المرأة والأسرة

سلسلة المعارف التعليمية

الزواج في الإسلام

دار المعارف الإسلامية الثقافية

سِلْسِلَةُ المَعَارِفِ التَعْلِيمِيَّة

الزَّواج في الإسلام

اسم الكتاب:	الزَّواج في الإسلام
إعداد:	مركز المعارف للتأليف والتحقيق
نشر:	دار المعارف الإسلاميّة الثقافيّة
الطبعة الأولى:	2017م – 1438هـ

سلسلة المعارف التعليمية

الزَّواج في الإسلام

دار المعارف الإسلامية الثقافية

بسم الله الرحمن الرحيم

الفهرس

المقدّمة 9

الدّرس الأوّل: قيمة الزّواج في الإسلام 11

مفهوم الزّواج 13

أهميّة الزّواج في الإسلام 13

حكم الزّواج في الإسلام 15

الزّواج في القرآن الكريم 15

الزّواج رباط مقدّس 16

النظرة القدسيّة إلى الزّواج 16

أهميّةالزّواج في السنّة الشريفة 18

الدّرس الثّاني: أهداف الزّواج في الإسلام 23

مدخل 25

1. الزّواج من السنن الاجتماعيّة 26

2. تحقيق السكينة والاطمئنان 27

3. الكمال المعنويّ للشخصيّة 29

4. توفير البيئة المناسبة لتربية الأطفال 30

5. تلبية الاحتياجات الجنسيّة 31

6. الحصانة والعفة الأخلاقيّة 32

7. الحفاظ على الدّين 33

الدّرس الثالث: معايير اختيار الشريك في الإسلام(1) 37
مدخل 39
المواصفات الّتي ينبغي توفّرها في الأنثى 39
كلّيات صفات الزّوجة الصالحة 40
تفصيل صفات الزّوجة في الرّوايات 42
من هي المرأة الّتي لا أتزوّجها؟ 48
الدّرس الرّابع: معايير اختيار الشريك في الإسلام(2) 53
كليّات صفات الزّوج الصالح 55
الصفات الّتي ينبغي أن يتحلّى بها الزّوج في الرّوايات 55
لا أتزوّج من الرجل 60
الدّرس الخامس: تقويم معايير اختيار الشريك وبيان أولويّاته 63
مدخل 65
تقويم أغراض الزّواج وأنماطه المختلفة 70
المعايير الاقتصاديّة 71
الدّرس السّادس: الحقوق والواجبات الزّوجية في الإسلام (1) 75
فلسفة الحقوق الزّوجيّة في الإسلام 77
الحقوق والواجبات الزّوجيّة 77
أولاً: حقوق الزّوجَيْن في مرحلة ما قبل الزّواج 78
ثانيًا: واجبات الزّوج تجاه الزّوجة (حقوق الزّوجة) 79
ثالثًا: واجبات الزّوجة تجاه الزّوج (حقوق الزّوج) 83
الدّرس السّابع: الحقوق والواجبات الزّوجية في الإسلام (2) 89
مدخل 91
1. تفهّم خصوصيّة الآخر 91

2. استمرار العلاقات المناسبة 92
3. أصالة علاقة المودّة والمحبّة 96
4. الإدارة المشتركة للأسرة 97
5. مراعاة الهرميّة في الأسرة 99
6. تفهّم قوّامية الرجل 100
الدّرس الثّامن: الواجبات الأخلاقيّة بين الزّوجَيْن 103
مدخل 105
القسم الأول: السيرة العمليّة للنبي صلى الله عليه وآله وأهل البيت عليهم السلام 105
القسم الثّاني: القيم الأخلاقية الواردة في الروايات 113
الدّرس التّاسع: الخلافات والمشاكل الزّوجيّة(1) 121
مدخل 123
أولًا: عوامل ما قبل الزّواج 123
ثانيًا: عوامل ما بعد الزّواج 126
في طريق الإصلاح 130
الدّرس العاشر:الخلافات والمشاكل الزّوجيّة(2) 133
ثالثًا. العوامل العامّة 135
الدّرس الحادي عشر: الخلافات والمشاكل الزّوجيّة 147
مدخل 149
الالتزام بالهرميّة في الأسرة 149
حلّ المشاكل العاطفيّة والجنسيّة 150
التقويم الواقعي لأسباب النزاع بين الزّوجَيْن 152
القرآن وحلّ الخلافات الأسريّة 155
المواجهة الإيجابيّة للمشاكل والخلافات 160

انفصال الزّوجَيْن 162
الدّرس الثّاني عشر: فقه الزّواج في الإسلام (1) 165
مدخل 167
الزّواج في الإسلام 167
عقد الزّواج 167
ما يحرم بالمصاهرة 169
المهر 170
الدّرس الثالث عشر: فقه الزّواج في الإسلام (2) 173
الحقوق والواجبات الشرعيّة 175
حقوق الزّوج في الإسلام 178
أحكام النشوز 181

المقدّمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصّلاة والسّلام على النبيّ محمّد بن عبد الله ﷺ وآله الطيّبين الطّاهرين، وبعد.

الأسرة هي إحدى المؤسّسات الهامّة في المجتمع البشريّ، بل تُعدّ أولى المؤسّسات الاجتماعيّة وأكثرها جذورًا؛ حيث تؤدّي دورًا لا يمكن إنكاره في اتّزان الأفراد وازدهار المجتمعات والأمم، وتُمثّل النظام الأمثل لتلبية الحوائج المادّيّة والنفسيّة والمعنويّة للإنسان؛ بما تُشكّله من بيئة صالحة لتأمين الأمن والاستقرار النفسيّ لأعضائها، وتربية الأجيال الجديدة وفق القيم والآداب الصّحيحة والسّليمة، وإشباع الأبعاد العاطفيّة والمعنويّة للأفراد. وقد اعتبر الدين الإسلاميّ أنّ الأسرة أحبّ مؤسّسة بشريّة عند الله، وقد روي عن النبيّ ﷺ: «**ما بُنِي بناءٌ في الإسلام أحبّ إلى الله عزّ وجلّ من التزويج**»[1].

ولا شكّ بأنّ التعاليم الإسلاميّة في الزّواج والأسرة هي الأساس الأكمل والأقوى لبناء هيكليّة تستجيب وتلبّي جميع احتياجات الأسرة؛ الماديّة، والنفسيّة، والمعنويّة، والتربويّة والاجتماعيّة.

ولهذا حثّ الإسلام على الزّواج، في الكتاب والسنّة، من خلال التشريعات التفصيليّة في الزّواج وبناء الأسرة، والحثّ المباشر عليها، بوصفها سنّة طبيعيّة تنسجم مع طبيعة خلق الإنسان وتكوينه، وهذا ما نجده في القرآن في العديد من الآيات، كقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا وَجَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةٗ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِۚ﴾[2]، وهذا ما نجده في الروايات المستفيضة في المقام.

---

(1) الشيخ الحر العاملي، محمد بن حسن، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، قم، مؤسسة آل البيت عليهم السلام، 1409هـ، ط 1، ج 20، ص 14.

(2) سورة النحل، الآية 72.

ويوضح الإمام الخمينيّ قدس سره فلسفة العلاقة بين الزوجَيْن ودورها في البناء والتربية، فيقول:

«... هل تجدون في كلّ العالم منهجًا مثل الإسلام يهتمّ بأمر تربية الإنسان حتّى قبل زواج والدَيْه فيحدّد آدابًا للزواج ؟! جميع المناهج الأخرى في العالم تهتمّ بأمر الإنسان الذي يتحرّك وسط المجتمع، أمّا الإسلام فهو يحدّد لكلٍّ من والدَيْه قبل زواجهما الشروط الّتي يجب توفّرها في الطرف الآخر. والسّبب هو أنّ هذَيْن الزوجَيْن هما منشأ ظهور فرد واحد أو مجموعة من الأفراد، والإسلام يريد أن يكونوا من الصّالحين في المجتمع. ولتحقيق ذلك، يحدّد المواصفات اللّازمة في الزّوجة والزّوج، والأعمال والأخلاق الّتي ينبغي توفّرها فيهما، وطبيعة الوسط العائليّ الّذي تربّيَا فيه. ثمّ يحدّد كيفيّة تعاملهما بعد الزّواج، وآداب الحمل وما بعده، وآداب الولادة، ثمّ حضانة الطّفل، والهدف من كلّ هذه الآداب هو أن تكون ثمرة هذا الزّواج موجودًا صالحًا للمجتمع»[1].

يقدّم هذا الكتاب نظرة الإسلام إلى الزّواج وفق منهجيّة تحليليّة ونقليّة، بدءًا بقيمة الزّواج وشروط اختيار الزّوج والزّوجة، وأهداف الزّواج في الإسلام، وآثاره النفسيّة والتربويّة والاجتماعيّة، وواجبات الزّوجَيْن وحقوقهما، وما يمكن أن يواجه الزّوجان من عقبات ومشاكل والحلول المناسبة لها. إضافة إلى جانبٍ مُهمٍّ من فقه الزّواج في الإسلام، ولم نقتصر في المعالجة على الرؤية الإسلاميّة، بل استفدنا أحيانًا من بعض العلوم الإنسانيّة بحسب المورد والحاجة، طبعًا مع تغليبنا للرّؤية الإسلاميّة في الأصول والكليّات والتطبيقات.

وقد تمّ توزيع الكتاب على دروس عدّة كي يتسنّى للأساتذة الكرام تحقيق أهدافهم في العمليّة التعليميّة والتربويّة.

والحمد لله رب العالمين

مركز المعارف للتأليف والتحقيق

(1) الكوثر، مجموعة من خطابات الإمام الخميني قدس سره الّتي تتضمن تسجيلاً لوقائع الثورة الإسلاميّة خلال الأعوام (1962م-1978م)، ج3، ص341.

الدّرس الأوّل

قيمة الزّواج في الإسلام

أهداف الدرس

على المتعلّم مع نهاية هذا الدرس أن:

1 . يعرف مفهوم الزّواج وحكمه الشرعيّ.

2 . يفهم نظرة الإسلام والأديان الأخرى إلى قدسيّة الزّواج.

3 . يشرح أهميّة الزّواج في الكتاب والسنّة.

مفهوم الزّواج

الزّواج مصدر لزوّج بمعنى قرن، يُقال زوّج الشيء بالشيء، أي قرنه به. وصار يُطلَق على اقتران الرجل والمرأة وفق الكيفيّة والشروط الشرعيّة المحدّدة، بمعنى إيجاد الرّابطة والعُلقة الزّوجيّة بينهما.

أهميّة الزّواج في الإسلام

الزّواج هو الوسيلة الوحيدة لتشكيل الأسرة، وهو الارتباط المشروع بين الرجل والمرأة، وهو طريق التناسل والحفاظ على الجنس البشريّ من الانقراض، وهو باب التواصل وسبب الأُلفة والمحبة، والمعونة على العفّة والفضيلة. فبه يتحصّن الجنسان من جميع ألوان الاضطراب النفسيّ، والانحراف الجنسيّ، فقد قال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[1].

وللزّواج تأثيراتٌ إيجابيّة على الرجل والمرأة وعلى المجتمع؛ فهو الوسيلة للإنجاب وتكثير النّسل. قال ﷺ: «**تناكحوا تكثّروا، فإنّي أُباهي بكم الأُمم، حتى بالسقط**»[2]. وعنه ﷺ: «**ما يمنع المؤمن أن يتّخذ أهلًا، لعلَّ الله أن يرزقه نسمة، تثقل الأرض بلا إله إلاّ الله**»[3].

---

(1) سورة النساء، الآية 1.

(2) ابن أبي جمهور الإحسائي، محمد بن زين الدين، عوالي اللئالي العزيزية في الأحاديث الدينية، تحقيق وتصحيح مجتبى العراقي، قم، دار سيد الشهداء للنشر، 1405هـ، ط 1، ج 3، ص 286.

(3) الصدوق، محمد بن علي ابن بابويه، من لا يحضره الفقيه، تحقيق وتصحيح علي أكبر غفاري، قم، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، 1413 هـ، ط 2، ج 3، ص 382.

وهو ضمان لإحراز نصف الدّين؛ لأنّه الحصن الواقي من جميع ألوان الانحراف والاضطراب العقليّ والنفسيّ والعاطفيّ. فهو يقي الإنسان من الرذيلة والخطيئة، ويخلق أجواء الاستقرار في العقل والقلب والإرادة؛ لينطلق الإنسان متعاليًا عن قيود الأهواء والشّهوات الّتي تكبّله وتشغله عن أداء دوره في الحياة، وفي ارتقائه الروحيّ وإسهامه في تحقيق الهدف الّذي خُلق من أجله. وعن رسول الله ﷺ: «**من تزوّج أحرز نصف دينه، فليتقِّ الله في النصف الباقي**»[1]. وعن الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «**ركعتان يصلّيهما المتزوِّج أفضل من سبعين ركعة يصلّيهما الأعزب**»[2]. ولأهميّة النكاح جعله رسول الله ﷺ في المرتبة الثّانية من مراتب الفوائد المعنويّة، فقد قال: «**ما استفاد امرؤ مسلم فائدة بعد الإسلام أفضل من زوجة مسلمة تسرّه إذا نظر إليها، وتطيعه إذا أمرها، وتحفظه إذا غاب عنها في نفسها وماله**»[3]. وهو باب من أبواب الرّزق بأسبابه الطبيعيّة المقرونة بالرعاية الإلهيّة، فعن رسول الله ﷺ: «**اتخّذوا الأهل، فإنّه أرزق لكم**»[4].

وإنّ الزّواج مرحلة مُهمّة من مراحل تكوين الأسرة، وحدثٌ مفصليٌّ وثابتٌ أكثر من أيّ تقليد أو حادثة تمرّ في حياة الإنسان؛ سواء كانت فرديّة، أم معيشيّة، أم اجتماعيّة. ويحظى بنوع من القدسيّة في الدّيانات السماويّة، ويتمتّع - قياسًا مع سائر العلاقات الإنسانيّة - بقيمة لا تُضاهى. والزّواج يُغطّي الأبعاد المعيشيّة، والاقتصاديّة، والعاطفيّة، والنفسيّة والاجتماعيّة للحياة[5]. ويعتبر الإسلام أنّ الزّواج عقدًا ذو محدّدات خاصّة، وأنّه مقارنة مع سائر الدّيانات قد حدّد شروطًا أكثر للمسلم والمسلمة، بيْد أنّه يعترف بشرعيّة الزّواج في الديانات الأخرى الّتي لها لباسها وشروطها الخاصّة بها.

(1) الطوسي، محمد بن الحسن، الأمالي، قم، دار الثقافة، 1414 هـ، ط 1، ص 518.

(2) الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام في شرح المقنعة، تحقيق حسن الموسوي الخرسان، طهران، دار الكتب الإسلامية، 1407 هـ، ط 4، ج 7، ص 239.

(3) الكليني، محمد بن يعقوب بن إسحاق، الكافي، تحقيق وتصحيح علي أكبر الغفاري، طهران، نشر دار الكتب الإسلامية، 1407هـ، ط 4، ج 5، ص 327.

(4) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 329.

(5) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس، ترجمة مركز المعارف الترجمة، طهران، مؤسسة سمت، 2015م.

حكم الزّواج في الإسلام

الزّواج مستحبٌّ في حدّ نفسه بالإجماع، والكتاب، والسنّة المستفيضة بل المتواترة، وقد يُصبح واجبًا وفق شروط خاصة. قال الإمام الخميني قدس سره في تحرير الوسيلة: «النكاح من المستحبّات الأكيدة، وما ورد في الحثّ عليه والذمّ على تركه ممّا لا يحصى كثرة: فعن مولانا الباقر عليه السلام قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ما بُني بناء في الإسلام أحبّ إلى الله تعالى من التزويج**»[1]»[2].

الزّواج في القرآن الكريم

ورد في الكتاب العزيز ما يزيد عن خمسين آية كريمة تتحدّث عن الزّواج، وما يتعلّق به من أحكام وشروط وتفاصيل. وهذا يدلّ بشكل واضح على أهميّة الزّواج وضرورته في الدّين الإسلاميّ، وأنّ القرآن الكريم قد حرص على تشريع هذا النظام المتكامل في الحياة الزّوجيّة بما ينسجم مع السنّة التكوينيّة لطبيعة خلق الذكر والأنثى وحاجاتهما الفطريّة إلى الالتقاء والتكامل، والتناسل من خلال الزّواج. ولا مجال لتفصيل وشرح هذه الآيات هنا كونها تحتاج إلى دراسة مستقلّة[3].

ومن جملة ما ورد في الحثّ على التزويج وأن لا يمنع خوف الفقر عنه، فإنّ الله تعالى يغني الفقراء من فضله. قال تعالى: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَـٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡۚ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغۡنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ﴾[4].

جاء في تفسيرها: زوّجوا أيّها المؤمنون من لا زوج له من أحرار رجالكم ونسائكم (الأيامى)، وهذا أمر ندب واستحباب. وقد صحّ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: «**من أحبّ فطرتي**

(1) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 14.

(2) الخميني، روح الله الموسوي، تحرير الوسيلة، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، إيران، مؤسسة العروج، 1427هـ، ج2، ص 225.

(3) يراجع تفسير: سورة الزمر، الآية 6/ سورة النجم، الآية 45/ سورة القيامة، الآية 39/ سورة الرعد، الآية 38/ سورة الشورى، الآية 12/ سورة البقرة، الآية 35 و235/ سورة الأعراف، الآية 19/ سورة الطلاق، الآيات 1و6 و7 / سورة النور، الآية 3/ سورة النمل، الآيتان 54 و55/ سورة الفرقان، الآية 68...

(4) سورة النور، الآية 32.

فليستنّ بسنّتي، ومن سنّتي النكاح»[1]. وعنه ﷺ: «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباه فليتزوّج، فإنّه أغضّ للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنّ له وجاء...»**[2].

الزّواج رباط مقدّس

الزّواج في نظر الإسلام رباط مقدّس، يُبنى على أساسٍ تشريعيّ كامل وقواعد وآداب وسنن، وفي ظلّه التزامات وحقوق، ومخالفتها توجب العقوبة والجزاء. وهذا الرباط المقدّس حينما يعقد في ظلّ تلك الأسس والقوانين، يسدّ من خلالها باب المفاسد والرذائل، ولا يترك مجالًا لعدم الاستقرار أو الاضطراب، أو الانحراف الّذي يؤثّر سلبًا على سعادة المجتمع واستقراره.

إنّ الزّواج بالشكل الذي أقرَّه الإسلامُ حَفِظَ للمرأة كرامتَها ومكانتها، وللرجل شرفَه وعِرضَه، وجعل من هذه العلاقة سياجًا يحمي الطرفَيْن من الخطأ. وجعل من هذه الأسرة نواةً لبناء مجتمع مسلم طاهر عفيف. ولهذا، لا بدّ أن تحقِّق إجراءات الزّواج تلك الغايةَ، وقد راعى الإسلام ذلك بالفعل، فجعل لإتمام الزّواج مراحلَ ومراسمَ؛ فهناك الخِطبة، ثمّ عقد الزّواج، فالزفاف. وكلّ هذه المراحل هي من باب تكريم هذا العقد بكلّ آثاره الحقوقيّة، وإعطائه قوةً ونفوذًا في المجتمع. وبالإشارة إلى بعض مقدّمات الزّواج، نجد أنّه قبل الخِطبة لم يَعرِف الإسلام إجبارَ أحد طرفَيْ الزّواج عليه، بل لا بدّ من تحقُّق القَبول والموافقة التامّة، المبنيَّة على المعرفة الكاملة والرضا التامّ.

النظرة القدسيّة إلى الزّواج

يتميّز الدّين الإسلاميّ بنظرته القدسيّة والمعنويّة إلى الزّواج، وقد أشارت مجموعة من الرّوايات إلى هذا الأمر ومنها: «**أكثر أهل النار العزّاب**»[3]، و «**من تزوّج أحرز نصف**

(1) الشيخ الكليني، الكافي، ج5، ص494.

(2) الشيخ الطبرسي، الفضل بن الحسن، تفسير مجمع البيان، تحقيق وتعليق لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين، بيروت - لبنان، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، 1415هـ - 1995م، ط 1، ج 7، ص 244.

(3) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 20.

دينه»[1]، و «**يفتح أبواب السماء بالرحمة في أربع مواضع:... وعند النكاح**»[2]. وإنّ منشأ تقديس الزّواج - حتى عند غير المسلمين - بشكل عام هو الديانات الإلهيّة؛ حيث يَعتبر المسيحيّون - مثلًا - أنّ الزّواج ليس أمرًا دنيويًّا، وهو من آيات حبّ الله للبشريّة. ولذا يقيمون هذه المراسيم في كنائسهم، وتقيم باقي الديانات أيضًا هذه المراسيم في معابدها[3]. وتُعدّ الكثير من السلوكيّات الأسريّة - تحت الإطار الإسلاميّ - أمورًا عباديّة، وحتى أنّ بعضًا منها ضمن ظروف خاصة أعلى شأنًا من بعض التعبّدات. وإنّ من شأن هذا التقديس لأمر الزّواج أن يشجّع الفرد بأن ينظر إلى الواجبات الزّوجيّة والسلوك الأسري بعنوانها فرائض دينيّة ملقاة على عاتقه، وهكذا يُصبح تنظيم الأمور المعيشيّة الدنيويّة طريقًا إلى الكمال المعنويّ والأخرويّ للإنسان. لذلك يوصي الإسلام الأفراد - عند اختيار زوجاتهم وإقامة المراسيم - أن يقرنوا سلوكهم بالصّلوات والدّعاء والتوكّل على الله[4]؛ لأنّ الزّواج مقرون بالأمور المعنويّة، وغاية ذلك تعبيد الطريق لنمو الإنسان وتكامله. وتأتي هذه الرّؤية مقابل النظرة الّتي ترى أنّ النمو المعنويّ يتحقّق بعيدًا عن الزّواج.

وقد اعتبر القرآن الكريم أنّ الزّواج ميثاقٌ غليظٌ[5]. فضلاً عن ذلك، فإنّ الكلام الّذي يؤدّى في العقد من طرف، ويقبله الطرف الآخر يشير إلى قوّة هذا الارتباط[6]. فإنّ عقد الزّواج هو العقد الاجتماعيّ الأكثر صلابة، وتشير بعض آيات خلق الإنسان إلى ذلك الانجذاب النفسيّ الموجود في سريرة الرجل والمرأة، فيتقبّل كلٌّ منهما عناء هجرة أقربائه ليعيش مع شخص آخر لا يعرفه، ويوفّر له الطمأنينة والراحة النفسيّة. وإنّ الرجل والمرأة يُقرّران الزّواج عندما يطمئنّان إلى بعضهما، ويستعذبان الحياة المشتركة ضمن ميثاق فطريّ متين أسمى من مجرّد إشباع الرّغبة الجنسيّة، فثقة الرجل والمرأة بعضهما ببعض

(1) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 17.
(2) المجلسي، العلامة محمد باقر بن محمد تقي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، بيروت، نشر دار إحياء التراث العربي، 1403هـ، ط 2، ج 100، ص 221.
(3) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس، ترجمة مركز المعارف الترجمة، طهران، مؤسسة سمت، 2015م.
(4) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة (. الإسلاميّة)، ج 14، ص 79.
(5) ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾، سورة النساء، الآية 21.
(6) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج 100، ص 267 - 269.

أعمق من كلّ ثقة في أيّ علاقة إنسانيّة أخرى، وهذا ما يجعل من الزواج ميثاقًا متينًا[1].

ومن الآثار النفسيّة للزّواج، والّتي ترتبط إلى حدٍّ ما بهذا الميثاق، هي تأثير وتأثّر الرجل والمرأة الشديدان كلّ منهما بالآخر، والعامل الّذي قد يكون الأقوى بين التأثيرات المتبادلة في سائر العلاقات الاجتماعيّة. وتشير بعض الرّوايات إلى هذا الواقع النفساني، ومنها: «**إنّما المرأة قلادة فانظر ما تتقلّد**»[2].

أهميّة الزّواج في السنّة الشريفة

يُفهم من الرّوايات الكثيرة الّتي تحثّ على الزّواج في السنّة المطهّرة حرص النبيّ ﷺ والأئمّة المعصومين عليهم السلام على إرساء قواعد نظام الزّواج وأسسه في الإسلام، على قاعدة بيان وتفصيل ما جاء في القرآن الكريم من أصول تشريعيّة. ويمكننا تصنيف هذه الرّوايات إلى طوائف:

الأولى: الحثّ على التّناسل

رُوِيَ عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «**إنّ رسول الله ﷺ قال: تزوّجوا فإنّي مكاثر بكم الأمم غدًا في القيامة حتى أنّ السقط ليجيء محبنطئًا على باب الجنة فيقال له ادخل الجنة فيقول: لا حتى يدخل أبواي الجنة قبلي**»[3].

والحبنطأ، بالهمز: العظيم البطن... والمحبنطئ: اللّازق بالأرض، العريض[4]. يعني أنّ السقط يكون لازقًا ولازمًا في مكانه حتّى يأتي أبواه.

الثانية: الزّواج سنّة النبيّ ﷺ

- عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال: «**تزوّجوا فإنّ رسول الله ﷺ كثيرًا ما كان يقول:**

(1) رشيد رضا، محمد، تفسير المنار، ج 4، ص 460.

(2) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 33.

(3) الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج 3، ص 383. والحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 14، وفيه (إنّ السقط يجيء محبنطياً) بالياء والصحيح بالهمز.

(4) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين، تحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، قم - إيران، مؤسسة دار الهجرة، 1409هـ، ط2، ج3 ص334.

من كان يحبّ أن يتّبع سنّتي فليتزوج فإنّ من سنّتي التزويج واطلبوا الولد فإنّي أكاثر بكم الأمم غدًا»[1].

- وفي الخبر النبويّ المروي بين الفريقَيْن: «**النكاح سنّتي فمن رغب عن سنتي فليس مني**»[2].

- وعن الإمام الصادق عليه السلام، أنّه قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: تزوّجوا وزوِّجوا ألا فمن حظ امرء مسلم إنفاق قيمة أيّمة**[3]. **وما من شيء أحبّ إلى الله عز وجل من بيت يعمر في الاسلام بالنكاح، وما من شيء أبغض إلى الله عزوجل من بيت يخرب في الإسلام بالفرقة يعني الطلاق**». ثمّ قال أبو عبد الله عليه السلام: «**إنّ الله عزّ وجلّ إنّما وكّد في الطلاق وكرّر فيه القول من بغضه الفرقة**»[4].

الثالثة: كمال العبادة في الزّواج

رُوِيَ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قولـه: «**من تزوّج أحرز نصف دينه**»، وفي خبر آخر: «**فليتقِّ الله في النصف الآخر أو الباقي**»[5].

وعن الإمام الباقر عليه السلام أنّه قال: «**ركعتان يصلّيهما متزوج أفضل من سبعين ركعة يصليهما أعزب**»[6].

الرابعة: الزّواج يجلب الرزق

- عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: «**من ترك التزويج مخافة العيلة فقد أساء ظنّه بالله عزّ وجلّ، إنّ الله عـزّ وجلّ يقول:** ﴿إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغۡنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦٓ﴾[7]»[8].

---

(1) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج 100، ص 218.

(2) م.ن، ج100 ص220، والسنن لابن ماجه، ح 1846، والسنن الكبرى للبيهقي، ح 13448 و 13449.

(3) الأيم: في الأصل الّتي لا زوج لها بكرًا أو ثيبًا مطلقة أو متوفى عنها زوجها. أي من سعادة المرء أن تخطب إليه بناته وأخواته، ولا يكسدن.

(4) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 16. والشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 328.

(5) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 329.

(6) الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج 3، ص 384.

(7) سورة النور، الآية 32.

(8) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 331.

- وعنه ﷺ: «**من سرّه أن يلقى الله طاهرًا مطهّرًا فليلقه بزوجة، ومن ترك التزويج مخافة العيلة فقد أساء الظنّ بالله عز وجل**»[1].

- وعن أبي عبد الله عليه السلام: «**قال رسول الله ﷺ: اتخذوا الأهل فإنّه أرزق لكم**»[2].

وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة في هذا الموضوع، والّتي تنبئ عن قداسة الزّواج في الأسلام، وأنّه ممّا يقرب إلى الله سبحانه.

الخامسة: ثواب السعي في التزويج

رُوِيَ عن النبيّ ﷺ في حديث طويل أنّه قال: «**ومن عمل في تزويج بين مؤمنَيْن حتّى يجمع بينهما زوّجه الله عزّ وجلّ ألف امرأة من الحور العين كلّ امرأة في قصر من درّ وياقوت، وكان له بكلّ خطوة خطاها أو كلمة تكلّم بها في ذلك عمل سنة، قيام ليلها، وصيام نهارها**»[3].

ورُوِيَ عن الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام أنّه قال: «**ثلاثة يستظلّون بظلّ عرش الله يوم القيامة يوم لا ظلّ إلّا ظلّه، رجل زوّج أخاه المسلم أو أخدمه أو كتم له سرًّا**»[4].

على ضوء ما تقدّم، يمكن القول إنّ منهج أهل البيت عليهم السلام التربويّ والاجتماعيّ هو منهج ربّانيّ؛ بمعنى أنّه موضوعٌ من قبل ربّ الإنسان وخالقه، وليس من وضع الإنسان. فقد وضعه من له إحاطة تامة بالعالم كلّه، وبالأرض كلّها وبالناس كلّهم. يعلم سكنات النّفس وما تخفي الصدور، وهو سبحانه وتعالى أودع الغرائز والرغبات في الإنسان، ولذلك هو أعلم بكيفيّة إشباعها وبكيفيّة التوازن بينها؛ فيكون المنهج التربويّ الموضوع منه تعالى كاملًا لا نقص فيه ولا ضعف، فيستجيب له الإنسان مطمئنًّا بأنّه المنهج الأمثل في الحياة. أمّا المناهج الوضعيّة فهي صادرة من البشر الّذي يتّصف بالضّعف وعدم الإحاطة التامّة بالحياة، ويتّصف بمحدوديّة فكره وكثرة أخطائه، إضافة إلى تحكّم الأهواء به، فتكون

(1) الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج 3، ص 385.
(2) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 329، والصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج 3، ص 383.
(3) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة ج 20، ص 46.
(4) م.ن.

ناقصة وقابلة للتبدّل والتغيّر لتغيّر آراء وتصوّرات واضعيها.

والإنسان بانتسابه إلى العقيدة الربّانيّة يرى نفسه مرتبطًا بالمطلق العليم الحكيم المهيمن. وهذه الرّؤية تجعله مرتبطًا بغاية وهدف، فلا عبث ولا لهو، بل تكون جميع أفكاره وعواطفه وإرادته متّجهة نحو المطلق، ويستتبعها سلوكه في نفس الاتّجاه، فيبتعد الإنسان عن التخبّط والتغيّر السلبيّ والمزاجيّة والتمزّق والصراع النفسيّ، ويستقيم على منهج واحد في عقيدته وعواطفه وسلوكه.

المفاهيم الرّئيسة

1. الزّواج أحد المراحل المفصليّة الهامّة في حياة الإنسان؛ يُقال زوّج الشيء بالشيء أي قرنه به، وصار يُطلق على اقتران الرجل والمرأة.
2. حكم الزّواج في الإسلام أنّه مستحبٌّ في حدّ نفسه بالإجماع والكتاب والسنّة.
3. ورد في القرآن ما يزيد عن خمسين آية تتحدّث عن الزّواج، وهذا يدلّ على أهميّته وضرورته في الإسلام.
4. الزّواج في الإسلام رباطٌ مقدّسٌ يُبنى على أساس تشريعيّ كامل، وبه يحفظ الرجل دينه، ولهذا اعتُبِر من السنن الاجتماعيّة التّالية.
5. الزّواج ميثاقٌ غليظ، وعقد الزّواج هو العقد الاجتماعيّ الأكثر صلابة، وهذا واضح من الخيارات الّتي أُعْطِيَتْ للزّوجَيْن حين إجراء العقد.
6. تنوّعت الرّوايات الّتي تتحدّث عن الزّواج بين الحثّ على التناسل، واعتباره من سنّة النبيّ ﷺ الّتي تكمل عبادة المرء به، ويجلب للرزق.

الدّرس الثّاني

أهداف الزّواج في الإسلام

أهداف الدرس

على المتعلّم مع نهاية هذا الدرس أن:

1 . يعدِّد أهداف الزّواج في الإسلام.

2 . يشرح نظرة الإسلام إلى الطمأنينة النفسيّة بين الزّوجَيْن.

3 . يعرف كيف يحقّق الزّواج نموّ الشخصيّة وكمالها المعنويّ والدينيّ.

مدخل

الإسلام ليس منهجَ اعتقاد وإيمان وشعور في القلب فحسب، بل هو منهج حياة إنسانيّة واقعيّة، يتحوّل فيها الاعتقاد والإيمان إلى ممارسة سلوكيّة في جميع جوانب الحياة. فتقوم العلاقات على التراحم والتكافل والتناصح، وتكون القيم الأخلاقيّة؛ كالأمانة، والسّماحة، والمودّة، والإحسان والعدل، هي القاعدة الأساسيّة الّتي تنبثق منها العلاقات الاجتماعيّة، وهو ما يلزم الأفراد بالكثير من الواجبات تجاه بعضهم بعضًا كأفراد، وتجاه المجتمع ككيان اجتماعيّ يحتضن جميع أفراده. وبهذا تتحقّق غايات التشريعات الإسلاميّة في الحياة الاجتماعيّة والأسريّة والزّوجيّة، بما ينسجم مع العقيدة والإيمان. وتتمظهر العلاقة بين الناس بأكمل صورها.

وللحياة الزّوجيّة - كما للروابط الاجتماعيّة الأخرى - العديد من الأهداف والغايات الّتي تنعكس على الزّوجَيْن والأسرة والأرحام، إيجابًا أو سلبًا، بحسب مراعاتهما للحقوق والواجبات، والتزامهما بالقيم الّتي يجب أن تنظّم الحياة الزّوجيّة والأسريّة، وذلك على قاعدة أنّ كلّ مسلم مسؤول في بيئته الاجتماعيّة، ويمارس دوره الاجتماعيّ من موقعه. فقد رُوِيَ عن النبيّ ﷺ: «**من أصبح لا يهتمّ بأُمور المسلمين فليس بمسلم**»[1]، والاهتمام بأمور المسلمين يشمل الأفراد كما يشمل المجتمعات.

ويمكن لمن يتتبّع الآيات والروايات الفقهيّة وغيرها أن يستنتج أنّ للزواج في الإسلام العديد من الأهداف، نكتفي بذكر بعضها:

(1) الشيخ الكليني، الكافي، ج 2، ص 163.

1. الزّواج من السنن الاجتماعيّة

يذكر العلّامة الطباطبائي قدس سره في تفسير الميزان أنّ: «النّكاح والازدواج من السنن الاجتماعيّة الّتي لم تزل دائرةً في المجتمعات الإنسانيّة، أيُّ مجتمع كان، على تاريخ هذا النوع إلى هذا اليوم. وهو في نفسه دليل على كونه سنّة فطريّة، على أنّه أقوى دليل على ذلك كون الذكر والأنثى مجهّزَيْن بحسب البنية الجسمانيّة بوسائل التناسل والتوالد، والطائفتان (الذكر والأنثى) في ابتغاء ذلك شَرْع سواء، وإن زيدت الأنثى بجهاز الإرضاع والعواطف الفطريّة الملائمة لتربية الأولاد.

ثم إنّ هناك غرائز إنسانيّة تنعطف إلى محبّة الأولاد، وتَقْبَل قضاء الطبيعة بكون الإنسان باقيًا ببقاء نسله، وتذعن بكون المرأة سَكنًا للرجل وبالعكس، وتحترم أصل الوراثة بعد احترامها لأصل الملك والاختصاص، وتحترم لزوم تأسيس البيت...»[1]. وهو ما نفهمه من الرّوايات الّتي رأت أنّ بيت الزّواج من الأمور المحبّبة والعزيزة إلى الله تعالى، فقد ورد عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: «**ما بُني في الإسلام بناء أحبّ إلى الله عزّ وجلّ وأعزّ من التزويج**»[2]. وعنه صلى الله عليه وآله وسلم: «**من أحبّ أن يلقى الله طاهرًا ومطّهراً فليلقه بزوج....**»[3].

والأسرة رابطة اجتماعيّة تتكوّن من زوج وزوجة وأطفالهما، يحكمها ويسيّر شؤونها نظام حقوق وواجبات. وينطوي البناء التحتيّ للنظريّة الإسلاميّة على تحديد دور الرجل والمرأة في المؤسّسة العائليّة، وذلك بتفصيل التكليف الشرعيّ فيما يخصّ واجبات الزّوجَيْن وحقوقهما، وحقوق بقيّة الأفراد في المؤسّسة العائليّة ثانيًا.

وما ذلك إلّا لأنّ العلاقات الأسريّة القائمة على ركنَيْ الحقوق والواجبات من جهة، والقيم الأخلاقية من جهة ثانية، لها دورٌ كبير في توثيق أواصر الأسرة وتماسكها، وتحقيق سعادتها واستقرارها، وإيجاد البيئة النفسيّة والعاطفيّة الصحيّة داخل الأسرة، وهذا

(1) العلامة الطباطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، قم، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، 1417هـ، ط 5، ج 4، ص 313.

(2) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج 100، ص 222.

(3) م.ن.

ما يمنح جميع أفراد الأسرة القدرة على التكيّف الجدّي مع أنفسهم، ومع أسرهم ومع المجتمع. ومن هذا المنطلق، فإنّ الحياة الزّوجيّة والأسرة بحاجة إلى منهج تربويّ ينظّم مسيرتها، ويبيّن الحقوق والواجبات، ويوزّع الأدوار والوظائف؛ للمحافظة على تماسكها المؤثّر في الانطلاقة التربويّة الفاعلة في المجتمع.

2. تحقيق السكينة والاطمئنان

من الأهداف المُهمّة للزّواج توفير الرّاحة النفسيّة والسّكينة القلبيّة للزّوج والزّوجة تحت غطاء العلاقة العاطفيّة والاجتماعيّة المتبادَلة بينهما. وتُبيّن دراسة الأحوال النفسيّة للفتاة والفتى - قبل الزّواج - الدور المؤثّر للزّواج في تحقيق الطمأنينة النفسيّة. فالفرد الراشد يُصيبه - بفعل ضغوط حوائجه الجنسيّة - نوع من التوتّر والاضطراب؛ بحيث يصعب ضبط تأثيره على سلوك الإنسان. لذلك، فإنّ حاجة المرء إلى الودّ والحبّ، وتقاسم الحياة مع شخص آخر تُمثّل أحد الدّوافع الرئيسة للزّواج[1]. من هنا، فإنّ الحبّ المتبادل، والتعاطف، وتقبُّل الآخر، أمورٌ لا غنى عنها في الحياة الزّوجيّة[2]. وفي الواقع، ليس هناك أمرٌ آخر يُمكنه أن يُعالج الرغبات المتناقضة والهائجة لفترة الشباب كما يُعالجها الزّواج[3]، وهذا ما يؤكّده القرآن الكريم في الآيات الّتي تتحدّث عمّا يحقّقه الزّواج من سكينة واطمئنان للزّوجَيْن. فقد قال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾[4]، وفي آية أخرى يقول: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾[5].

(1) قد يوفر تعايش الرجل والمرأة أرضيّة الحبّ المتبادل بينهما ولكن لأنّه يعدّ أمرًا شاذًّا في معظم الثقافات، ولأنه أيضًا يمثل صلة هشة حيث يتأتى لكل منهما أن يرتبط بشريك جنسي آخر، لا يمكنه أن يوفر الأرضية المناسبة للتضامن العاطفي و النفسي بينهما.

(2) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس، ترجمة مركز المعارف الترجمة، تهران، مؤسسة سمت، 2015م، ص 13.

(3) رشيد رضا، تفسير المنار، ج 9، ص 518.

(4) سورة الروم، الآية 21.

(5) سورة الأعراف، الآية 189.

وعليه، فإنّ الزّواج يؤدّي بما يُمثّله من غطاء حميم، دورًا مُهمًّا في تخفيف القلق، والاضطراب، والارتباك، لكلٍّ من الزّوج والزّوجة، ويؤمّن لهما الدّعمَيْن النفسيّ والعمليّ لمواجهة توتّرات الحياة[1].

لذلك، فإنّ توفير علاقات مناسبة ومُرْضِيَة بين الزّوجَيْن هي الطريقة المثلى لمواجهة هذا التوتّر والاضطراب. ويمكن للزوجَيْن عندما تكون الحاجة ملحّة للدّعم الاجتماعيّ أن يكون أحدهما خير نصير للآخر[2]. فتُشير الدّراسات إلى أنّ المساعدة الماليّة، والحماية العاطفيّة، والتضامن، هي العوامل الثّلاثة المُهمّة لحياة أسريّة مُرْضِية، وإن كان العاملان الأوّلان هما أهم من العامل الثالث كما تشير الدّراسات[3].

وقد عبّرت النصوص الإسلاميّة عن تعلُّق كلّ من الرجل والمرأة بالآخر، وضرورة وجودهما معًا لتحقيق الأنس: «**ثمّ ابتدع له حواء... فقال آدم: يا ربّ ما هذا الخلق الحسن فقد آنسني قربه والنظر إليه؟ فقال الله: يا آدم هذه أمّتي حواء أفتحبّ أن تكون معك تؤنسك وتحدّثك؟..**»[4]. وقد استخدم القرآن للتعبير عن العلاقة الحميمة بينهما مصطلح «اللّباس»، فقد قال سبحانه وتعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾[5]. فاللّباس يرمز إلى السكينة، وقد شُبِّه اللّيل به، ما يعني أنّ العلاقة بين الرجل والمرأة هي مثل اللّيل مولّد للسكينة[6]. فضلاً عن ذلك، فإنّ اللّباس له وظائف كثيرة منها: أنّه يُغطّي العورات، ويقي جسد الإنسان من برد الشتاء وحرّ الصيف، ويُقلّل من خطر الأمراض الّتي قد تُصيب الجسد. كما يُعدّ في وقتنا الحاضر أهمّ مقوِّم لجمال الفرد، وأهمّ رمز لهويّته القوميّة، والمهنيّة، وأحيانًا طبيعة شخصيته. ويمكن أن يؤدّي الرجل والمرأة الوظائف نفسها تجاه بعضهما، فيستطيع كلٌّ منهما أن يَسترَ عيوب الآخر، ويقيه من المخاطر والضّغوطات،

(1) مظاهري، محمد على وآخرون، «مقارنة الصحة النفسية في الازواج...»، ص53.
(2) المصدر نفسه، الملحق، ص764.
(3) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس.
(4) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 13.
(5) سورة البقرة، الآية 187.
(6) حسب الآية ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ لِبَاسًا﴾ سورة النبأ، الآية 10. الشيخ الطبرسي، مجمع البيان، ج 1، ص 504.

ويجعله متمتّعًا بالجمال والنموّ[1].

كما تُشير الدّراسات إلى أنّ النساء بوصفهنّ أمهات وزوجات وصديقات مقرّبات، يُمثّلن عاملًا مُهمًّا في التشجيع، وخلق روح النشاط والحيويّة، فالزّوجة مثلًا يُمكنها أن تكون مصدر سعادة كبيرة في الأسرة، وبالتّالي عاملًا أساسيًّا في منع حصول الاكتئاب. وإنّ جوّ الأنس والتّرابط الروحيّ لا يقتصر على الزّوجَيْن فحسب، بل ينسحب على الأبناء أيضًا. فتُشير الدّراسات إلى أنّ ثمّة تعلّقًا كبيرًا ما بين الأمّ وطفلها، وكذلك تأثيرًا متبادلًا بين الوالدَيْن وأطفالهما؛ فابتسامة الطفل تنقل الفرحة إلى قلبَيّ الوالدَيْن، وتُظهِر البسمة على وجهَيْهِما. لذا، فإنّ الحياة الأسريّة هي بيئة مثاليّة لتوفير الأنس والطمأنينة والتعلّق. وحريٌّ بالذكر، أنّ دراسة النماذج المختلفة لتعلّق الأفراد الكبار وطريقة حبّه أحدهما للآخر، تكشف عن مدى العلاقة الحميمة الّتي كانت سائدة في أسرتهم.

3. الكمال المعنويّ للشخصيّة

إحدى النتائج الإيجابيّة والمُهمّة للزواج هي نمو شخصيتَيّ الرجل والمرأة، وكمالهما المعنويّ. فعلى الصعيد المعنويّ، يُحرز الفرد نصف دينه كما تُشير الرّوايات[2]، ويكون أجر أعماله العباديّة أضعاف أجر الفرد الأعزب[3]. كذلك، فإنّ الزّواج يصون عفّة المرء وأخلاقه: «**هو أغضّ للبصر وأعفّ للفرج وأكفّ وأشرف**»، و«**ما للشيطان سلاح أبلغ في الصالحين من النساء إلّا المتزوّجون أولئك المطهّرون المبرؤون**» و«**من أحبّ أن يلقى الله طاهراً مطهّراً فليتعفّف بزوجه**»[4]. وتعبير اللّباس في القرآن الكريم يُشير إلى هذا الأمر؛ لأنّه يعني وقاية الزّوجَيْن من التلوّث بالمفاسد الأخلاقيّة[5]. وهذا ما يستدْعي نموّ شخصية الإنسان معنويًّا، بينما يُلاحظ أنّ الفرد الأعزب يظلّ دائمًا - جرّاء الضغوطات

(1) الشيخ ناصر مكارم شيرازي وأخرون، تفسير النموذج، ج1، ص473، ضمن تفسير تلك الآية.
(2) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة (ط، الإسلاميّة)، ج 14، ص 5.
(3) م.ن، ص 6-7.
(4) الميرزا النوري، حسين بن محمد تقي، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، قم، مؤسسة آل البيت عليهم السلام، 1408هـ، ط 1، ج 14، ص 150 - 154 - 159.
(5) العلامة الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج 2، ص 44.

الجنسيّة - مهدّدًا بشبح الانحراف الأخلاقيّ الّذي يجلب معه الشعور بالذّنب، واستبطان الدونيّة لنفس الإنسان وكرامته.

وتجدر الإشارة إلى أنّ الفرد حتّى لو تمكّن من ضبط نفسه أخلاقيًّا، سيظلّ بعيدًا عن النمو والاستكمال اللّذَيْن ينطوي عليهما الزّواج؛ لأنّه خالف الطبيعة البشريّة خاصّة طبيعة أكمل الناس؛ أي الأنبياء والأولياء عليهم السلام. ومن المناسب الإشارة هنا إلى أنّ وجود أشخاص منهم (أي الأنبياء والأولياء) غير متزوّجين كنبيّ الله عيسى عليه السلام ويحيى، ومريم بنت عمران، ليس دليلًا على إمكانية وصول الإنسان إلى الكمال المعنويّ من دون زواج؛ لأنّ هؤلاء ليسوا أشخاصًا عاديّين، وما حصل مع السيّدة مريم عليها السلام من إنجاب عيسى عليه السلام دون أن يمسَّها بشرٌ معجزة إلهيّة خاصّة. ويشير الشهيد «مطهّري» إلى بعض الأمثلة عن رجال غير متزوّجين ضبطوا شهواتهم، وبلغوا درجات علميّة مميّزة، لكنّهم لم يصلوا إلى النضج والكمال في شخصيّتهم، وكأنّ الزّواج هو التّربة الّتي ينمو فيها البعد الروحيّ للإنسان. ويجدر القول إنّه على الرغم من أنّ الزّواج يتخلّله الفعل الجنسيّ، إلّا أنّه أيضًا يُكمل الإنسان روحيًّا، وهذا ما حدا بالإسلام إلى تشريعه [والحثّ عليه][1].

4. توفير البيئة المناسبة لتربية الأطفال

إنّ بقاء الجنس البشريّ وتربية أجيال للمستقبل هدفان مُهمّان للزواج شدّد عليهما الإسلام[2]. فقد شجّع النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم المسلمين على الإقدام على الزّواج مؤكّدًا على مسألة التناسل، ومعتبرًا إيّاها موضع اعتزاز له فقد قال صلى الله عليه وآله وسلم: «**تَزَوَّجُوا فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ غَدًا فِي الْقِيَامَةِ..**»[3]. وإنّ أغلب الناس يَوَدّون أن يستمرّ جنسهم البشريّ، وأن يكون لهم أبناء. وهذا الشعور موجود عند المرأة خصوصًا؛ لأنّ رغبتها بالإنجاب تكون أشدّ من رغبة الرجل بالغالب.

(1) مطهّري، مرتضى، التعليم والتربية في الإسلام، ص 166 و 266 - 267.
(2) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 33.
(3) م.ن، ج 20، ص14.

كما اهتمّ الإسلام كثيرًا بحاجة المرء النفسيّة إلى الأبناء؛ فيُلاحظ وجود عدد كبير من الأدعية الّتي كان يعلّمها الأئمّة عليهم السلام لأصحابهم بهدف الإنجاب؛ لأنّ الولد زينة الحياة، وسبب من أسباب السّعادة والهناء للوالدَيْن. فقد ورد في الحديث: «**من سعادة الرجل أن يكون له ولد يستعين بهم**»[1].

وتشير الدّراسات إلى أنّ حرمان الأطفال عاطفيًّا من حماية كلا الوالدَيْن أو أحدهما ينطوي على تداعيات لا يمكن جبرها. ويمكننا ملاحظة ذلك في الدّراسات التي تجري حول العوائل المفكّكة أو المنفصلة؛ إذ تُشير إلى ارتفاع معدّلات الأمراض النفسيّة والسلوكيّة، والانتحار، والإدمان بين العوائل الفاقدة لأحد الأبوَيْن. وتُشير هذه الدّراسات أيضًا إلى ارتفاع معدّل الطّلاق وازدياد نسبة تعرّض الولد للأمراض النفسيّة، والأمراض الّتي تتعلّق بالمشروبات الكحوليّة، والمخدّرات إلى ضعفَيْن.

وتؤيّد الدراسات الآثار السلبية لغياب الأب في نموّ الرجولة، والنجاح في الدّراسة، والشهامة الاجتماعيّة للابن. وترتفع نسبة الغضب وعدم الثقة بالنفس، والاضطرابات النفسيّة، واللّجوء إلى الإجرام، والاكتئاب عند هؤلاء[2]. لذلك، يؤكّد الإسلام على إنجاب الأولاد تعويضًا وسدًّا للثغرات النفسيّة. ومن هنا، نفهم الحثّ والاهتمام الّذي يوليه الأولياء لمسألة الإنجاب، ومدى تأثير الولد الصالح على الحياة الأخرويّة: «**إن استطعت أن يكون لك ذريّة تثقل الأرض بالتسبيح فافعل**»[3].

5. تلبية الاحتياجات الجنسيّة

من الأهداف الرئيسة للزّواج تلبية الحوائج الجنسيّة؛ إذ إنّ ظهور هذه الحوائج وتشديدها كفيلان بإجبار الفرد أن يتزوّج بأقصى سرعة ممكنة. فالزّواج هو السبيل

(1) الشيخ الكليني، الكافي، ج 6، ص 2.

(2) محبّي، سيدة فاطمة، الغرب وظاهرة الأسر ذات الوالد الواحد، ترجمة هاجر حسيني، فاطمة بختياري، مجلة النساء، عدد 24.

(3) ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾، سورة الكهف، الآية 46؛ الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 21، ص 356.

الشرعيّ لإشباع هذه الرغبة. وإنّ الإسلام ينهى بصرامة عن كبت هذه الرغبات وقمعها، أو سلوك طريق الرهبانيّة: «**لم يرسلني الله بالرهبانيّة ولكن بعثني بالحنيفية السمحة أصوم وأصلّي وألمس أهلي فمن أحبّ فطرتي فليستنّ بسنّتي ومن سنّتي النكاح**»[1]. كما نجد في أحاديث الأئمّة الأطهار عليهم السلام التقريع الشديد لأولئك الّذين امتنعوا عن الزّواج: «**رذّال موتاكم العزّاب**»[2] و«**إخوان الشياطين**»[3]، و«**شرار أمّتي عزّابها**»[4]. من هنا، ونظرًا إلى اهتمام الإسلام بتلبية كلّ الحوائج الطبيعيّة، بما فيها الحوائج الجنسيّة، فإنّ من الجدير أن يتمّ الزّواج في البداية في فترة الشباب التي تُمثّل ذروة الحوائج الجنسيّة، وليس من الجيّد أبدًا أن يؤجَّل إلى مراحل عمريّة متأخّرة.

إنّ الإنسان - في هذه المرحلة - بأمسّ الحاجة إلى من يسنده عاطفيًّا، وهذا الإسناد لا يؤمَّن إلّا من خلال الزّواج. وقد أشارت الرّوايات إلى بعض التداعيات السلبيّة لتأجيل الزّواج، منها: «**إنّ الأبكار بمنزلة الثّمر على الشجر، إذا أدرك ثمارها فلم تجتن أفسدته الشمس ونثرته الرياح وكذلك الأبكار إذا أدركن ما يُدرك النساء فليس لهنّ دواء إلّا البعولة، وإلا لم يؤمن عليهنّ الفساد لأنّهنّ بشر**»[5].

6. الحصانة والعفة الأخلاقيّة

من الأهداف الّتي يؤكّد عليها الإسلام مسألة المحافظة على العفّة، والأخلاق الفرديّة والاجتماعيّة: «**أفضل العبادة عفّة البطن والفرج**»[6]؛ لأنّ الشباب غالبًا ما يفشلون في ضبط رغباتهم الجنسيّة، الأمر الّذي يدفعهم إلى التورّط في ممارسات غير أخلاقيّة وغير شرعيّة. فالزّواج هو خير سبيل للوقاية من هذه الممارسات والمحافظة على العفّة، وعلى

(1) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 107.
(2) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 329.
(3) الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج 14، ص 156.
(4) م.ن، ج 14، ص 155.
(5) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 337. الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 61.
(6) م.ن، ج 2، ص 79.

الأخلاق الفرديّة والاجتماعيّة: «**من أحبّ أن يلقى الله... طاهرًا مطهّرًا فليلقه بزوجة**»[1]. لذا، يرى الإسلام في الزّواج ضرورة حيويّة للّذين يتمتّعون برغبات جنسيّة جامحة: «**تزوّج وإلّا فأنت من المذنبين**»[2]. وتُلقى لائمة عدم الزّواج على الفرد نفسه، وعلى الّذين قصّروا في تيسير أمر زواجه. وقد ورد في أحاديث الأئمّة الأطهار عليهم السلام أنّ عدم زواج شخصَيْن يملكان المواصفات اللّازمة، ومنها: التديّن، والتحلّي بالأخلاق والتقارب، سيؤدّي إلى الإثم واستشراء الفساد في الأرض: «**إذا جاءكم من ترضون خُلقه ودينه فزوّجوه إلّا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير**»[3]. وإنّ التناسل وتربية الجيل الصالح اللّذَيْن يُعدّان من الغايات المُهمّة للزّواج في الإسلام مناسبان وصحيّان ضمن فترة زمنيّة محدّدة، ولا سيما بالنسبة إلى لمرأة؛ لأنّ الحمل في مرحلة عمريّة متأخّرة قد يُعرّضها ويُعرّض جنينها لمخاطر عديدة، منها تشوّه الجنين.

7. الحفاظ على الدّين

الأسرة هي محضن الأفراد، لا برعاية أجسادهم فقط، بل الأهمّ هو غَرْس القيم الدينيّة والخُلُقية في نفوسهم. وتبدأ مسؤولية الأسرة في هذا المجال قبل تكوين الجنين بحُسْن اختيار كلّ من الزّوجَيْن للآخر، وأولويّة المعيار الدينيّ والخلقيّ في هذا الاختيار، وتستمرّ هذه المسؤولية بتعليم العقيدة والعبادة والأخلاق لأفراد الأسرة، وتدريبهم على ممارستها، ومتابعة ذلك حتّى بلوغ الأطفال رُشْدهم واستقلالهم بالمسؤولية الدينيّة والقانونيّة عن تصرفاتهم.

وما أكثر أولئك الّذين دفعت بهم غرائزهم فسقطوا في الهاوية، وتلوّثت نفوسهم وفقدوا عقيدتهم. ولذا، فإنّ الزّواج يجنّب الإنسان السّقوط في تلك المنزلقات الخطرة. وقد ورد في الحديث الشريف: « **من تزوّج فقد أحرز نصف دينه...**»[4]. والزّواج لا يكفل

(1) الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج 14، ص 149.
(2) م.ن، ص 155.
(3) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 347. الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 76.
(4) الشيخ الطوسي، الأمالي، ص 518.

للمرء عدم السقوط فحسب، بل يوفّر له جوًّا من الطمأنينة يمكّنه من عبادة الله سبحانه والتوجه إليه، ذلك أنّ إشباع الغرائز بالشكل المعقول يخلّف حالة من الاستقرار النفسيّ الّذي يُعدّ ضرورة من ضرورات الحياة الدينيّة.

وعلى هذا، فإنّ الزّواج الّذي يعرّض دين الإنسان إلى الخطر، الزّواج الّذي يخلّصه من الوقوع في حبائل الغريزة الجنسيّة ليقع في حبائل أخرى، مثل الكذب، والخيانة والممارسات المحرّمة، لا يمكن أن يُعدّ زواجًا، بل فخًّا جديدًا للشقاء. والزّواج الّذي تنجم عنه المشاكل والنزاعات وإيذاء الجيران بالصراخ، الزّواج الذي يكدّر صفو الأقرباء والأصدقاء، ليس زواجًا بل عقابًا.

المفاهيم الرئيسة

1. الإسلام منهج اعتقاد وإيمان قلبيّ ومنهج حياة إنسانيّة واقعيّة في آنٍ معًا.
2. إنّ التزام أفراد الأسرة بنظام الحقوق والواجبات الأسريّة والزّوجيّة عاملٌ رئيسٌ في تحقيق أهداف الحياة الزّوجيّة.
3. أحد أهمّ أهداف الزّواج تحقيق السكينة والطمأنينة لكلا الزّوجَيْن، وقد اعتبرهما القرآن الكريم كالنّفس الواحدة.
4. استخدام القرآن تعبير «اللّباس» في وصف العلاقة الزّوجيّة، ما يعني أن كلًّا من الزّوج والزّوجة يكون لباسًا واقيًا وحافظًا للآخر.
5. من أهداف الزّواج المُهمّة نموّ الشخصية وكمالها المعنويّ والدينيّ، وهذا ما عبّرت عنه الرّوايات بوضوح.
6. يوفّر الزّواج البيئة الصالحة لتربية الأطفال، ويؤدّي إلى استقرارهم نفسيًّا ومعنويًّا.
7. يمنع الزّواج من الوقوع بالاضطراب والتوتّر؛ لأنّه يلبّي الاحتياجات الجنسيّة المسبّبة للتوتّر.

الدّرس الثالث

معايير اختيار الشريك في الإسلام(1)

اختيار الزّوجة

أهداف الدرس

على المتعلّم مع نهاية هذا الدرس أن:

1 . يفهم المعايير الّتي ينبغي على كلّ من الزّوجَيْن اعتمادها في اختيار الآخر.

2 . يعرف الصفات الّتي ينبغي توفّرها في الزّوجة من خلال الرّوايات.

3 . يعرف الصفات الّتي ينبغي الحذر منها في من يُراد تزوّجها في الرّوايات.

مدخل

نتناول في هذَيْن الدّرسَيْن المواصفات المطلوبة الّتي يجب توفّرها في كلّ من يريد أن يكون زوجًا أو تكون زوجة، وهي ممّا ينبغي أن يسعى إليها كلّ شاب وفتاة؛ ليتمّ التحلي والتلبّس بها من أجل أن يكون زوجًا صالحًا، وتكون هي زوجة صالحة. فهذه المواصفات هي برنامج عمل ينبغي السّير عليه في بناء شخصيّتهما للوصول إلى كمال الزّوجيّة والأبوّة والأمومة.

وهنا يأتي السؤال: ما هي المعايير والمقاييس الّتي ينبغي على كلٍّ من الزّوجَيْن اعتمادها في اختيار الآخر؟ وما الّذي قدَّمته النصوص الإسلاميّة في هذا الميدان؟

إنّ استقراء النصوص يجعلنا نخرج بنتيجة مفادها الجواب بالإثبات على وجود أطروحة متكاملة حول المعايير الّتي ينبغي اعتمادها في عمليّة اختيار كلٍّ من الزّوجَيْن للآخر.

ومن الواضح أنّ هذه الأطروحة تساعد الفرد البالغ المؤهّل للزّواج، والّذي يُعاني من ضغوط نفسيّة كثيرة تجاه قضيّة الزّواج؛ كالخوف، والتوتّر من المسائل الاقتصاديّة، وصفات الزّوجة المستقبلية. لذا يُمثّل التوكّل على الله، والعمل بوصايا أخرى؛ كإقامة ركعتين من الصلاة، والتوبة، والدّعاء، راجيًا زوجة صالحة وزواجًا مناسبًا دعمًا نفسيًّا هامًّا وضروريًّا للإنسان لمجابهة الضغوطات النفسيّة المتعلّقة بهذه الفترة.

المواصفات الّتي ينبغي توفّرها في الأنثى

انطلاقاً من كون الحالة المتعارفة في مجتمعاتنا العربيّة والإسلاميّة أنّ الذكر هو الّذي يبحث عن أنثى، ويتقدّم لخطبتها، وأنّ الأنثى هي العنصر المبحوث عنه في إرادة بناء بيت

الزّوجيّة، نقدّم الحديث عن الأنثى لأنّها العنصر المطلوب والمرغوب فيه، ونثنّي بالحديث عن الذكر لكونه العنصر الطالب في عمليّة تكوين الأسرة.

والصفات الّتي سنذكرها ينبغي أن تشكّل منظومة القيم الحاكمة في البيئة الأسريّة الّتي يعيش وينشأ فيها الطفل، كي تزرع وتنمو في هويّته.

ونلفت النظر، إلى أنّ بعض المواصفات المذكورة وردت في الرّوايات كمعايير للاختيار قبل الزّواج، وبعضها كمواصفات ينبغي أن تتحلّى بها الزّوجة في بيت الزّوجيّة. ولكن بسبب ما أشرنا إليه من أنّ الصفات النفسيّة والخصائص الذاتيّة لا تولّد في الإنسان لحظة زواجه، ستكون هذه الصفات من معايير الاختيار أيضًا.

وهذه المواصفات أيضًا، هي على أنواع: منها ما يتعلّق بالجانب البدني والجسدي، ومنها ما يتعلّق بالجانب الذهني والعقلي، ومنها ما يتعلّق بالجانب الوجداني والقلبي، والجانب السلوكي والمهارات، ومنها ما يتعلّق بالجانب البيئي-الاجتماعي.

كلّيات صفات الزّوجة الصالحة

1.الصفات الجسديّة: ومنها: سلامة الجسد، الإنجاب: «**إنّ خير نسائكم الولود...**»[1]، والعذريّة: «**تزوّجوا الأبكار فإنهنّ أطيب شيءٍ أفواها**»[2]، جمال الوجه: «**خير نساء أمّتي أصبحهنّ وجهًا**»[3]، والجسد[4] والشعر: «**إذا أراد أحدكم أن يتزوّج امرأة فليسأل عن شعرها كما سأل عن وجهها، فإنّ الشعر أحد الجمالَيْن**»[5]. ولم يعتبر الإسلام لون البشرة والعرق معيارَيْن مُهمَّيْن[6].

(1) «السليم الطرفين» وإن كان هذا الخبر يخص الرجل، فإنّ مسؤوليات إدارة البيت والأولاد وتلبية الحوائج العاطفيّة للزّوج تتطلب الاتصاف بهذه السمة، الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 29.

(2) م.ن، ج 20، ص 55.

(3) الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج14، ص160. «امرأة ذات دين وجمال»، الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج14، ص169؛ «انظر إلى وجهها و كفّيها»، ج 14، ص194.

(4) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج14، ص59؛ العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج 100، ص 231.

(5) الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج14، ص 181.

(6) سورة الحجرات، الآية 11. الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 344 (حول زواج المقداد من أحد بنات عبد المطلب).

2.الصفات النفسيّة: منها: الذّكاء النسبيّ: «**إيّاكم وتزوج الحمقاء فإنّ صحبتها ضياع وولدها ضباع**»[1]، والصفات الخُلقية، والسلوك المناسب؛ كالتواضع أمام الزّوج: «**خَيْرَ الْجَوَارِي مَا كَانَ لَكَ فِيهَا هَوًى وَكَانَ لَهَا عَقْلٌ وَأَدَبٌ فَلَسْتَ تَحْتَاجُ إِلَى أَنْ تَأْمُرَ وَلَا تَنْهَى**»[2]، والرفق واللّين: «**الذليلة مع بعلها**»[3]، والأمانة، والمحبّة وطاعة الزّوج في حقوقه الخاصّة: «**... إذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله**»[4]، والتحليّ بالصّبر والحلم: «**المتبرّجة مع زوجها الحصان على غيره... وإذا خلا بها بذلت له ما يريد منها**»[5]. وفي الملمّات: «**.. ألطفهن بأزواجهن وأرحمهن بأولادهن..**»[6] و «**. . أحنى على ولد..**»[7].

3.التدبير المنزليّ: القدرة على إدارة البيت، وأن تكون قليلة المهر: «**الطيبة الطبيخ**»[8] المقتصدة القليلة المهر، وخفيفة العِبء اقتصاديًّا: «**من بركة المرأة خفّة مؤونتها**»[9]، ونصيرة الرجل في الحياة: «**تُعِينُ زَوْجَهَا عَلَى دَهْرِهِ لِدُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ وَلَا تُعِينُ الدَّهْرَ عَلَيْهِ**»[10]، «**. . زوجة صالحة تعينه على أمر الدنيا والآخرة**»[11].

4.الصفات الدينيّة: ومنها: التحلّي بالإيمان والاعتقاد بالحياة الأخرى: ﴿وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ﴾[12]، والتديّن: «**عليك بذوات الدّين تربت يداك**»[13]، «**مَا أَفَادَ رَجُلٌ بَعْدَ**

(1) العلامة المجلسي، بحار الانوار، ج 100، ص 237.
(2) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 27.
(3) م. ن، ص 29.
(4) م. ن، ص 20.
(5) م. ن، ص 29.
(6) م. ن، ص 37.
(7) م. ن، ص 37.
(8) م. ن، ص 30.
(9) م.ن، ج 20، ص 112.
(10) م.ن، ج 20، ص 28.
(11) الشيخ الطوسي، الآمالي، ص 577. العلامة المجلسي، بحار الانوار ج 100، ص 238.
(12) سورة البقرة، الآية 221.
(13) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 38.

الْإِيمَانِ خَيْرًا مِنِ امْرَأَةٍ ذَاتِ دِينٍ وَجَمَال»[1]، والتوكّل على الله في الصّعاب: «لي زوجة إذا رأتني مهمومًا قالت لي ما يهمك؟ إن كنت تهتم برزقك فقد تكفل لك به غيرك... فقال رسول الله ﷺ: **«هذه من عمالة [الله] لها نصف أجر الشهيد»**[2]، وخشية الله والابتعاد عن اقتراف الآثام: **«إن من شرّ نسائكم... الّتي لا تتورع من قبيح..»**[3]، وتوخّي العفاف وارتداء الملابس الشرعيّة: **«خير النساء أن لا يرين الرجال ولا يراهنّ الرجال»**[4]، **«إن من خير نسائكم... الستيرة..»**[5]، **«خير نسائكم...العفيفة في فرجها»**[6]، وحبّ أولياء الدين عليهم السلام واتّباع تعاليمهم: **«لا يتزوج المؤمن ناصبة ولا يتزوج الناصب مؤمنة»**[7].

5.صلاح بيئة الزّوجة: يؤكّد الإسلام كثيرًا على صلاح أسرة الزّوجة، معتبرًا أنّ أسرتَيّ الرجل والمرأة لهما تأثيرات مباشرة على تربية الأبناء. لذا أكّد الإسلام على الاقتران بامرأة تتّصف بسمات أخلاقيّة، وتعيش في أسرة متدِّنية أخلاقيًّا ودينيًّا. وإنّ تأثير الأسرة على الأبناء وراثيًّا وتربويًّا عامل حاسم في بلورة شخصيّتهم. لذا، إن كان الفرد قد يستطيع أن يتحرّر بفعل الإرادة والمثابرة القويّتَيْن من سطوة هذه العوامل، لكنّ الرّوايات بيّنت - تحسّبًا لأيّ نتيجة سلبيّة - أهميّة طبيعة أسرة الفرد، واعتبرته معيارًا مُهمًّا في الزّواج. وفضلاً عن ذلك، فإنّ احترام الفتاة وتقديرها من قِبَل أهلها عامل مُهمّ لتكوين شخصيّتها وسلوكها.

تفصيل صفات الزّوجة في الرّوايات

العلاقة الزّوجيّة ليست علاقة طارئة أو صداقة مرحليّة، وإنّما هي علاقة دائمة وشركة متواصلة للقيام بأعباء الحياة الماديّة والروحيّة، وهي أساس تكوين الأسرة الّتي ترفد

(1) الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج 14 ص 169.
(2) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 32.
(3) م.ن، ج 20، ص 34. العلامة المجلسي، بحار الأنوار ج 100، ص 235.
(4) الطبرسي، الحسن بن الفضل، مكارم الأخلاق، قم، انتشارات الشريف الرضي، 1412 هـ، ط 4، ص 233.
(5) العلامة المجلسي، بحار الانوار ج 100، ص 235.
(6) م.ن، ج 100، ص 237.
(7) م.ن، ج 100، ص 238.

المجتمع بجيل المستقبل، وهي مفترق الطّرق لتحقيق السعادة أو التعاسة للزوج و الزّوجة وللأبناء وللمجتمع. لذا، فينبغي على الرجل أن يختار من تضمن له سعادته في الدنيا والآخرة.

وتتحدّث الرّوايات الواردة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمّة عليهم السلام، بالتفصيل عن صفات الزّوجَيْن، وتشكّل بمجموعها منظومة متكاملة، سنعرضها على شكل طوائف بحسب الصفات الّتي ينبغي توفّرها في الزّوجة.

1. المرأة الحنونة والعطوفة مع زوجها:

- عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: خير نساء ركبن الرحال[1]: نساء قريش، أحناهن على ولد، وخيرهن لزوج**»[2].

- وعن الحارث الأعور، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: خير نسائكم: نساء قريش، ألطفهن بأزواجهن، وأرحمهن بأولادهن...**»[3].

- وعن أبي عبد الله عليه السلام، قال: « **خير نسائكم نساء قريش، أعطفهنّ على زوج، وأحناهنّ على ولد**»[4].

فالروح المقاصديّة لهذه الروايات[5]، توضح -مع سريانها على الزّوج أيضًا لوحدة المناط بمناسبة الحكم والموضوع- أنّه ينبغي اختيار من تتوفّر فيها أو فيه من مواصفات الزّوجيّة والوالديّة معًا بشكل متوازن، وخصوصيّة المورد لا تخصّص عموم الوارد. فإنّ المورد وإن كان هو نساء قريش، إلّا أنّ مدحهم ووصفهم بالخيريّة ليس من جهة قرشيّتهم، حتّى

(1) الرحال: جمع رحل، وهو مركب البعير. ولعلّه كناية عن إذهاب العروس إلى بيت زوجها بناء على عادة العرب من إجلاس العروس على الإبل المرحل عند ذهابها إلى بيت زوجها.

(2) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 326.

(3) م.ن، ص 326.

(4) ابن حيون، نعمان بن محمد المغربي، دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام، تحقيق وتصحيح آصف الفيضي، قم، نشر مؤسسة آل البيت عليهم السلام، 1427 هـ، ط 2، ج 2، ص 195، ح712.

(5) لأنّ خصوصية المورد لا تخصّص عموم الوارد، فإنّ المورد وإن كان هو نساء قريش، إلاّ أنّ مدحهم ووصفهم بالخيريّة ليس من جهة قرشيتهم حتّى يكون مقتضى المدح مقتصرًا عليهم بهذا العنوان فلا يشمل غيرهم، بل سبب المدح هو الموازنة بين اللّطف بالزوج والرحمة بالأولاد، وكلّ من تحققت فيها هاتان الصفتان فهي مشمولة لعموم خير النساء.

يكون مقتضى المدح مقتصرًا عليهم بهذا العنوان فلا يشمل غيرهم، بل سبب المدح هو الموازنة بين اللّطف بالزّوج والرحمة بالأولاد، وكلّ من تحققت فيها هاتان الصفتان فهي مشمولة لعموم خير النساء، فذكر نساء قريش من باب ذكر المصداق البارز.

2. الفتاة المؤمنة المتديّنة:

- عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «**أتى رجلٌ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم يستأمره في النكاح. فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: انكح، وعليك بذات الدين، تربت يداك**»[1].
- وعن أبي جعفر عليه السلام، قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: عليكم بذات الدين**»[2].

وقد أفتى الفقهاء بناءً على هذه الروايات وغيرها بشرطيّة الزّواج من المسلمة باعتبارها ذات الدّين، وعدم الزّواج من غير المسلمة.

3. الفتاة العاقلة الّتي أحبّ ويهواها القلب:

- عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**قلت له: إنّي أريد أن أتزوّج امرأة، وإن أبويّ أرادا غيرها؟ قال عليه السلام: تزوّج الّتي هويت، ودع التي يهوى أبواك**»[3].

وسيأتي في الحديث التّالي ما يدلّ على ذلك.

- وعن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام، قال: «**خير الجواري ما كان لك فيها هوى، وكان لها عقل وأدب، فلست تحتاج إلى أن تأمر ولا تنهى...**»[4].

4. الفتاة الّتي تتحلّى بحسن الخُلق والأدب

- في تتمّة حديث سابق (عن إبراهيم الكرخي)، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**... فإن كنت لا بدّ فاعلًا، فبكرًا، تنسب إلى الخير، وإلى حسن الخلق...**»[5].

(1) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 332.
(2) الشيخ الطوسي، تهذيب الأحكام، ج7، ص399، ح1592.
(3) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 401.
(4) م.ن، ص323.
(5) م.ن، ص323.

5. ذات الجمال والدّين:

إنّ اعتبار الإيمان والتديّن والأدب وحسن الخُلق معيارًا في حسن اختيار الزّوجة، لا يلغي الاختيار على أساس الجمال والوسامة، فإنّ الميل إلى الجمال عنصر فطريٌّ في أصل تكوين الإنسان.

- عن الإمام الصادق، عن أبيه عليه السلام، قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إن من سعادة المرء المسلم أن يشبهه ولده، والمرأة الجملاء[1] ذات دين...**»[2]. فهذه الرواية تفيد التوازن والجمع بين الجمال والدّين.

- وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال: «**تنكح المرأة لميسمها[3]**»[4]؛ أي جمالها ووسامتها.

لكن، على أن لا يكون الجمال والوسامة العنصرَيْن الوحيدَيْن اللّذَيْن يتمّ الإقدام على خطبة الفتاة لأجلهما، لما ورد في النصوص من النهي عن ذلك، وبيان الأثر السلبيّ للاختيار على أساس أحاديّة هذا المعيار أي الجمال (أو المال).

- وعن أبي جعفر عليه السلام، قال: «**حدّثني جابر بن عبد الله: أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: من تزوّج امرأة لمالها وكله الله إليه، ومن تزوّجها لجمالها رأى فيها ما يكره، ومن تزوجها لدينها جمع الله له ذلك**»[5].

- وعن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**إذا تزوج الرجل المرأة لجمالها أو لمالها، وكل إلى ذلك، وإذا تزوّجها لدينها رزقه الله الجمال والمال**»[6].

- عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من تزوج امرأة لا يتزوجها إلّا لجمالها لم ير فيها ما يحبّ، ومن تزوّجها لمالها لا يتزوّجها إلّا له وكله الله إليه، فعليكم بذات الدين**»[7].

---

(1) الجملاء: على وزن فعلاء، بمعنى: المرأة الجميلة الحسناء.

(2) الحميري القمي، عبد الله بن جعفر، قرب الإسناد، قم، تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، 1413هـ، ط1، ص 77، ح 248.

(3) الميسم: على وزن مفعل، من الوسامة بمعنى: الجمال. يقال: وسمت المرأة وسامة، وإنّها ذات ميسم وجمال.

(4) الرضي، المجازات النبوية، تحقيق طه محمد الزيني، قم، منشورات مكتبة بصيرتي، لا.ت، لا.ط، ص 54.

(5) الشيخ الطوسي، تهذيب الأحكام، ج 7، ص 400، ح 1596.

(6) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 333.

(7) الشيخ الطوسي، تهذيب الأحكام، ج 7، ص 399، ح 1592.

6. المرأة الولود العفيفة:

- عن جابر بن عبد الله، قال: «**كنّا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: إن خير نسائكم: الولود، الودود، العفيفة...**»[1].

7. المرأة الّتي تحفظ زوجها في نفسه وماله:

من الصفات الّتي تضمن الحياة الزوجيّة والأسريّة المستقرّة والآمنة، ما تتحلّى به الزّوجة بوصفها ربّة المنزل والأسرة، أن تحفظ زوجها في نفسها وماله.

- ورد عن الإمام الرضا عليه السلام، قال: «**ما أفاد عبد فائدة خيرًا من زوجة صالحة، إذا رآها سرّته، وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله**»[2].

- عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال: «**ما أعطي أحد شيئًا خيرًا من امرأة صالحة، إذا رآها سرّته، وإذا أقسم عليها أبرّته، وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله**»[3].

8. المرأة ترعى زوجها وتظهر العشق له:

- عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «**لا غنى بالزّوجة فيما بينها وبين زوجها الموافق لها عن ثلاث خِصال:**

- **صيانةُ نفسِها عن كل دَنَس[4]، حتى يطمئنَّ قلبُه إلى الثقةِ بها في حال المحبوب والمكروه.**

- **وحياطتُه[5]، ليكون ذلك عاطفًا عليها عند زَلَّة[6] تكون منها.**

---

(1) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 324.

(2) م.ن، ص 327.

(3) البروجردي، آغا حسين، جامع أحاديث الشيعة، طهران، منشورات فرهنگ سبز، 1428هـ، ط 1، ج 25، ص 162، ح 185.

(4) الدنس هنا: هو الوسخ ونحوه حتى في الأخلاق، في مقابل الطهارة، فيقال مثلًا فلان طاهر، ولا يقصد به الطهارة الماديّة الجسديّة، بل الطهارة المعنويّة؛ أي ليس بصاحب دنس في الأخلاق، وصيانة النفس هنا بمعنى أن تصون المرأة نفسها عن كل فعل مشين وعمل قبيح يتنافى مع طهارة الحياة الزوجيّة في أحبّ بناء إلى الله.

(5) وحياطته: الحياطة: الحفظ والرعاية والتعهد، ويقال فلان حاط فلان إذا حفظه وصانه ودافع عنه وعمل على تحقيق مصالحه.

(6) زلة: الزلّة تأتي بمعنى الخطيئة أي الذنب، وبمعنى الخطأ.

- **وإظهارُ العشقِ له بالخِلابَة[1]، والهيئة الحسنة لها في عينه»**[2].

وقد رأى الفقهاء أنّه من جملة مصاديق نشوز الزّوجة عدم إزالة المنفِّرات. ولعلّ التأكيد على الهيئة الحسنة كصفة من الصفات الّتي يجب أن تحافظ عليها الزّوجة تأتي من هذا الباب.

9. المرأة الّتي تعاون زوجها وتطيعه:

- عن الإمام الحسين بن علي، عن أبيه علي بن أبي طالب عليهما السلام، قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من أعطي أربع خصال في الدنيا، فقد أعطي خير الدنيا والآخرة، وفاز بحظه منهما:... وزوجة صالحة تعينه على أمر الدنيا والآخرة**»[3].

- عن جابر بن عبد الله، قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: «**إن خير نسائكم: الولود، الودود، العفيفة، العزيزة في أهلها، الذليلة مع بعلها، المتبرّجة مع زوجها، الحصان على غيره، الّتي تسمع قوله، وتطيع أمره، وإذا خلا بها بذلت له ما يريد منها، ولم تبذل كتبذل الرجل**»[4].

10. الزّوجة الّتي ترضي زوجها ولا تغضبه:

- عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، قال: «**قال أمير المؤمنين عليه السلام: خير نسائكم الخمس**».

قيل: «وما الخمس؟» قال: «**الهيّنة، الليّنة، المؤاتية، الّتي إذا غضب زوجها لم تكتحل بغمض حتى يرضى، وإذا غاب عنها زوجها حفظته في غيبته، فتلك عامل من عمّال الله، وعامل الله لا يخيب**»[5].

---

(1) الخلابة: يقال خَلَبَتْ المرأةُ قلبَ الرجل أي أخذته، والخِلابة أن تخْلُب المرأة قلب الرجل بالقول اللطيف، فتستطيع المرأة أن تجعل قلب الرجل يميل نحوها بالكلام الحسن اللطيف.

(2) ابن شعبة الحراني، الحسن بن علي، تحف العقول عن آل الرسول صلى الله عليه وآله، قم، نشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، 1404هـ، ط 2، ص 323.

(3) الشيخ الطوسي، الأمالي، ص 577.

(4) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 324.

(5) م.ن، ص 325.

- وعن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**خير نسائكم: التي إن غضبت أو أغضبت، قالت لزوجها: يدي في يدك، لا أكتحل بغمض حتى ترضى عني**»[1].

11. المرأة الّتي تحفظ أسرار الزّوجيّة

- عن الإمام الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليهم السلام، قال: «**نهى رسول الله صلى الله عليه وآله... أن تحدِّث المرأة المرأة بما تخلو به مع زوجها**»[2].
- وعنه صلى الله عليه وآله: «**إنّ من أشرِّ الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثمّ ينشر أحدهما سرّ صاحبه**»[3].

من هي المرأة الّتي لا أتزوّجها؟

ذكرت الرّوايات الصفات السلبيّة الّتي ينبغي أن يحذر منها ويبتعد عنها من يريد الزّواج، وهي:

1. لا أتزوّج المرأة الحمقاء:

- عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**قال أمير المؤمنين عليه السلام: إياكم وتزويج الحمقاء، فإنّ صحبتها بلاء، وولدها ضياع**»[4].

2. لا أتزوّج المرأة من منبت السّوء:

- عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**قام رسول الله صلى الله عليه وآله خطيبًا فقال: أيّها الناس، إيّاكم وخضراء الدِّمن**»[5].

قيل: «يا رسول الله، وما خضراء الدِّمن؟»

قال: «**المرأة الحسناء في منبت السوء**»[6].

---

(1) الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج 3، ص 389، ح 4366.
(2) م.ن، ج 4، ص 6.
(3) المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، ج3، ص86.
(4) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 354.
(5) الدمن: جمع دمنة، وهي ما تدمنه الإبل والغنم بأبوالها وأبعارها أي تلبده في مرابضها فربما نبت فيها النبات الحسن النضير.
(6) الشيخ الكليني، الكافي، ج5، ص332.

3. لا أتزوّج المرأة من أجل الفخر والرّياء والسّمعة:

- عن رسول الله ﷺ، قال: «**ومن نكح امرأة حلالًا بمال حلال، غير أنّه أراد بها فخرًا أو رياء، لم يزده الله بذلك إلا ذلًّا وهوانًا، وأقامه الله بقدر ما استمتع منها على شفير جهنّم، ثمّ يهوى فيها سبعين خريفًا**»[1].

4. لا أتزوّج المرأة لجمالها ومالها فقط، وقد ذكرنا الرّوايات في ذلك.

5. المرأة لا ينبغي أن تكون:

سيّئة، عاصية، حقودًا، متبرِّجة، لا تقبل عذر زوجها، ولا تغفر ذنبه، مستهزئة، شتامة، غضِبة، قليلة الحياء... إلخ.

- عن رسول الله ﷺ: «**شرّ الأشياء المرأة السَّوء**»[2].
- عن رسول الله ﷺ، قال: «**أغلب الأعداء للمؤمن زوجة السّوء**»[3].
- عن رسول الله ﷺ: «**شرار نسائكم: المقفرة، الدَّنسة، اللّجوجة، العاصية، الذليلة في قومها، العزيزة في نفسها، الحصان على زوجها، الهلوك على غيره**»[4].
- وعن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألا أخبركم بشرار نسائكم: الذليلة في أهلها، العزيزة مع بعلها، العقيم، الحقود، الّتي لا تتورّع من قبيح، المتبرِّجة إذا غاب عنها بعلها، الحصان معه إذا حضر، لا تسمع قوله، ولا تطيع أمره، وإذا خلا بها بعلها تمنّعت منه كما تمنع الصعبة عند ركوبها، ولا تقبل منه عذرًا، ولا تغفر له ذنباً**»[5].
- وعن رسول الله ﷺ، قال: «**ويل لامرأة أغضبت زوجها**»[6].

(1) الصدوق، محمد بن علي ابن بابويه، ثواب الأعمال وعقاب الأعمال، قم، نشر دار الشريف الرضي للنشر، 1406 هـ، ط 2، ص282.

(2) الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج 14، ص 165.

(3) الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج3، ص390.

(4) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص326.

(5) م.ن، ص325.

(6) الصدوق، محمد بن علي بن بابويه، عيون أخبار الرضا عليه السلام، تحقيق وتصحيح مهدي اللاّجوردي، طهران، نشر جهان، 1420 هـ، ط 1، ج 2، ص 11.

- وعن النبيّ ﷺ: «**من كان له امرأة تؤذيه لم يقبل الله صلاتها، ولا حسنة من عملها حتّى تعينه وترضيه، وإن صامت الدّهر، وقامت، وأعتقت الرقاب، وأنفقت الأموال في سبيل الله، وكانت أوّل من ترد النّار**»، ثمّ قال ﷺ: «**وعلى الرجل مثل ذلك الوزر**»[1].

7. المرأة الّتي تؤذي زوجها:

- عن النبيّ ﷺ: «**أيّما امرأة آذت زوجها بلسانها لم يقبل الله عزّ وجلّ منها صرفًا ولا عدلاً ولا حسنةً من عملها حتّى ترضيه، وإن صامت نهارها، وقامت ليلها، وأعتقت الرقاب، وحملت على جياد الخيل في سبيل الله، وكانت في أوّل من يرد النار. كذلك الرجل إذا كان لها ظالمًا**»[2].

- وعن الإمام الصادق عليه السلام، قال: «**ألا وأيّما امرأة لم ترفق بزوجها، وحملته على ما لا يقدر عليه وما لا يطيق، لم يقبل الله منها حسنة، وتلقى الله عزّ وجلّ وهو عليها غضبان**»[3].

- وعن أبي عبد الله الصادق عليه السلام: «**ملعونة ملعونة امرأة تؤذي زوجها وتغمّه، وسعيدة سعيد امرأة تكرم زوجها ولا تؤذيه وتطيعه في جميع أحواله**»[4].

(1) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج20، ص163.
(2) الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج 4، ص 15.
(3) م.ن، ج 4، ص 16.
(4) الكراجكي، محمد بن علي، كنز الفوائد، تحقيق وتصحيح عبد الله نعمة، قم - إيران، دار الذخائر، 1410 هـ، ط 1، ج 1، ص 150.

المفاهيم الرئيسة

1. يجب على من يريد الزّواج أن يبحث عن الصفات الإيجابيّة في الشريك.
2. تتضمّن الرّوايات أُطروحة متكاملة حول المعايير الّتي ينبغي اعتمادها في عمليّة اختيار كلّ من الزّوجَيْن للآخر.
3. ينبغي اختيار المرأة ذات الدّين الّتي تتحلّى بصفات جسديّة، ونفسيّة، واجتماعيّة وثقافيّة مناسبة.
4. المرأة الحنون والعطوف والمؤمنة والخلوقة، والّتي يهواها القلب، والّتي تحفظ زوجها إذا غاب عنها، هي الزّوجة الصالحة التي أكّدت عليها الرّوايات.
5. ينبغي عدم الزّواج من المرأة الحمقاء، السيّئة، العاصية، الحقود، المستهزئة، قليلة الحياء.
6. إنّ التدقيق في الصفات الإيجابيّة والسلبيّة تساهم في توفير السّعادة والاستقرار للحياة الزّوجيّة والأسريّة.

الدّرس الرّابع

معايير اختيار الشريك في الإسلام(2)

اختيار الزّوج

أهداف الدرس

على المتعلّم مع نهاية هذا الدرس أن:

1. يشرح كليّات الصفات الّتي ينبغي توفّرها في الرجل (الزّوج).
2. يفهم سبب تركيز الرّوايات على تزويج «من ترضون خُلقه ودينه».
3. يعدِّد الصفات السلبية الّتي ينبغي الحذر منها في الرجل (الزّوج).

كليّات صفات الزّوج الصالح

اعتبر الإسلام أنّ الدّين وحُسن الخُلق معياران أساسيّان في اختيار الزّوج، بالإضافة إلى التقوى وعدم اقتراف الذنوب (الزنا وشرب الخمر). أمّا اقتصاديًّا، فإنّ قدرة الرجل على إدارة الأسرة والاتّصاف بالجود والسخاء معياران مهمّان أيضًا، وإن كان هناك نهي في الرّوايات عن إعطاء الأولويّة للمال أو المستوى الاجتماعي. أمّا فيما يتعلّق بالمعايير الأسريّة فتُعتبر العلاقة الطيّبة مع الوالدَيْن بالنسبة إلى الرجل معيارًا مُهمًّا. فمن البديهي أنّ الرجل الّذي يُغضب أبوَيْه لن يكون ناجحًا في إقامة علاقة زوجيّة مناسبة. وينصّ الإسلام في عملية اختيار الزّوج على مبدأ التكافؤ؛ أي التماهي والمماثلة. فمن المستحسن أن يكون الرجل والمرأة قريبَيْن بل متماهيَيْن في الصفات اللّازمة للزواج، وإنّ هذا الشرط الّذي شدّدت عليه الروايات يقوم على مبدأ التماثل الزّوجي الّذي يصطبغ بلون إيمانيّ وليس قومي وطبقي واقتصادي. ويأتي بعد التماهي الإيماني حسب الترتيب، تقارب مستويات الإيمان والصفات الخلقيّة. وللاستدلال على ذلك، نورد القول المأثور القائل إنّه: «لولا علي عليه السلام لما كانت وجدت فاطمة الزهراء عليها السلام رجلًا كفؤًا لها». لذا، فمجرّد الإيمان ليس عاملًا كافيًا للتماثل والتماهي بين شخصَيْن. ويعدّ تصريح القرآن ﴿وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِۚ﴾[1] دليلاً آخر على تماهي الرجل والمرأة في الإيمان والابتعاد عن المعاصي.

الصفات الّتي ينبغي أن يتحلّى بها الزّوج في الرّوايات

الزّوج هو شريك عمر الزّوجة، وهو المسؤول عنها، وعن تنشئة الأطفال، وإعدادهم

(1) سورة النور، الآية 26.

نفسيًّا وروحيًّا، وهو المسؤول عن توفير ما تحتاجه الأسرة من حاجات ماديّة ومعنويّة. لذا، يجب اختياره طبقًا للموازين الإسلاميّة، من أجل سلامة الزّوجة والأسرة من الناحية الخلقيّة والنفسيّة؛ لانعكاس صفاته وأخلاقه على جميع أفراد الأسرة من خلال المعايشة، فله الدّور الكبير في سعادة الأسرة أو شقائها.

1. الحثّ على الاختيار باعتبار الوالديّة:

- عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**قال النبي صلى الله عليه وآله: اختاروا لنطفكم، فإنّ الخال أحد الضجيعين**»[1].
- وعنه صلى الله عليه وآله: «**تخيّروا لنطفكم، فإنّ العرق دسّاس**»[2].
- وعن رسول الله صلى الله عليه وآله: «**اختاروا لنطفكم المواضع الصالحة**»[3].
- وعن رسول الله صلى الله عليه وآله: «**تخيَّروا لنطفكم، لا تضعوها إلّا في الأكفاء**»[4].
- وعنه صلى الله عليه وآله: «**تخيَّروا لنطفكم، فإنّ النساء يلدن أشباه إخوانهنّ وأخواتهنّ**»[5].

فهذه الروايات فيها دلالة واضحة من حيث تعليل حسن الاختيار للزّوجة بالأطفال من جهة التعبير «**لنطفكم**».

2. الإنسان المؤمن المتديِّن (الكفاءة الإيمانيّة):

- عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**.. .. فقام إليه رجل فقال: «يا رسول الله، فمن نزوِّج؟»**»، فقال: «**الأكفاء**».

فقال: «**ومن الأكفاء؟**»،

فقال: «**المؤمنون بعضهم أكفاء بعض، المؤمنون بعضهم أكفاء بعض**»[6].

---

(1) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 332. والشيخ الطوسي، تهذيب الأحكام، ج 7، ص 402، ح 1603.

(2) ابن إدريس، محمد بن أحمد، السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي، تحقيق وتصحيح حسن بن أحمد الموسوي، وأبو الحسن ابن مسيح، قم، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، 1410 هـ، ط 2، ج 2، ص 559.

(3) الدارقطني، علي بن عمر، سنن الدارقطني، تعليق وتخريج مجدي بن منصور سيد الشوري، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية، 1417هـ - 1996م، ط 1، ج 3، ص 206، ح 3744.

(4) م.ن، ح 3746.

(5) ابن عساكر، علي بن الحسن، تاريخ مدينة دمشق، تحقيق علي شيري، بيروت - لبنان، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415هـ، لا.ط، ج 52، ص 362. والسيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، بيروت - لبنان، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1401هـ - 1981م، ط 1، ج 1، ص 503.

(6) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 337.

3. الإنسان المتديّن حسن الأخلاق:

- كتب علي بن أسباط إلى أبي جعفر عليه السلام في أمر بناته، وأنه لا يجد أحدًا مثله.

فكتب إليه أبو جعفر عليه السلام: «**فهمت ما ذكرت من أمر بناتك، وأنّك لا تجد أحدًا مثلك، فلا تنظر في ذلك رحمك الله، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: إذا جاءكم من ترضون خُلقه ودينه فزوّجوه، إلّا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير**»[1].

- وعن إبراهيم بن محمّد الهمداني، قال: كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام في التزويج؟ فأتاني كتابه بخطه: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إذا جاءكم من ترضون خُلقه ودينه فزوِّجوه، إلّا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير**»[2].

وبناءً عليه، لا أتزوّج سيّئ الخلق:

- عن الحسين بن بشار الواسطي، قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام: إنّ لي قرابة قد خطب إليّ وفي خلقه سوء؟، قال: «**لا تزوّجه إن كان سيّئ الخلق**»[3].

وبناءً عليه أيضًا، لا أنظر إلى النّسب:

- عن علي عليه السلام، قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إذا جاءكم من ترضون خُلقه ودينه فزوِّجوه**». قلت: «**يا رسول الله، وإن كان دنيًّا في نسبه؟**»، قال: «**إذا جاءكم من ترضون خُلقه ودينه فزوّجوه، إلّا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير**»[4].

4. الإنسان الأمين:

الأمانة قيمة تركّز عليها النصوص الإسلامية كثيرًا، منها: عن سيّد الأوصياء علي عليه السلام، عن سيّد الأنبياء محمّد صلى الله عليه وآله وسلم، قال: « **لا تنظروا إلى كثرة صلاتهم وصومهم، وكثرة الحج والمعروف، وطنطنتهم بالليل، انظروا إلى صدق الحديث وأداء الأمانة**»[5].

(1) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 337.
(2) م.ن، ج 5، ص 337.
(3) م.ن، ج 5، ص563.
(4) الشيخ الطوسي، تهذيب الأحكام، ج7، ص394.
(5) الشيخ الصدوق، الأمالي، ص379.

وتتأكّد في الزّواج:

- فورد عن الحسين بن بشار الواسطي، قال: كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام أسأله عن النكاح؟ فكتب إليّ: «**من خطب إليكم فرضيتم دينه وأمانته فزوِّجوه، إلّا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير**»[1].

ومن الأمانة أن يحفظ الزّوج أسرار زوجته، فقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرِّها**»[2].

5. الإنسان العفيف والميسور:

- عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**الكفؤ أن يكون عفيفًا وعنده يسار**»[3].

6. الرجل التقيّ، النقيّ، السمح الكفَّيْن، البارّ بوالديه:

عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال: «**ألا أخبركم بخيار رجالكم؟**» قلنا: «بلى يا رسول الله».

قال: «**إنّ من خير رجالكم: التقيّ، النقيّ، السمح الكفَّيْن، النقيّ الطرفَيْن، البارّ بوالديه، ولا يلجئ عياله إلى غيره**»[4].

7. الرجل الّذي يصون زوجته ويكرمها:

- عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، قال: «**إنّما المرأة لعبة من اتّخذها فلا يضيّعها**»[5].
- وعنه صلى الله عليه وآله وسلم: «**إنّما المرأة لعبة، فمن اتّخذها فليصنها**»[6].
- عن الإمام علي عليه السلام، قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم**

(1) الشيخ الكليني، الكافي، ج5، ص347.

(2) سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق وتعليق سعيد محمد اللحام، لا.م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1410هـ - 1990م، ط 1، ج2، ص450.

(3) الصدوق، محمد بن علي بن بابويه، معاني الأخبار، قم، نشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، 1403هـ، ط 1، ص239.

(4) الشيخ الكليني، الكافي، ج 2، ص 57.

(5) م.ن، ج 5، ص 510.

(6) الشيخ الطبرسي، مكارم الأخلاق، ص 218.

لأهلي، ما أكرم النساء إلّا كريم، وما أهانهنّ إلّا لئيم»[1].

8. الرجل الّذي يعيش الموافقة والمواءمة مع زوجته:

عن الإمام الصادق عليه السلام، قال: «**لا غنى بالزّوج عن ثلاثة أشياء فيما بينه وبين زوجته وهي: الموافقة ليجتلب بها موافقتها ومحبّتها وهواها، وحسن خلقه معها، واستعماله استمالة قبلها بالهيئة الحسنة في عينها، وتوسعته عليها**»[2].

9. الرجل الّذي يسامح زوجته ويغفر لها:

- عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «**جاءت امرأة إلى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، فسألته عن حقّ الزّوج على المرأة، فخبّرها، ثمّ قالت فما حقها عليه؟ قال: يكسوها من العري، ويطعمها من الجوع، وإن أذنبت غفر لها**»[3].

- عن إسحاق بن عمار، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما حق المرأة على زوجها الّذي إذا فعله كان محسنًا؟، قال: «**يشبعها، ويكسوها، وإن جهلت غفر لها**». وقال أبو عبد الله عليه السلام: «**كانت امرأة عند أبي -الباقر عليه السلام- تؤذيه فيغفر لها**»[4].

10. الرجل الّذي يحسن إلى زوجته ويداريها:

- في وصيّة أمير المؤمنين عليه السلام لولده محمد ابن الحنفيّة قال: «**إنّ المرأة ريحانة وليست بقهرمانة، فدارها على كلّ حال، وأحسن الصحبة لها ليصفو عيشك**»[5].

- وعن الإمام الصادق عليه السلام، قال: «**رحم الله عبدًا أحسن فيما بينه وبين زوجته، فإن الله عزّ وجلّ قد ملكه ناصيتها وجعله القيّم عليها**»[6].

---

(1) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج13، ص313.
(2) ابن شعبة الحراني، تحف العقول، ص323.
(3) الشيخ الكليني، الكافي، ج5، ص511.
(4) م.ن، ص 511.
(5) م.ن، ص 556.
(6) م.ن، ج5، ص 444.

11. الرجل الغيور:

- عن الإمام الصادق عليه السلام، قال: «**إنّ المرء يحتاج في منزله وعياله إلى ثلاث خلال يتكلّفها وإن لم يكن في طبعه ذلك: معاشرة جميلة، وسعة بتقدير، وغيرة بتحصّن**»[1].

- عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**إذا أغير الرجل في أهله أو بعض مناكحه من مملوكه فلم يغر ولم يغير، بعث الله عزّ وجلّ إليه طائرًا يقال له: القفندر، حتّى يسقط على عارضة بابه، ثمّ يمهله أربعين يومًا، ثمّ يهتف به: «إنّ الله غيور يحبّ كل غيور». فإن هو غار وغير، وأنكر ذلك فأنكره إلّا طار حتّى يسقط على رأسه فيخفق بجناحَيْه على عينَيْه، ثمّ يطير عنه، فينزع الله عزّ وجلّ منه بعد ذلك روح الإيمان، وتسميه الملائكة الديوث**»[2].

لا أتزوّج من الرجل

1. الرجل الفاحش، البهات المفتري:

- عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال: «**ألا أخبركم بشرّ رجالكم؟**»، فقلنا: «بلى».

فقال: «**إنّ من شر رجالكم: البهات**[3]**، الفاحش، الآكل وحده، المانع رفده**[4]**، الضارب أهله وعبده، البخيل، الملجئ عياله إلى غيره، العاقّ بوالدَيْه**»[5].

- وعن شهاب بن عبد ربّه، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: «ما حق المرأة على زوجها؟» قال عليه السلام: «**يسد جوعتها، ويستر عورتها، ولا يقبح لها وجهًا**»[6].

2. لا أتزوّج البخيل:

- عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ملعون ملعون من ألقى كَلَّه على الناس، ملعون ملعون من ضيع من يعول**»[7].

---

(1) ابن شعبة الحراني، تحف العقول، ص322.
(2) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 535.
(3) البهات: الّذي يبهت غيره أي يقذفه بالباطل ويفتري عليه الكذب.
(4) المانع رفده: أي عطائه وصلته وعونه.
(5) الشيخ الطوسي، تهذيب الأحكام، ج 7، ص 400.
(6) م.ن، ج 7، ص 457.
(7) الشيخ الكليني، الكافي، ج 4، ص 12.

3. لا أتزوّج شارب خمر:

- عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: شارب الخمر لا يزوَّج إذا خطب**»[1].
- وعن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من شرب الخمر بعد ما حرمها الله على لساني فليس بأهل أن يزوج إذا خطب**»[2].
- عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**من زوّج كريمته من شارب خمر فقد قطع رحمها**»[3].

(1) م.ن، ج 5، ص 348.

(2) م.ن، ج 5، ص 348.

(3) الشيخ الطوسي، تهذيب الأحكام، ج 7، ص 399.

المفاهيم الرئيسة

1. الدّين وحُسن الخلق معياران رئيسان في اختيار الزّوج، باعتبار أنّ صاحب الدين والخلق الحسن يحفظ حقوق زوجته وأسرته ولا يضيّعهما.
2. حثّت الرّوايات على اختيار الزّوج باعتبار الوالديّة، ولهذا ركّزت على مبدأ «اختاروا لنظفكم» كثيرًا.
3. الأمانة والكرم وعدم اقتراف الذنوب صفات أساسيّة للزوّج وهي تتفرّع عن الدّين وحُسن الخلق.
4. الرجل الّذي يصون زوجته ويكرمها ويعيش الموافقة والمواءمة معها، هو الخيار المناسب للزّواج.
5. الغيرة في الرجل من العناصر والصفات المُهمَّة، إذ نهت الروايات عن الزّواج بالرجل غير الغيور؛ لأنّه يضيّع زوجه وأسرته.
6. يجب على المرأة أن تدقِّق في من تريد التزوّج منه من خلال المعايير الّتي حدّدتها الرّواية، وأن لا تُذعن للأعراف والتقاليد الّتي تتنافى مع القيم الإسلاميّة.

الدّرس الخامس

تقويم معايير اختيار الشريك وبيان أولويّاته

أهداف الدرس

على المتعلّم مع نهاية هذا الدرس أن:

1. يشرح المعايير الأربعة الرئيسة الّتي يجب مراعاتها في اختيار الشريك.
2. يفرِّق بين المعايير الأساسيّة الثابتة والمعايير النسبيّة في اختبار الزّوج.
3. يقوّم نظرية التكافؤ بين الزّوجَيْن ونظرة الإسلام إليها.

مدخل

بغضّ النظر عن معايير الزّواج المناسب، فإنّ اختيار القرين المماثل أمرٌ غاية في الأهميّة. فالاشتراك مع الزّوج في مكان المعيشة ومسقط الرأس، والطبقة الاجتماعيّة، والصفات الخُلقيّة والنفسيّة، والمذهب والسنّ، والسمات الثقافيّة والعرقيّة، أمر يُقرّه معظم الباحثين. وإيضاحًا لهذه النقطة سيكولوجيًّا، يمكن القول: إنّ التشابه في المرحلة الأولى يُثير العواطف الإيجابيّة بين الفردَيْن ما يجعلهما ينجذبان إلى بعضهما. أمّا في المرحلة الثّانية، فإنّ التشابه هو عامل انسجام. فكلّما كان الزّوجان أكثر انسجامًا كلّما كان الحبّ بينهما أكثر قوةً. وإنّ المشاكل الّتي تحدث بين الزّوجَيْن هي لا شكّ ناتجة من التباينات في السلوك، لذا يحاول الزّوجان دومًا أن يُغيّرا من حالاتهما النفسيّة للوصول إلى التشابه والانسجام[1]. وتُبيّنّ الدّراسات أنّ التماهي هو عامل ديمومة وتماسك للحياة الزّوجيّة.

تحديد الأولويّة وتقويم المعايير المختلفة

بعد أن أوضحنا المعايير المناسبة للزواج، حريٌّ بنا بيان مدى أهميّة ودور المعايير الأساسيّة الّتي يجب مراعاتها والالتزام بها في عمليّة الاختيار.

1. الإيمان والعقيدة الصحيحة:

يَعتبر الإسلام الإيمان والعقائد الصحيحة أهمّ سمة بين السمات الضروريّة الّتي يجب أن يتحلّى بها كلّ من الزّوجَيْن. ويمكن اعتبار هذا الشرط معيارًا مطلقًا في جميع الأزمنة والأمكنة، كما نصّت الآيات القرآنيّة:

(1) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس.

﴿وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِۚ﴾[1]، والأحاديث الشريفة: «**... وعليك بذات الدين...**»[2]؛ ﴿وَلَا تَنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤۡمِنَّۚ وَلَأَمَةٞ مُّؤۡمِنَةٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكَةٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَتۡكُمۡۗ وَلَا تُنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤۡمِنُواْۚ وَلَعَبۡدٞ مُّؤۡمِنٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَكُمۡۗ أُوْلَٰٓئِكَ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلنَّارِۖ﴾[3]؛ فتُشير الآية إلى أنّ الزّواج من غير المؤمنين يَحرم الأفراد من الفلاح الأخروي. وإنّ الزّواج من المؤمن وإن كان عبدًا أفضل من الزّواج من غير المؤمن وإن كان حرًّا، ويستند ذلك إلى الآية التالية: ﴿وَلَا تُمۡسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلۡكَوَافِرِ﴾[4].

إنّ الإيمان أو عدمه يؤثّر على حياة الإنسان وشخصيّته اجتماعيًّا وثقافيًّا واقتصاديًّا، وحتّى على نظرته إلى العمل، والزّواج والدّراسة، وتفاصيل أخرى كالتّرفيه ونمط المعيشة. لذا، فإنّ الإسلام يؤكّد على معيار الإيمان ويعتبره شرطًا لا مجال لعدم مراعاته أو إهماله، كما حدّد الفقهاء ذلك في الكتب الفقهيّة.

2. حُسن الخلق:

المراد بحسن الخلق الملكة القويّة الراسخة في النفس، والّتي تُنتِج السلوك السويّ والمناسب في الحياة، والتكيّف والتسامح مع الناس. وإنّ هذه الصفة هي من إحدى مقوّمات الحياة الزّوجيّة وهي شرط ضروريّ لها، ومعيارٌ مطلق لكلّ زوج مناسب؛ إذ من دونها لن يكون الشخص مؤهّلًا للزواج. لذلك نهت الرّوايات الشريفة عن الاقتران بسيّئ الخلق. وهذا يختلف عمّا لو ظهر سوء الخلق بعد الزّواج؛ فقد تتمّ المعالجة إمّا بإيجاد الحلول المناسبة للتغيير أو بالصبر والمجاراة، وإمّا بالانفصال في حال عدم القدرة على الاستمرار. وباختصار، فإنّ حسن الخلق هو مؤشّر هامٌّ ورئيسٌ للإيمان. لذا، فإنّ الفظاظة تدلّ على هشاشة الإيمان، وكلّما ازداد الإيمان ازداد معه حسن الخلق، والعكس صحيح. كما يُعدّ حسن الخلق في الأسرة أحد معايير تديّن الأفراد وكمالهم.

---

(1) سورة النور، الآية 26.

(2) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 50، أحاديث 14 و 15 و 17 و 21 و 22 و 23.

(3) سورة البقره، الآية 221.

(4) سورة الممتحنة، الآية 10.

3. التقوى والورع:

هما صفتان مُهمّتان لمنع الإنسان عن اقتراف الذنوب، والابتعاد عن المعاصي الكبيرة وغيرها (الزنا، شرب الخمر... وغيرهما)، والّتي تجعله غير مؤهّلٍ للزّواج، فضلًا عن بناء الأسرة وتربية الأبناء. وهذا واضح في الرّوايات كما أشرنا إليه في الدروس السابقة.

4. الصّحة الجسديّة والنفسيّة:

تُشكل الصّحة الجسديّة والنفسيّة شرطًا هامًّا أيضًا. فالابتلاء بداءٍ جسديّ ونفسيّ عُضال من شأنه عرقلة تحقيق الوظائف والأهداف المنشودة من وراء الزّواج، لذا يُفتي الفقهاء في بعض الحالات بعدم صّحة الزّواج. وهو ما عُبّر عنه في الفقه بالعيوب الموجبة للفسخ.

وما عدا هذه المعايير الأربعة الأساسيّة تُعدّ سائر المعايير المذكورة نسبيّة. فإذا كان الرجل يتمتّع بالمعايير الأربعة المذكورة سابقًا يتحتّم قبوله زوجًا، إلّا إذا كان هنالك مبرِّر عقليّ وجيه، وإلّا فإنّ رفضه قد يخلق مشاكل أخلاقيّة على المستويَيْن الفرديّ والاجتماعيّ[1].

5. معيار الجمال:

يُمثّل الجمال الجسديّ أحد معايير الزّواج المُهمّة والعامل في ديمومته، علمًا بأنّ الحبّ والانجذاب وتلبية الرغبات الجنسية لا تقوم سوى على الشعور بالجمال المتبادل بين الرجل والمرأة. وإنّ الجمال سمة طبيعيّة أقرّها الإسلام، فثمّة عبارات كثيرة في النصوص

(1) وأمّا بالنسبة إلى العامل النفسي فقد ذكروا أنّ توافر عوامل كالذكاء المتبادل بين الزّوجين يُهيّئ الظروف لحياة مُرْضِية. وتُشير الدراسات إلى أنّ عامل الذكاء له تأثير مباشر في سعادة الأسرة. فإذا لم يكن الزّوجان قريبَيْن من حيث الذكاء، وكان أحدهما مثلاً أكثر ذكاء بدرجات من الآخر، عندئذ يسود شعور من الاستياء في بيئة الأسرة. لذا فإنّ مستوى الدراسة في الوقت الحاضر يُشكّل أحد المعايير المهمّة في قرار الزواج؛ فالتقارب بين وجهات النظر معيار نفسانيّ آخر يترك انطباعًا إيجابيًّا في أوّل لقاء بسبب انجذاب الطرفين إلى بعضهما. وتعود بعض المعايير إلى طبيعة عواطف الجنسين وشخصيتهما. فعلى سبيل المثال، يرجع الاقتدار عند الرجل وبالمقابل العاطفة عند المرأة إلى طبيعة عواطفهما. أمّا المعايير السلوكيّة والأخلاقيّة فتلعب دورًا حيويًّا في موضوع الزّواج، ومنها: التحلّي بصفات أخلاقية جيّدة والعفاف، والصدق، ورحابة الصدر... وغيرها.

الإسلاميّة تدلّ على ذلك منها: «**إنّ الله جميل يحبّ الجمال**»[1] و «**اطلبوا الخير عند حسان الوجوه فإنّ فعالهم أحرى أن تكون حسنًا**»[2].

6. الحبّ والعاطفة:

لا يستوي الزّواج دون الحبّ أبدًا، لذا فإنّ الحبّ في الزّواج من الأهمّية بمكان، حيث ترجّح كفّته على قرار الوالدَيْن: «**تزوّج الّتي هويت ودع الّتي هوى أبواك**»[3]. وإنّ النزوع العاطفيّ الشديد بين الرجل والمرأة - ضمن الحدود الشرعيّة والأخلاقيّة - ما قبل الزّواج يمهّد الأرضية لتحقيق الأغراض المُهمّة للزواج، ومنها: الصداقة، والعشق، والدعم النفسيّ المتبادل بين الزّوجَيْن. لذا، فإنّ الاهتمام بعامل الجمال الجسديّ يعدّ معيارًا هامًّا لتحقيق الانجذاب المتبادل، والّذي يكون دافعًا أساسيًّا في عملية اختيار الزّوجَيْن.

ووفقًا لتعاليم الإسلام، فإنّ النظر إلى محاسن المرأة لغرض الزّواج - إذا لم يكن مصحوبًا بنيّة الاستمتاع - فهو مباح بل يُشجّع عليه؛ لأنّه عامل ديمومة للعواطف الإيجابيّة بين الرجل والمرأة. وهناك معايير أخرى قدّمها الإسلام على الجمال ومنها: التديّن، كما أشرنا سابقًا - والقدرة على الإنجاب؛ حيث تعدّ معيارًا هامًّا يعوّض نقيصة الجمال، بينما نقيصة عدم الإنجاب لا يمكن أن تعوّض بالجمال مطلقًا. لذا، يُمثّل الإنجاب معيارًا حاسمًا في أهليّة الفرد للزواج، لا يضاهيه معيار آخر[4]. ورد في الرواية: يا نبيّ الله، إنّ لي ابنة عم قد رضيت جمالها وحسنها ودينها ولكنّها عاقر فقال ﷺ: «**لا تزوِّجها**»[5]. كما أنّ الاهتمام الكبير بعامل الثروة قد يُعمي الفرد عن الالتفات إلى سائر الجوانب.

7. التكافؤ بين الزّوجين:

إنّ عامل التكافؤ والتشابه بين الرجل والمرأة على الرغم من أهمّيته، يُعدّ من المعايير

(1) المتقى الهندي، علاء الدين، كنز العمال، ضبط وتفسير الشيخ بكري حياني، تصحيح وفهرسة الشيخ صفوة السقا، بيروت - لبنان، مؤسسة الرسالة، 1409هـ - 1989م، لا.ط، ج 6، ص 639، ح 17166.

(2) العلامة المجلسي، بحار الانوار، ج 71، ص 187.

(3) م.ن، ج 100، ص 235.

(4) م.ن. ص 33.

(5) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 333.

النسبيّة، بمعنى أنّه متعدّد المستويات والدرجات. وهو يشبه مفهوم «**التماثل الزّوجي**» في علم الاجتماع الأُسَري. وتجدر الإشارة إلى أنّ التماثل يعني الاستواء في متوسّط المعايير؛ بمعنى أنّه قد يتفوّق الرجل على المرأة في صفات لكن بالمقابل تمتاز المرأة بصفات أخرى، وهكذا يحصل تعادل بينهما. يُصرّح الإمام الجواد عليه السلام في ردّه على رسالة أحدهم قائلًا: «**ليس بالضرورة أن يكون الخطيب متكافئًا ومتماثلًا مع الزّوجة، إنّما عليه أن يتّصف بالتديّن فحسب، وإذا كان كذلك ينبغي أن تُزوّج له فوراً وإلّا سيعمّ فتنة وفساد كبيران في الأرض**»[1]. ويقول الإمام الرضا عليه السلام: «**لو أردنا تزويج بناتنا إلى من يكافئهنّ لمَا تزوّجن قطّ**»[2]. فيتّضح أنّ التماثل أمرٌ نسبيّ، ويمكن التغاضي عنه في بعض الحالات. لذا، ليس من الصحيح أن تُهجر هذه السنّة النبويّة بحجّة عدم وجود المثيل، وهناك معايير مُهمّة منها: الإيمان والأخلاق، والسلامة النفسيّة والجسديّة كفيلة بتأهُّل الفرد للزواج. مع الإشارة إلى أنّ كثيرًا من زوجات الأولياء والصالحين لم يكُنّ مثيلاتهم وأكفّاءهم، لكنّ ذلك لم يمنعهم من الاقتران بهنّ[3].

في نهاية المطاف، إنّ كلمة الفصل -بناءً للرّؤية الإسلاميّة[4] - في شأن الزّواج تتعلّق بمعيارَيْ الإيمان والخُلق الحسن فحسب[5]. وإنّ تماثل الرجل والمرأة ثقافيًّا، واجتماعيًّا، واقتصاديًّا يساعد على الانسجام بينهما، لكن مع ذلك لا يُشكّل معيارًا لازمًا للزوج المناسب. فقد قام النبي صلى الله عليه وآله وسلم بتزويج رجل زنجيّ فقير من امرأة ثريّة من قريش وقال حينها: «إنّي فعلت ذلك لكي أُسهّل أمر الزّواج، لذا أيّها المسلمون اتّخذوا عمل النبي صلى الله عليه وآله وسلم أسوة لكم واعلموا أنّ أكرمكم عند الله أتقاكم...»[6].

---

(1) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج 100، ص 373.

(2) راجع: العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج 75، ص367، وفيه: «لَوْ لَمْ يُزَوِّجْنَا إِلاَّ كُفْوٌ لَمْ يُزَوِّجْنَا أَحَد».

(3) القمي، الشيخ عباس، منتهى الآمال، ج1و2.

(4) ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَـٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡۚ﴾ سورة النور، الآية 32.

(5) ﴿وَمَن لَّمۡ يَسۡتَطِعۡ مِنكُمۡ طَوۡلًا أَن يَنكِحَ ٱلۡمُحۡصَنَـٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَـٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتۡ أَيۡمَـٰنُكُم مِّن فَتَيَـٰتِكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَـٰتِۚ﴾ سورة النساء، الآية 25.

(6) راجع: العلامة المجلسي، بحار الانوار، ج 22، ص265و 437، وفيه عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم زَوَّجَ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ ضُبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا زَوَّجْتُهَا الْمِقْدَادَ لِتَتَّضِعَ الْمَنَاكِحُ ولِتَتَأَسَّوْا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم وَلِتَعْلَمُوا أَنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ وَكَانَ الزُّبَيْرُ أَخَا عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي طَالِبٍ لِأَبِيهِمَا وَأُمِّهِمَا.

ويُعدّ تماثل الرجل والمرأة المقبلين على الزّواج في الأمور النفسيّة كمستوى الذكاء، والمشاعر، ومستوى الدراسة، والفكر من علائم التكافؤ. وهي تلعب دورًا محوريًّا في تعزيز أواصر الزّواج؛ إذ من دونها قد تحدث أزمات وشروخ كثيرة تهزّ كيان الأسرة. لذلك، فإنّ معيار التماهي قياسًا مع سائر المعايير يحظى بأهميّة كبيرة، ولكنّه يبقى مع ذلك معيارًا نسبيًّا وليس لازمًا، أي إنّه لا يُتّخذ كمعيار مستقلّ مطلق، بل يتعلّق بظروف الفرد الزمانيّة والمكانيّة. ومن نافل القول أنّه كلّما كان رصيد التماثل أكثر كان الزّواج أكثر نجاحًا، فمثلًا: إنّ التشابه الثقافيّ والقوميّ يُعدّ من معايير التكافؤ، ذلك أنّه يساهم في انسجام الرجل والمرأة، ويشكّل عاملًا يُعتدّ به في مسألة اختيار الزّوج.

تقويم أغراض الزّواج وأنماطه المختلفة

إنّ المعايير الّتي أوردناها قائمة على الرؤية الإلهيّة والإسلاميّة، والّتي تعتبر أنّ الغرض من الزّواج هو تحقيق الحوائج العاطفيّة والجنسيّة، واستمرار التناسل، وتربية الأبناء، وصون الأفراد من الانحرافات الأخلاقيّة والمعنويّة. لذا تكتسب المعايير أولويّتها بمدى تحقيقها لهذه الأغراض. وهذه رؤية تختلف تمامًا عن الرؤية الماديّة التي لا تُقيم للمعتقدات الدينيّة وزنًا وتعتبر الجمال والوضع الاقتصاديّ معيارَيْن حاسمَيْن. ومن الجدير ذكره أنّ المعايير الّتي تحدّثنا عنها سابقًا تتعلّق بالزّواج الأوّل، لكنّ هناك بعض النماذج الّتي تستهدف أغراضًا أخرى، منها: زواج الرجل الأرمل ذي الأولاد؛ ففي هذه الحالة يسقط من المرأة شرط الإنجاب. إنّ التماثل الجغرافيّ والدراسيّ والمهنيّ يساعد على تعرُّف الزّوجَيْن أحدهما على الآخر، مع أنّه يُلاحَظ في الآونة الأخيرة ازدياد زواج الأفراد من ثقافات مختلفة، وهذا ربما يرجع إلى التطوّر العلمي ووسائل الاتّصال والتكنولوجيا الحديثة.

وبناءً عليه، يجب قبل اتّخاذ أيّ قرار بشأن الزّوج فحص الشرطَيْن الآتيَيْن:

الأوّل: معرفة الصفات المطلقة والنسبيّة، والإحاطة بكلّ السلوكيّات المُخِلّة بالحياة الزّوجيّة.

الثاني: الاطّلاع والمعرفة الوافية بالفرد، وذلك بالاطّلاع على مستوى دراساته وعمله، ونمط حياته وطبيعة أسرته، بالإضافة إلى اللّقاء والتحدّث ومعاينة التصرّفات الّتي تُعزّز التعارف.

لهذا يتعيّن على الوالدَيْن في عمليّة اختيار الزّوج مساعدة أبنائهما في اتّخاذ القرار الصائب، ومن ثمّ دعمهما في بداية الحياة الزّوجيّة. ويحثّ الإسلام المسلمين كافّة على تقديم العون لإخوانهم في أمر الزّواج، واصفًا من يفعل ذلك بـ«الوسيط الخيّر». ويتمثّل هذا العون في الدعم المالي كالقرض المصرفي، ومنح هدايا، والأموال، والتضامن العاطفي، من خلال فهم الحوائج، والحالات النفسيّة للفرد، ومساعدته على معالجتها بتقديم الاستشارات، وإزالة مخاوفه فيما يخصّ الزّواج والأسرة.

المعايير الاقتصاديّة

إنّ إمكانيّة إدارة العائلة وطبيعة العمل، والثّروة، والدخل، وقلّة التبذير بالنسبة إلى الرجل، وإمكانية العمل وإدارة البيت، والتدبير المنزلي الناجح بالنسبة إلى المرأة، هي من السمات الضروريّة التي ينبغي تقويمها ودراستها بشكل موضوعيّ، كونها تؤثّر على استقرار الحياة الزّوجيّة والأسريّة إيجابًا أو سلبًا.

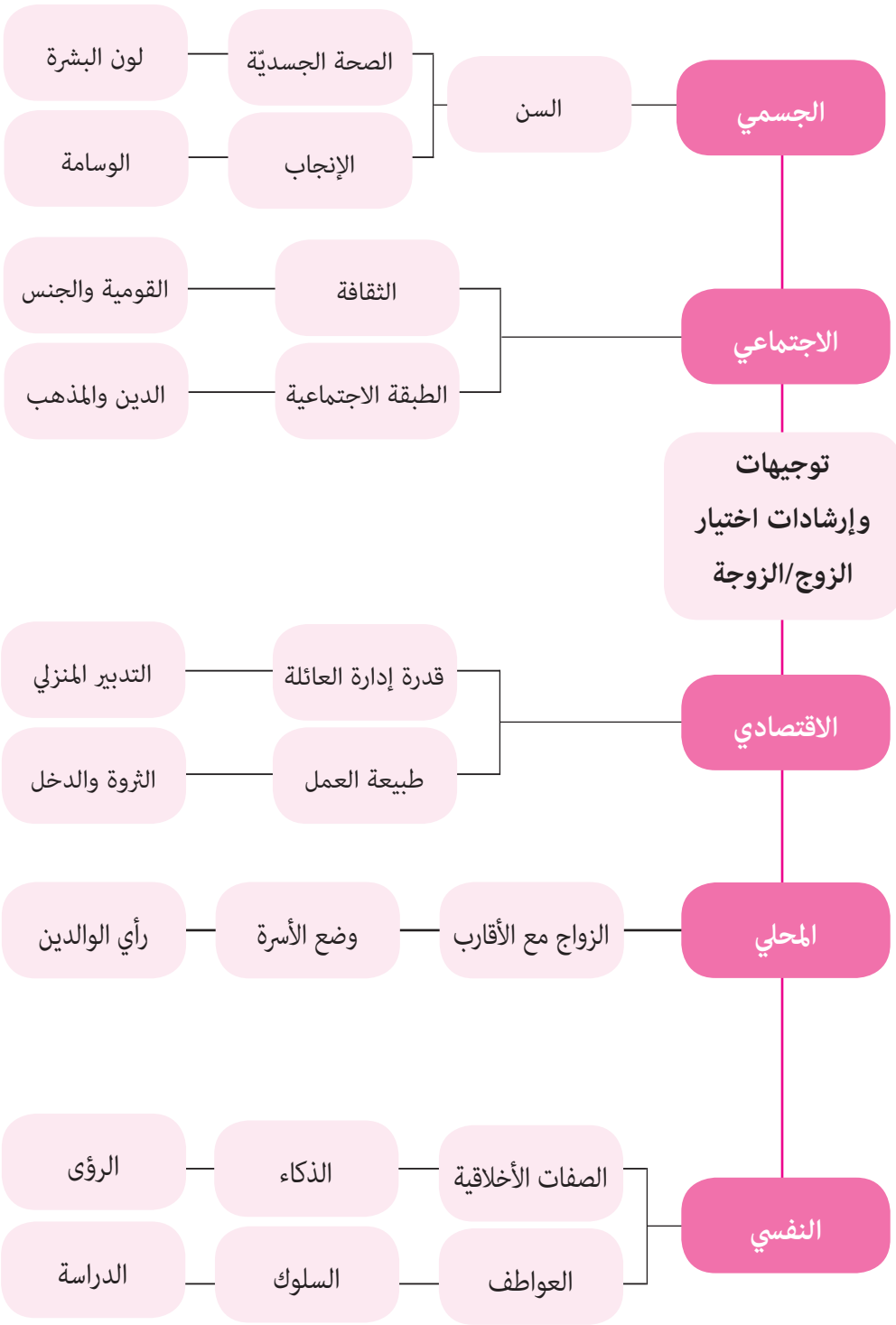
توجيهات وإرشادات اختيار الزوج/الزوجة
الجسمي
السن
الصحة الجسديّة
لون البشرة
الإنجاب
الوسامة
الاجتماعي
الثقافة
القومية والجنس
الطبقة الاجتماعية
الدين والمذهب
الاقتصادي
قدرة إدارة العائلة
التدبير المنزلي
طبيعة العمل
الثروة والدخل
المحلي
الزواج مع الأقارب
وضع الأسرة
رأي الوالدين
النفسي
الصفات الأخلاقية
الذكاء
الرؤى
العواطف
السلوك
الدراسة

المفاهيم الرئيسة

1. إنّ اختيار الشريك أمرٌ في غاية الأهميّة، كونه يرتبط بمصير حياة الإنسان بالانتقال من بيئة إلى بيئة جديدة بأغلب عناصرها.
2. يَعتبر الإسلام الإيمان والعقيدة الصحيحة بالنسبة إلى الشريك (زوج، زوجة) من السّمات الضروريّة الّتي يجب أن يتحلّى بها كلا الزّوجَيْن.
3. حسن الخُلق هو الملكة الراسخة في النفس الّتي تنتج سلوكًا إيجابيًّا في العلاقة مع الناس، وأكّدت الرّوايات على حُسن الخلق كصفة رئيسة في الزّوجَيْن.
4. التقوى والورع من قوى النفس الوارعة عن اقتراف الذنوب والمعاصي، أو إيذاء الآخرين، ولذا فهي صفات خلقيّة هامّة في الحياة الزّوجيّة.
5. للصحة الجسديّة والنفسيّة تأثيرٌ كبيرٌ على استقرار الحياة الزّوجيّة، ولا سيّما ما يتعلّق بنسبة ذكار الزّوجين، والإنجاب.
6. التكافؤ بين الزّوجَيْن نظريّة قد يوجد لها أصل في الروايات وهي تقوم على مبدأ الاستواء في متوسّط المعايير بين الزّوجَيْن.

الدّرس السّادس

الحقوق والواجبات الزّوجية في الإسلام (1)

أهداف الدرس

على المتعلّم مع نهاية هذا الدرس أن:

1 . يعرف حقوق الزّوجة وواجباتها.

2 . يعرف حقوق الزّوج وواجباته.

3 . يقدّر الواجبات والحقوق الزّوجية.

فلسفة الحقوق الزّوجيّة في الإسلام

شرّع الإسلام حقوقًا وواجبات لجميع أفراد الأسرة، وأمر بمراعاتها من أجل تحقيق غايات الحياة الأسريّة المثلى وتمتين العلاقات بين أفرادها، ونفي أسباب كلّ أنواع المشاحنات والخلافات الّتي تؤثّر سلبًا على حياة الزّوجَيْن والأسرة، وبالتّالي تؤثّر على استقرار المجتمع المتكوّن من مجموعة من الأُسر.

ومع أنّ الإسلام قد وضع مجموعة كبيرة من الحقوق والواجبات بين الزّوجَيْن؛ وهي بمثابة النظام الداخليّ للحياة الزّوجيّة، ومنها ما هو معنويّ، ومنها ما هو ماديّ. إلّا أنّ الأصل في العلاقات الزّوجيّة والأسريّة أن تقوم على القيم الأخلاقيّة والمعنويّة من المحبّة، والمودّة، والإيثار، وسعي كلّ طرف لإسعاد الأطراف الأخرى. ولكن ذلك لا يمنع من أن يُقنّن الإسلام قوانين وتشريعات مُلزِمة، ويوجب على كلّ المكوّنات الأسريّة القريبة (المباشرة) والبعيدة مراعاة مجموعة من الحقوق والواجبات تجاه بعضهم البعض. ويحصّن هذا النظام الأسريّ بتوجيهات وإرشادات أخلاقيّة واسعة تغطّي كل تفاصيل الحياة الأسريّة.

وتتنوّع هذه الحقوق والواجبات بتنوّع أطراف العلاقات الأسريّة، وهي: واجبات حقوق الزّوجَيْن، واجبات وحقوق الوالدَيْن، واجبات وحقوق الأبناء، واجبات وحقوق الأرحام.

الحقوق والواجبات الزّوجيّة

تنقسم الواجبات والحقوق الزّوجيّة إلى أربعة أقسام:

1. حقوق الزّوجَيْن في مرحلة ما قبل الزّواج.
2. واجبات الزّوج تجاه الزّوجة (حقوق الزّوجة).

3. واجبات الزّوجة تجاه الزّوج (حقوق الزّوج).

4. الواجبات المشتركة.

أولاً: حقوق الزّوجَيْن في مرحلة ما قبل الزّواج

1. معرفة الزّوج للزّوجة قبل العقد:

إنّ تعرّف كلّ من الزّوجَيْن إلى الآخر قبل الزّواج له أهميّة كبرى في استقامة الحياة الزّوجيّـةونجاحها، وبالأخص معرفة الرجل بزوجته المستقبليّة. ويعدّ تشريع جواز نظر الرجل إلى المرأة - بشروط خاصّة - قبل العقد من التشريعات المتقدّمة في الدين الإسلاميّ.

رُوِي عن النبيّ ﷺ أنّه قال لرجل من أصحابه وقد خطب امرأة: «**انظر إلى وجهها وكفّيْها**[1]**، فإنّـه أحـرى أن يُؤدَمَ**[2] **بينكما المودّة والألفة**»[3]. وفي بعض الرّوايات جواز النظر إلى شعرها وعنقها طبعًا ضمن شروط حدّدها الفقهاء بالتفصيل.

2. معرفة الزّوجة لزوجها:

ليس مقصودنا من التعرّف إلى الزّوج هنا، المعرفة الإجماليّة فقط، بل للزّوجة عندما تريد أن تعيش مع زوجها أن تتعرّف إلى شخصيّته وحالاته ورغباته وميوله. وهل أنّه شرس الأخلاق، أو أنّه دمث الأخلاق، وهل أنّه مدلّل أو معقّد، وكيف هي اتجاهاته وأفكاره الدينيّة والاجتماعيّة. وذلك لتحدّد موقفها النهائيّ من الزّواج أو عدمه. وهذا من حقوقها الخاصّة بها، حيث لا يمكن لأحد أن يجبرها على الزّواج بمن لا تتوفّر فيه الصفات والشروط المناسبة.

ورد في الرّواية عن عليّ بن مهزيار قال: كتب عليّ بن أسباط إلى أبي جعفر عليه السلام في أمر بناته وأنّه لا يجد أحدًا مثله، فكتب إليه أبو جعفر عليه السلام: «**فهمت ما ذكرت من أمر بناتك وأنّك لا تجد أحدًا مثلك فلا تنظر في ذلك رحمك الله فإنّ رسول الله ﷺ قال: إذا**

(1) الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج 14، ص 194.

(2) «يُؤدَمَ بينكما: أي تكون بينكما المحبة والاتفاق. يقال أدَمَ الله بينهما يأدِم أدْماً - بالسكون -: أي ألَّفَ ووفَّق. وكذلك يُودمُ - بالمد - فَعَلَ وأفْعَل».

(3) الشيخ النجفي، جواهر الكلام، ج 29، ص 64.

جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوّجوه إلّا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير»[1].

وبالوقت نفسه، لا يجوز للزّوجة أن تضع أمامها عقبات كـؤودة وخيـالات وهميّة وشروط تعجيزيّة ليست منسجمة مع المعايير المطلوبة، ما يعيق الزّواج؛ وذلك لورود العديد من الرّوايات الّتي تحثّ على تزويج البنت عندما يتقدّم الخطيب المناسب لها.

ثانيًا: واجبات الزّوج تجاه الزّوجة (حقوق الزّوجة)

للزّوجة في الإسلام مجموعة من الحقوق الثابتة الّتي ينبغي للزوج مراعاتها بوصفها من واجبات الزّوج تجاه زوجته؛ وبعضها واجب فقهيّ شرعيّ، وبعضها من الواجبات الأخلاقيّة الّتي تؤدّي إلى تحسين العلاقة الزّوجية وتطويرها إيجابًا، منها:

1. حُسن المعاشرة:

الزّواجُ بدايةُ مرحلة جديدة من المعاشرة، تنتهي في ظلالها عزلة الرجل والمرأة، ويبدأ عهد جديد من الأُلفة والأنس بينهما. وعلى أثر ذلك، يحصل نوع من التقارب بين أفكار الزّوجَيْن ورؤاهما، كذلك الأمر بالنسبة إلى توجّهاتهما والخطط المستقبليّة لحياتهما المشتركة.

وقد حثّ الإسلام على معاشرة المرأة بالمعروف، وذلك من خلال عدد كبير من المفاهيم الأخلاقيّة والتربية السلوكيّة، ومن هذه المفاهيم:

أ- العِشرة الحسنة: إنّ الحياة الزّوجيّة السّليمة هي الحياة الّتي يعيش فيها الزّوجان بتناغم وتفاهم كبيرَيْن، والعنوان الأبرز لهما هو: ألّا يسيء أحدهما للآخر، بل يحرصان على أن يكون الإحسان والمعروف هو الأصل الحاكم على سير الحياة الزّوجيّة بينهما، قال الله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا﴾[2]. ورُوِيَ عن الرسول الأكرم ﷺ أنّه قال: «**خيركم خيركم لنسائه،**

(1) الشيخ لكليني، الكافي، ج 5، ص 347.
(2) سورة النساء، الآية 19.

وأنا خيركم لنسائي»[1]. بل ورد في الرّوايات أنّ مداراة المرأة وحسن صحبتها في التعامل قولًا وفعلًا، يؤدّي إلى صفاء الحياة والعلاقة المتبادلة، وذلك لأنّ التعامل الإيجابي من الرجل سيولّد احترامًا متبادلًا من المرأة تجاهه. جاء في وصية الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام لمحمد ابن الحنفية: «**إنّ المرأة ريحانة وليست بقهرمانة، فدارها على كلّ حال، وأحسن الصحبة لها، ليصفو عيشك**»[2].

ب- الإكرام والرحمة: من أدنى حقوق الزّوجة على زوجها إكرامها، والرّفق بها، وإحاطتها بالرّحمة، والمؤانسة. قال الإمام عليّ بن الحسين عليه السلام: «**وأمّا حقُّ رعيّتك بملك النكاح، فأن تعلم أنّ الله جعلها سكنًا ومستراحًا وأُنسًا وواقية، وكذلك كلّ واحد منكما يجب أن يحمد الله على صاحبه، ويعلم أنّ ذلك نعمة منه عليه، ووجب أن يحسن صحبة نعمة الله ويكرمها ويرفق بها، وإن كان حقّك عليها أغلظ، وطاعتك بها ألزم في ما أحبّت وكرهت ما لم تكن معصية، فإنّ لها حقّ الرحمة، والمؤانسة، وموضع السكون إليها قضاء اللّذة التي لا بدّ من قضائها**»[3].

ج- عدم استخدام القسوة: نهى الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم عن استخدام القسوة مع المرأة، وجعل من حقّ الزّوجة عدم ضربها والصّياح في وجهها. ففي جوابه عن سؤال خولة بنت الأسود حول حقّ المرأة، قال: «**حقّكِ عليه أن يُطعمك ممّا يأكل، ويكسوك ممّا يلبس، ولا يلطم، ولا يصيح في وجهك**»[4]. وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «**خير الرجال من أُمّتي الّذين لا يتطاولون على أهليهم، ويحنّون عليهم، ولا يظلمونهم**»[5].

د- عدم الضرب: ورد عن جابر بن عبد اللهالأنصاري، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: «**ألا أخبركم بشرّ رجالكم ؟**» فقلنا: «**بلى**»، فقال: «**إنّ مـن شرّ رجالكم: البهّات، البخيل،**

(1) الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج 3، ص 443.
(2) م.ن، ج 3، ص 556.
(3) ابن شعبة الحراني، تحف العقول، ص 262.
(4) الشيخ الطبرسي، مكارم الأخلاق، ص 218.
(5) م.ن، ص 216-217.

الفاحش، الآكل وحده، المانع رفده، الضارب أهله...»[1]. وعن الرسول ﷺ: «**حقّ المرأة على زوجها: أن يسدّ جوعتها، وأن يستر عورتها، ولا يقبّح لها وجهًا، فإذا فعل ذلك فقد أدّى والله حقّها**»[2].

2. حقّ المضاجعة:

صحيح إنّ العلاقة الجنسيّة ليست هدفًا مستقلًّا للزّواج، إلا أنّ المشرِّع الإسلامي قد نظّم هذه العلاقة من خلال مجموعة من الواجبات والحقوق، والآداب والمستحبّات، وهو ما ينسجم مع طبيعة تكوين الإنسان. ولهذا عدّت المضاجعة من حقوق الزّوجة على الزّوج، ولا يجوز للزّوج أن يحرمها منها. ولا بدّ أن يشبع رغبتها الجنسيّة بصورة كافية. ورد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «**قال رسول الله ﷺ: إذا جامع أحدكم أهله فلا يأتيهنّ كما يأتي الطير، ليمكث وليلبث (وليتلبّث)**»[3]. وفي خبر مسمع عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «**قال رسول الله ﷺ: إذا أراد أحدكم أن يأتي أهله فلا يعجّلها**»[4]. ففي حديث مجامعة الرجل المرأة، يتحوس ويتمكّث حتّى يأتي ذلك منهما جميعًا. وهو من الحوس: وهو شدّة الاختلاط، وذلك لأنّه إذا لم يفعل فقد قضى حاجته من أهله، ولم تقض حاجتها[5].

وقد شدّد الفقهاء في الفتاوى على هذا الأمر وفصّلوه في كتب الأحكام الفقهيّة في العديد من الفتاوى، منها:

- لا يجوز ترك وطء الزّوجة الشابّة أكثر من أربعة أشهر.
- لا يجوز له أن يسافر عنها أكثر من أربعة أشهر إلّا مع رضاها.

(1) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 34، ح2.

(2) ابن فهد الحلي، أحمد بن محمد، عدة الداعي ونجاح الساعي، تحقيق وتصحيح أحمد موحدي القمي، نشر دار الكتب الإسلامي، 1407 هـ، ط 1، ص91.

(3) الحر العاملي، محمد بن الحسن، هداية الأمة إلى أحكام الأئمة عليهم السلام، تحقيق قسم الحديث في مجمع البحوث الإسلامية، مشهد، الروضة الرضويّة المقدسة- مجمع البحوث الإسلامية، 1414هـ، ط1، ج 7، ص 116.

(4) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 567.

(5) الطريحي، فخر الدين بن محمد، مجمع البحرين، تحقيق وتصحيح أحمد الحسيني الأشكوري، طهران، المرتضوي، 1417 هـ، ط 3، ج 4، ص 64.

- يجب على الزّوج العدل مع زوجته، إذا كـان الرجـل متزوجًا بأكثر من واحدة على تفصيل في محله.

3. المهر حقٌّ وتكليف:

المهر أو الصِّداق حقّ ماليّ للمرأة يثبت لها بعقد النكاح، حتّى لو لم يُذكر في العقد، ولا يُشترط في ثبوت هذا الحقّ أيّ شرط، وهو حقّ للمرأة وواجب على الرجل، وهو أوّل أشكال التمايز الحقوقيّ بين الزّوج والزّوجة في النظام الإسلاميّ، وستأتي تفاصيل أحكامه أواخر هذا الكتاب في دروس فقه الزّواج.

4. النفقة:

كما يثبت للمرأة المهر بالزّواج، كذلك يثبت لها على الرجل حقّ النفقة وتأمين معاشها بالشكل اللّائق. وهذا حقّ مُكتسب للمرأة، والفرق بين المهر والنفقة أنّ الأوّل لا يُقيّد بأيّ قيد، وهو يثبت بشكل تلقائيّ، وأمّا النفقة فإنّها حقّ ولكنّه يسقط مع عدم التمكين. وهذا الحقّ لا يقتصر على فترة الزّواج، بل يثبت أيضًا حتّى في حالات الطلاق ما دامت المرأة في العِدّة. وبناءً عليه، يظهر أنّ المرأة في هذَيْن المثالَيْن صاحبة حقّ، والرجل مكلّف ولا اشتراك بينهما في هذا الحقّ أو التكليف. ومن المنطقيّ والحال هذه، أن تثبت للرجل بعض الحقوق الخاصّة ليتحقّق التوازن الحقوقيّ والقانونيّ داخل الأسرة.

فالواجب على الزّوج النفقة على زوجته ولو كانت غنيَّة. يقول الله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ﴾[1]. فتجب النفقة من الكسوة والطعام، والسكن، وجميـع ما تحتاجه في حياتها العاديّة، ويتناسب مع مستواها العائليّ. فعن إسحاق بن عمّار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما حقّ المرأة على زوجها الّـذي إذا فعله كان محسنًا؟ قال: «**يشبعها ويكسوها، وإن جهلت غفر لها**»[2].

(1) سورة النساء، الآية 34.

(2) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 510.

5. الصّبر على إساءتها

قد يبتلى الزّوج - نتيجة ظروف صحيّة، أو نفسيّة، أو اجتماعيّة أو غيرها تطرأ على الزّوجة - بسوء خلق زوجته، وما يترتّب عليه من آثار سلوكيّة سلبيّة. وهنا، لا بدّ للزّوج من مساعدتها والعمل على تهيئة البيئة المناسبة لمعالجتها والعودة إلى حياتها الطبيعيّة. ومن الخطأ الكبير أن يواجه الزّوجُ سوءَ خلق زوجته بالشدّة والقوّة، وهو ما نفهمه من الرّوايات التي تحثّ الزّوج على الصّبر على إساءة الزّوجة قولًا كانت أم فعلًا. فقد رُوِي عن الإمام محمد الباقر عليه السلام: «**من احتمل من امرأته ولو كلمة واحدة، أعتق الله رقبته من النّار، وأوجب له الجنّة**»[1]. وحثّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الزّوج على الصّبر أيضًا على سوء خلق الزّوجة، فقال: « **مَنْ صَبَرَ عَلَى سُوءِ خُلُقِ امْرَأَتِهِ وَاحْتَسَبَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِ مَرَّةٍ يَصْبِرُ عَلَيْهَا مِنَ الثَّوَابِ مِثْلَ مَا أَعْطَى أَيُّوبَ عَلَى بَلَائِهِ**»[2].

ثالثًا: واجبات الزّوجة تجاه الزّوج (حقوق الزّوج)

أمَّا حقوق الزّوج الّتي يجب على الزّوجة مراعاتها، فأهمّها:

1. إطاعة الزّوجة لزوجها:

تجب طاعةُ الزّوجِ في غير معصية. رُوِي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**إنّ من القِسمِ المصلح للمرء أن يكون له المرأة؛ إذا نَظَرَ إليها سَرَّتْهُ، وإذا غَابَ عنها حَفِظَتْهُ، وإذا أَمَرَها أَطاعَتْهُ**»[3].

وقد تقدّم أنّ من الصفات الحسنة للمرأة أن تكون مطيعة لزوجها. ومن جملة مصاديق الطّاعة أن لا تتصدّق المرأة من بيت زوجها إلاّ بإذنه، وأن لا تصوم المرأة تطوّعًا إلاّ بإذن زوجها.

وذكر صلى الله عليه وآله وسلم طاعة الزّوج في سياق ذكره لسائر العبادات والطاعات الّتي توجب دخول الجنة، فقد قال: «**إذا صلّت المرأة خَمسها، وصامت شهرها، وأحصنت فرجها، وأطاعت بعلها، فلتدخل من أيّ أبواب الجنة شاءت**»[4].

(1) الشيخ الطبرسي، مكارم الأخلاق، ص 216.
(2) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 164.
(3) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 327.
(4) الشيخ الطبرسي، مكارم الأخلاق، ص 201.

2. التزيّن والتجمّل:

التزيّن والتجمّل والتنظّف من القيم والآداب الإسلاميّة الثّابتة الّتي ينبغي أن يتربّى عليها كلّ مسلم. وورد تخصيص وتأكيد على تزيّن الزّوجَيْن وتجمّلهما لبعضهما بعضًا. ولهذا، فمن الضروريّ جدًّا أن يراعي الزّوجان زينتهما ومظهرهما، وأن يتحلّيا بالمظهر اللّائق والتجمّل المناسب أحدهما أمام الآخر. رُوِي عن رسول الله ﷺ: لامرأة سألته عن حقوق الزّوج على زوجته، فقال: «**عليها أن تطيّب بأطيب طيبها، وتلبس أحسن ثيابها، وتتزيّن بأحسن زينتها، وتعرض نفسها عليه غدوة وعشية**»[1].

وعن الإمام الصادق عليه السلام، قال: «**لا غنى بالزّوجة فيما بينها وبين زوجها الموافق لها عن ثلاث خصال إلى الزّوج فقد جاء في النصوص مصطلح التهيئة، بأن يتهيّأ الزّوج لزوجته.**

ولا يجوز لها أن تتزيّن للأجنبيّ؛ ففي خبر سعد بـن (أبي) عمر الجلّاب، قـال: «**قال أبو عبد الله (الإمام الصادق) عليه السلام: «أيّما امرأة باتت وزوجها عليها ساخط في حقّ، لم يتقبّل منها صلاة حتّى يرضى عنها، وأيّما امـرأة تطيّبت لغير زوجها لم يقبل الله منها صلاة حتّى تغتسل من طيبها كغسلها من جنابتها**»[2]».

فهناك العديد من النسوة اللّواتي انحرفن عن جادة العفّة؛ بسبب إهمال أزواجهنّ لهذا الجانب الحسّاس من الحياة. فعن الإمام الكاظم عليه السلام: «**إنَّ التّهيئة ممّا يزيد من عفّة النساء، ولقد ترك النساء العفّة بترك أزواجهنّ التهيئة**»[3]. وورد عن الإمام الباقر عليه السلام: «**لا ينبغي للمرأة أن تعطّل نفسها؛ ولو أن تعلّق في عنقها قلادة**»[4].

3. التمكين:

يجب أن تمكّن المرأةُ زوجها من نفسها، فلا تمنعه من ذلك. فعن النبيّ ﷺ: «**لايحلّ لامرأة أن تنام حتّى تعرض نفسها على زوجها، تخلع ثيابها، وتدخل معه في لحافه،**

(1) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 508.
(2) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 160.
(3) الشيخ الكليني، الكافي، ج5، ص56
(4) الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج 1، ص 123.

فتلزق جلدها بجلده، فإذا فعلت ذلك فقد عرضت»[1]. ويحرم على الزّوجة أن تهجر زوجها دون مبرّر شرعيّ، فقد قال رسول الله ﷺ: «**أيّما امرأة هجرت زوجها وهي ظالمة حشرت يوم القيامة مع فرعون وهامان وقارون في الدرك الأسفل من النار إلاّ أن تتوب وترجع**»[2].

فمن الواضح أنّه في مقابل الحقوق الّتي تثبت للزّوجة بالزّواج يتوجّه إليها تكليف واحد مطلق وغير مشروط بأيّ شرط وهو التمكين. والمقصود من التّمكين هو أن تمكّنه من العلاقة الجنسيّة الخاصّة. وأمّا سائر الأعمال الّتي تقوم بها الزّوجة في المنزل هي خارج مفهوم التّمكين وليست واجبة على الزّوجة وإنّما تؤدّيها تطوّعًا.

ومن وجوه التّمايز الآخر بين الرجل والمرأة في مسألة النفقة والمهر هو أنّ الزّوج مطالب ومكلّف على هذا الصّعيد وليس ذا حقّ، بخلاف المرأة فإنّها في مسألة التّمكين مكلّفة ولكنّها في الوقت عينه ذات حقّ تستطيع المطالبة بالمبيت، وخاصّة في حال تعدّد الزّوجات. أضف إلى ذلك كلّه، أنّ عمل المرأة في المنزل تطوّعي لا يجب عليها، وتستطيع المطالبة بالأجر على كلّ عمل تؤدّيه لمصلحة الزّوج؛ وإن كان أكثر النساء تُقدِم على العمل المنزليّ برغبة وحبّ؛ الأمر الّذي يُحوّل هذا العمل إلى سبب للرضا النفسيّ.

4. مراعاة إمكانيّات الشريك:

قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ﴾[3]. على الزّوجة أن تراعي إمكانيات الزّوج في النفقة وغيرها، فلا تكلّف الزّوج ما لا يطيقه من أمر النفقة، فإنّ رسول الله ﷺ قال في هذا الصدد: «**أيّما امرأة أدخلت على زوجها في أمر النفقة وكلّفته ما لا يطيق، لا يقبل الله منها صرفًا ولا عدلًا إلاّ أن تتوب وترجع وتطلب منه طاقته**»[4].

(1) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 176.
(2) الشيخ الطبرسي، مكارم الأخلاق، ص 202.
(3) سورة البقرة، الآية 286.
(4) الشيخ الطبرسي، مكارم الأخلاق، ص202.

ونِعمَ الواعظ في ذلك ما ورد في سيرة الزهراء عليها السلام سيدة نساء العالمين، ففي الخبر عن أبي سعيد الخدري، قال: أصبح عليّ بن أبي طالب عليه السلام ذات يوم ساغبًا، فقال: «**يا فاطمة: هل عندك شيء تغذّينيه؟ قالت: لا والّذي أكرم أبي بالنبوّة وأكرمك بالوصيّة ما أصبح الغداة عندي شيء، وما كان شيء أَطعمنا مذ يومَيْن إلّا شيء كنت أؤثرك به على نفسي وعلى ابنيَّ هذَيْن الحسن والحسين، فقال علي عليه السلام: فاطمة، ألا كنت أعلمتني فأبغيكم شيئًا؟ فقالت: يا أبا الحسن إني لأستحي من إلهي أن أكلّفك ما لا تقدر عليه**»[1].

وكذلك الحال بالنسبة إلى الزَّوج، يتوجّب عليه أن يراعي إمكانات زوجته النفسيّة والجسديّة والعاطفيّة؛ لأنّ الله لا يكلِّف نفسًا إلّا طاقتها وإمكاناتها، وهي سنّة الحياة الّتي لا تقبل الجدل، ومن يعاندها فلا محال سوف يقع في الأخطاء الكبيرة. فلا بدّ أن يُقَدّر ظروفها في المرض والعافية، والقوّة والضّعف، واللّيل والنهار، وشغلها وفراغها، وغير ذلك؛ لأنّها قوانين الخِلْقَة. وكلّ إنسان له مزاجه، وله تداعياته النفسيّة، وله كرهه وحبّه، وانزعاجه ورضاه، وقلقه وطمأنينته.

5. حسن التبعّل:

أكّدت الروايات على مراعاة حقّ الزّوج، واتّباع الأساليب الشيّقة في إدامة أواصر الحبّ والوئام، وخلق أجواء الانسجام والمعاشرة الحسنة داخل الأسرة. ولذا ورد عن الإمام الباقر عليه السلام: «**جهاد المرأة حسن التبعّل**»[2]. وفي هذا السياق ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوله: «**لا تؤدّي المرأة حقّ الله عزَّ وجلَّ حتّى تؤدّي حقّ زوجها**»[3]. وإذا أردنا البحث العمليّ عن مصاديق حسن التبعّل نجد أنّها كثيرة، نذكر منها بعض ما ورد في الرّوايات:

أ- عدم فعل ما يُسخط زوجها: لا ينبغي للزوجة أن تعمل ما يسخط زوجها ويؤلمه، فيما يتعلّق بالحقوق العائدة إليه؛ كإدخال بيته من يكرهه، أو سوء خُلقها معه،

(1) العلاّمة المجلسي، بحار الأنوار، ج 43، ص 59.
(2) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 9.
(3) الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج 14، ص 257.

أو إسماعه الكلمات المثيرة وغير اللّائقة. روي عن رسول الله ﷺ: «**أيّما امرأة آذت زوجها بلسانها لم يقبل الله منها صرفًا ولا عدلًا ولا حسنة من عملها حتّى ترضيه**»[1].

ب- **استقبال الزّوج وإرضائه:** حثّ النبي ﷺ المرأة على إصلاح شؤون البيت واستقبال الزّوج بأحسن استقبال، فقال: «**حقّ الرجل على المرأة إنارة السّراج، وإصلاح الطعام، وأن تستقبله عند باب بيتها فترحّب به، وأن تقدّم إليه الطشت والمنديل...**»[2].

ج-**الصّبر على أذى الزّوج وغيرته:** ينبغي للزّوجة أن تصبر على أذى الزّوج، فلا تقابل الأذى بالأذى، والإساءة بالإساءة. قال الإمام الباقر عليه السلام: «**وجهاد المرأة أن تصبر على ما ترى من أذى زوجها وغيرته**»[3].

د- **أن تكون عفيفة:** يجب أن تكون المرأة عفيفة في نفسها ومحافظة على شرفها. وعفّة المرأة هي العمود الفقريّ للحياة الزّوجيّة، وحتّى لو كان الزّوج منحرفاً فإنّه لا يرغب أن تكون زوجته غير عفيفة. وإنّ العفّة من الزّوجة رباط مقدّس بينها وبين زوجها، تسيّج به حياتها الزّوجيّة السّعيدة، وتنشر عليها شآبيب الرحمة والعطف والحنان. عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «**ما عبد الله بشيء أفضل من عفّة بطن وفرج**»[4].

هـ- **لا تغضب زوجها:** رُوِي عن الرسول ﷺ: «**ويل لامرأة أغضبت زوجها، وطوبى لامرأة رضي عنها زوجها**»[5]. وعن أبي عبد الله عليه السلام، قال:«**ثلاثة لا يرفع لهم عمل: عبد آبق، وامرأة زوجها عليها ساخط...**»[6]. فمن حقّ الزّوج على زوجته أن تتجنّب كلّ شيء يؤدّي إلى سخطه وإثارته وغضبه وتنكّد عيشته واستقراره.

(1) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 212.
(2) الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج 14، ص 254.
(3) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 9.
(4) م.ن، ج 2، ص 79.
(5) العلاّمة المجلسي، بحار الأنوار، ج 100، ص 146.
(6) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 160.

المفاهيم الرئيسة

1. إنّ مراعاة الحقوق والواجبات الزّوجيّة يؤدّي إلى تحقيق غايات الحياة الزّوجيّة والأسريّة المثُلى.
2. إنّ معرفة كلّ من الزّوجَيْن للآخر قبل الزّواج من الشروط المُهمَّة والأساسيّة لحياة زوجيّة ناجحة.
3. من حقوق الزّوجة على زوجها «المعاشرة بالمعروف» بحسب النصّ القرآنيّ، ومن أبرز مصاديق المعاشرة بالمعروف المداراة وحسن الصّحبة، والإكرام والرّحمة.
4. العلاقة الجنسيّة الخاصّة حقّ من حقوق الزّوجة على زوجها، ومن حقوق الزّوج على الزّوجة تمكينه نفسها إن لم تكن في عذر مانع.
5. المهر والنفقة اللّائقة من الحقوق الثابتة للزّوجة في الإسلام.
6. إطاعة الزّوجة لزوجها، والتزيّن والتجمّل، ومراعاة إمكانيّات الزّوج، والصّبر على أذى الزّوج وعدم إغضابه من حقوق الزّوج على زوجته.

الدّرس السّابع

الحقوق والواجبات الزّوجية في الإسلام (2)

الواجبات المشتركة للزّوجَيْن

أهداف الدرس

على المتعلّم مع نهاية هذا الدرس أن:

1 . يعدّد الواجبات المشتركة بين الزّوجَيْن.

2 . يستدلّ على أرجحيّة الإدارة المشتركة للأسرة.

3 . يشرح فلسفة قواميّة الرجل في الأسرة.

مدخل

ذكرنا في الدّرس السّابق حقوق كل من الزّوجَيْن وواجباتهما، بحيث يجب على كلّ منهما أن يؤدّي واجباته ويحفظ حقوق الآخر ويراعيها، وإضافة إلى ما ذكر هناك حقوق وواجبات مشتركة بينهما ينبغي على كلّ منهما حفظها ومراعاتها في علاقته وتعامله مع الآخر؛ وذلك لأنّ الرجل والمرأة يسعَيان إلى تكوين حياة مشتركة بينهما، طبعًا مع وجود فروقات وخصوصيّة شخصيّة لكلّ واحد منهما، من قبيل: طبيعة الخلق، والمشاعر، والدّوافع، والقيم الخاصّة لهما. وينبغي للزَوجَيْن من أجل الوصول إلى مطلب الانسجام التخلّي عن بعض المصالح والقناعات الّتي تتقاطع مع حقوق كلّ منهما.

1. تفهّم خصوصيّة الآخر

خلق الله تعالى كلّ من الرجل والمرأة، وأودع في الرجل خصوصيات تكوينيّة ونفسيّة تنسجم مع دوره ووظيفته كرجل ذكر وزوج، وأودع في المرأة خصوصيّات تنسجم مع دورها كأنثى وزوجة وأمّ. وهذا ما يجب أن يلتفت إليه كليهما في سلوكه مع الآخر، فلا بدّ للرجل أن يراعي نقطتَيْن مُهمّتَيْن في طريقة التّعامل مع المرأة. تتمثّل الأولى في اختلاف نفسيّتَيّ الرجل والمرأة؛ فإنّ نفسية المرأة وشخصيّتها تختلف عن الرجل. لذا، يتوجّب على الأخير أن لا ينظر إلى المرأة من منظار رجولي، فيتوقّع أن تكون متوائمة معه كما يريد. وإذا تعامل الرّجل مع المرأة وفق هذا الأسلوب، سينتهك شخصيّتها، ويُسبّب لها ضررًا نفسيًّا بالغًا، لذا عليه أن يعي هذا الاختلاف ويحترمه محاولًا التكيّف معه.

أمّا النقطة الثانية فهي وصف المرأة في الروايات بـ«**الريحانة**»: «**فإنّ المرأة ريحانة وليست**

بقهرمانة»[1]، وهي تشير إلى لطافتها ورقّة مشاعرها مقابل وصف «**القهرمانة**» الّتي يعني القيمومة على البيت، وتشير إلى نزعة الإدارة والشهامة والبطولة المتعلّقة بالرّجل. إذًا، وبناءً على هذا التمييز، نستنتج أنّ النزعة الجماليّة والرومانسيّة للمرأة تطغى بقوّة على الجانب الحادّ فيها.

ومن الجانب الآخر، إنّ الرجال - وبسبب ظروفهم الاجتماعيّة الخاصّة - يتعرّضون أكثر من النساء للضغوط العمليّة والاجتماعيّة. فنظام الأسرة الإسلامي يعهد إلى الرجل القيام بإدارة الأسرة والنهوض بالأعباء الاقتصاديّة، وما يتبع ذلك من ضغوطات نفسيّة، ما يرشّحهم أكثر للانفعال والغضب ويعزّز ذلك طبيعة الرجل الجينيّة الّتي تقتضي التفوّق والحدّة[2]. لذا، يجب على المرأة استيعاب هذا الواقع، وبالتّالي العمل على تعديله. وبهذه الطريقة فحسب يمكن لها أن توفّر التضامن النفسي للرجل عند مواجهته للمشكلات.

وإنّ وعي الرجل والمرأة لطبيعة شخصيّة الآخر يساعد على انسجامهما وتآلفهما، ولتحقيق ذلك ينبغي تفعيل الجوانب الإيجابيّة، وإصلاح الجوانب السلبيّة والمظلمة لكلٍّ منهما. وإنّ العمل خلافًا لذلك، وإثارة الفروقات السلبيّة، وفرض القناعات الفرديّة على الآخر، يؤدّي إلى الانشقاق والاختلاف[3]، ذلك أنّ الأسرة كيان مكوّن من فرديّات مختلفة قبلت الانصهار في «الأنا» العامّ، وتعالت عن «الأنا» الفرديّ والضيّق. إنّ الاستهانة بفردانيّة الزّوج وفرض لون واحد على الأسرة مكرّسًا الهيمنة والسلطويّة يُسفر عن تكبّد أعضاء الأسرة خسائر باهظة، أقلّها الاستلاب، وأثقلها انهيار الأسرة.

2. استمرار العلاقات المناسبة

بعد تحقّق الانسجام والتطابق الأوليّ بتفهم خصوصيّة الآخر، يتعيّن على الزّوجَيْن الحفاظ على العلاقة المناسبة والمرضية بينهما. والمعيار في ذلك المعاشرة بالمعروف حسب ما حدّده القرآن: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾[4]. وقد استخدم القرآن ما يزيد عن عشرين

(1) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 510.
(2) خدا بناهي، محمّد كريم، علم النفس الفيسيولوجي ص302 ؛ كارلسون، ن، ر، hysiology of behavior ص479 - 500.
(3) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس.
(4) سورة النساء، الآية 19.

مرّة[1] كلمة «المعروف» للدلالة على الجوانب المختلفة للحياة الزّوجيّة، وتمُثّل طبيعة العلاقة بين الرجل والمرأة أهمّ تلك الجوانب.

وقد درس بعض الباحثين معايير علاقة الرجل والمرأة على ضوء المعروف[2]، إلاّ أنّ المعروف وصف يشمل جميع العلاقات الأسريّة، وليس مختزلاً في علاقة واحدة، حيث عرّفه اللّغويّون بأنه: «المعيار لسلوك مجتمع ما، وهو موقع قبول العقلاء»، أو حسب تعريف آخر هو «كلّ سلوك متّفق عليه في الرأي العام، ومقبول من قِبَل الحسّاسية والتقبّل الاجتماعي للناس»[3]. فيما يُعرّف آخرون المعروف بالسلوك المُأطّر والمشرّع دينيًّا[4]. وقد وردت في الرّوايات معان عدّة له، منها: الإحسان[5]، وحسن المعاشرة[6] مع الأسرة والناس، وكلّ عمل حسن وموافق للأمر الدينيّ[7] بشكل عام. وقد ذُكر لكلّ من هذه التعاريف مصاديق، لكن يبدو أنّ المعيار الأنسب للمعروف ذلك السلوك الّذي يقبله الفاعلون الاجتماعيّون، ولا يتعارض مع الشريعة وحسّاسية الإنسان الطبيعيّة، وعليه تتحدّد طبيعة العلاقة بين الزّوجَيْن.

وتنطوي النصوص الإسلاميّة على وصايا للرّجل والمرأة توفّر الظروف المؤاتية لإقامة علاقة مناسبة، أمّا واجبات الرجل تجاه زوجته - فتتمثّل في مراعاة الأمور الآتية: التوفير الاقتصادي: و«**يشبع بطنها ويكسو جثتها**»[8]، وتلبية حاجاتها العاطفيّة: «**فاشفقوا عليهنّ وطيّبوا قلوبهن**»[9]، واحترامها وتقديرها[10] وإقامة صداقة معها: «**وأحسن الصحبة لها**»[11]،

(1) مثل سورة البقرة، الآيات: 180، 228، 229، 231 - 234 ؛ سورة النساء، الآيتان 19 و25 ؛ سورة الممتحنة، الآية 12؛ سورة الطلاق، الآيتان 2 و6.

(2) بانكي بور، أمير حسين، «نظرة تحليليّة حول علاقات الطلبة الجامعيّين الأولاد والبنات»، مجموعة مقالات التفكير المتوحد لدراسة قضايا المرأة ومشاكلها.، ج 2، ص 690.

(3) العلامة الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج 2، ص 232.

(4) رشيد رضا، تفسير المنار، ج 2، ص 374.

(5) العلامة المجلسي، بحار الانوار، ج 45، ص 255.

(6) م.ن، ج 74، ص 328.

(7) م.ن، ج 74، ص 303.

(8) ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ﴾، سورة النساء، الآية 34، الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 21، ص 510.

(9) الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج 14، ص 253.

(10) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص -168 169.

(11) م.ن، ج 20، ص 169.

والتسامح معها: «**فدارها على كلّ حال**»[1]، والصفح عن تصرُّفاتها غير اللاّئقة: «**وإن جهلت غفر لها**»[2]. إنّ الأولياء بوصفهم مستشارين أمناء وعالمين اقترحوا على الرجال سبلًا لتأدية واجباتهم، وتتمثّل إحداها بتذكيرهم بأنّ النساء أمانة في رقابهم: «**اتقوا الله في النساء فإنهنّ عواري عندكم**»[3]، كما أنّهم أشاروا إلى طاعة النساء للرجال: «**رحم الله عبدًا أحسن فيما بينه وبين زوجته، فإنّ الله... قد ملّكه ناصيتها وجعله القيّم عليها**»[4]، ولم يُشدّدوا على شيء كما شدّدوا على مسألة الائتمان في مختلف الظروف: «**ثلاث لم يجعل الله لأحد فيهنّ رخصة: أداء الأمانة...**»[5]. فمن البديهي أنّ الرجل الّذي يعدّ المرأة أمانة عنده سيُعاملها معاملة لائقة. لذا، بناءً على هذا الواقع الطبيعي، يوصي العلماء الرجال بالرفق بالنساء على أساس التقوى وضبط النفس.

كما يرى الأولياء عليهم السلام أن يعيش الزّوجان حياة ملؤها السّعادة والمتعة والهناء، والتعامل بإحسانٍ ومحبة. إنّ المعاملة الحسنة تدلّ على درجة إيمان الرجل، فقد صرّح الأولياء أنّ الّذي يعامل زوجته بطيب يتحلّى بإيمان راسخ. جاء في الرّواية: «**ما أظنّ رجلًا يزداد في الإيمان خيرًا إلّا ازداد حبًّا للنساء**»[6]، وعن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: «**خيركم، خيركم لنسائه وأنا خيركم لنسائي**»[7]. ثمّ إنّ المعاملة الحسنة مع الزّوجة تُعدّ مؤشّرًا لقرب الرّجل إلى الأئمّة عليهم السلام: «**كلّ من اشتدّ لنا حبًّا اشتدّ للنساء حبًّا**»[8]، و«**ما أظنّ رجلاً يزداد في هذا الأمر خيرًا إلّا ازداد حبًّا للنساء**»[9].

وتُمثّل سيرة الأولياء في تعاملهم مع زوجاتهم دروسًا لترويج السلوك المناسب في الأسرة،

(1) م.ن، ج 20، ص 169.
(2) م.ن، ج 20، ص 169.
(3) البيهقي، أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، ج7، ص304.
(4) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص 170.
(5) م.ن، ج 21، ص 490.
(6) الشيخ الكليني، الكافي، ج5، ص320. الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج20، ص22.
(7) الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج 3، ص 443. الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج20، ص171.
(8) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 20، ص24.
(9) الشيخ الكليني، الكافي، ج5، ص321. الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج20، ص22.

حيث كانوا يحترمون زوجاتهم: «**إنّا نتزوّج النساء فنعطيهنّ مهورهنّ فيشترين ما شئن ليس لنا منه شيء**»[1]. ويكرّمون شخصياتهنّ روحيًّا ومعنويًّا حتّى إنّهم لا يتوانون عن طلب المساعدة منهنّ في بعض الأمور المعنويّة[2]. كما أنّهم يستمعون إلى كلمتهنّ في البيت ما لم تتعارض مع الشريعة[3]، ويقابلون غلظة بعضهنّ بصدر رحب.

من جانب آخر، فإنّ واجبات المرأة في الأسرة مُهمّة جدًّا، وأهمّ هذه الواجبات الّتي تُضاهي الجهاد لدى الرّجال صعوبة وقيمة هي تلبية الحوائج العاطفيّة والجنسيّة لزوجها: «**جهاد المرأة حسن التبعُّل**»[4]. ويعتبر بالنسبة إلى المرأة التعبير عن حبّها: و«**وإظهار العشق له بالخلابة**»[5] - حسب تصريح القرآن [6]- تجاه زوجها من أهمّ واجباتها، كما أنّها أوصِيَتْ أن تكون تابعة لزوجها فيما يتعلّق بشؤون الأسرة طالما أنّه لم يُخالف شرعًا أو عرفًا: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾[7]. وطلب من النساء مقابل المسؤوليّات الكثيرة للرّجل أن يوفّرن قدر المستطاع رضى أزواجهنّ في شتّى أمور الأسرة. ويُعتبر هذا الأمر إسلاميًّا ركيزة قويّة في توثيق عرى الأسرة، ثمّ إنّ صبر المرأة وثباتها أمام المشاكل: «**جهاد المرأة أن تصبر على ما ترى من أذى زوجها وغيرته**»[8]، ودعمها لزوجها والتكافل معه اجتماعيًّا واقتصاديًّا[9] يخلق جوًّا مناسبًا لإقامة علاقات أسريّة ناجحة.

عمومًا، تتلخّص الواجبات المتبادلة بين الرجل والمرأة في الآية المباركة: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ﴾[10].

(1) الشيخ الكليني، الكافي، ج6، ص476.
(2) م.ن، ج2، ص 487.
(3) م.ن، ج4، ص446.
(4) م.ن، ج5، ص9.
(5) ابن شعبة الحراني، تحف العقول، ص 323.
(6) سورة الروم، الآية 21.
(7) سورة الممتحنة، الآية 12؛ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج20، ص 210-211.
(8) الشيخ الكليني، الكافي، ج5، ص9.
(9) «امرأة صالحة تعينه على أمر الدنيا والآخرة» م.ن، ج20، ص 42.
(10) سورة البقرة، الآية 228.

3. أصالة علاقة المودّة والمحبّة

ينبغي أن تسود الحياةَ الزوجيَّة روح المودّة والمحبَّة والصَّفاء؛ لأنَّ الحياةَ الخالية من الحبّ لا معنى لها. والمودَّة، من وجهة القرآن، هي الحبّ الفعّال لا ذلك الحبّ الّذي يطفو على السّطح كالزَبَد. فالحبّ المنشود هو الحبّ الّذي يضرب بجذوره في الأعماق، والّذي يظهر من القلب إلى الحياة بواسطة الأعمال. وإنّ الإسلام يُوجب أن نبرز عواطفنا تجاه من نُحبّهم، وهو أمرٌ تتجلّى ضرورته في الحياة الزّوجيَّة. فالمرأة، كما يؤكِّد الحديث الشريف، لا تنسى كلمة الحبّ الّتي ينطقها زوجها أبدًا، فعن رسول الله ﷺ: «**قول الرجل للمرأة إنّي أحبّك لا يذهب من قلبها أبدًا**»[1].

وقد يبدو للبعض - جهلًا - أنّ إظهار العاطفة بين الزّوجَيْن أمر يدعو إلى السخرية؛ انطلاقًا من كون المسألة واضحة لا تحتاج إلى دليل. ولكنّ حقيقة الأمر على العكس من ذلك تمامًا، فعلى الرغم من وجود العاطفة والحبّ بين الزّوجَيْن، إلا أنّ التعبير عنه أمر في غاية الضرورة، حيث يعزّز من قوّة العلاقات الزّوجيَّة ويزيدها متانة ورسوخًا.

يقول السيّد الطباطبائي قدس سره في تفسيره الميزان، في تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾[2]، «المودّة كأنّها الحبّ الظاهر أثره في مقام العمل، فنسبة المودّة إلى الحبّ كنسبة الخضوع الظاهر أثره في مقام العمل إلى الخشوع، والّذي هو نوع تأثُّرٍ نفسانيٍّ عن العظمة والكبرياء [..]. ومن أَجَلِّ موارد المودّة والرحمة: المجتمع المنزليّ؛ فإنّ الزّوجَيْن يتلازمان بالمودّة والمحبّة، وهُما معًا، وخاصّة الزّوجة، يرحمان الصغار من الأولاد لما يريان ضعفهم وعجزهم عن القيام بواجب العمل؛ لرفع الحوائج الحيويّة، فيقومان بواجب العمل في حفظهم، وحراستهم، وتغذيتهم، وكسوتهم، وإيوائهم، وتربيتهم. ولولا هذه الرّحمة لانقطع النسل، ولم يعش النّوع قط»[3].

وإن هذه الرابطة يجب أن تقوم على أمتن العلاقات والقيم الإنسانيّة؛ من السكينة،

(1) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج20، ص23.
(2) سورة الروم، الآية 21.
(3) العلامة الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج16، ص166.

والودّ، والحبّ، والرحمة والاحترام. وإنّ الطريق إلى السكينة يحتاج إلى عمل إنسانيّ في اتّجاهَيْن: المودّة والرحمة، فالجعل في هذه الآية هو مشيئة إلهيّة وعمل إنساني، والتوادّ هو أن أجعل نشاطي مع الآخر محاطًا بالحبّ القاصد وجه الله، حتّى في أخصّ العلاقات بين الزّوجَيْن، حيث يتوجّهون بها إلى مرضاة الله تعالى، فيثيبهم عليها سكينة وأمنًا، والتوادّ في حدود القدرة، وقد يكون أحد الزّوجَيْن أقدر من الآخر، وهنا تدخل الرحمة. فالأمر ليس توادًّا فحسب، وإنّما يرحم أحدنا الآخر فيما لم يقدر عليه[1].

ومن آثار علاقة المودّة والرحمة هدوء الأعصاب، وسكن النفس، وطمأنينة للروح وراحة للجسد. وهي رابطة تؤدّي إلى تماسك الأسرة، وتقوية بنائها، واستمرار كيانها الموّحد. والمودّة والرحمة تؤدّيان إلى الاحترام المتبادل والتعاون الواقعيّ في حلّ جميع المشاكل الطارئة على الأسرة. وهي ضروريّة للتوازن الانفعاليّ عند الطفل، فإنّ: «اطمئنان الطفل الشخصيّ والأساسيّ يحتاج دائماً إلى تماسك العلاقة بين الوالدَيْن ويحتاج إلى انسجام الاثنين في مواجهة مسؤوليّات الحياة»[2].

ولهذا وجب على الزّوجَيْن إدامة المودّة في علاقاتهما في جميع المراحل، مرحلة ما قبل الولادة والمراحل اللّاحقة لها، والمودّة فرض من الله تعالى فتكون إدامتها استجابة له تعالى وتقرّبًا إليه.

وقد رَكّز أهل البيت عليهم السلام على إدامة علاقات الحبّ والمودّة داخل الأسرة. وجاءت توصياتهم موجّهة إلى كلٍّ من الرجل والمرأة. وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**من اتخذ زوجة فليكرمها**»[3]. وعن الإمام الصادق عليه السلام: «**رحم الله عبدًا أحسن فيما بينه وبين زوجته**»[4].

4. الإدارة المشتركة للأسرة

تحتاج الأسرة إلى قوانين وقواعد تُنظّم العلاقة بين أفرادها؛ حيث إنّها وحدة اجتماعيّة مكوّنة من مجموعة من الأشخاص. وإذا لم تُنظّم العلاقة بينهم وفق قواعد مشتركة

(1) يراجع تفسير الآية 21، من سورة الروم.
(2) مشاكل الآباء في تربية الأبناء، للدكتور سيوق، المؤسسة العربية للدراسة والنشر، 1980هـ، ط3، ص 44.
(3) الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج 1، ص 412.
(4) الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج 3، ص 443.

وواضحة، فسوف يؤدّي ذلك إلى الهرَج والمرَج والفوضى العارمة. هذا من جهة، ومن جهة أخرى، تُبنى الأسرة على أساس آخر هو الحبّ والعاطفة المتبادَلة بين أعضائها. وعلى ضوء ذلك، ينبغي التوفيق بين القوانين الصارمة وبين المودّة والحبّ كأساسَيْن لإدارة الأسرة وتنظيم شؤونها؛ فقد لا تتحوّل إلى مؤسّسة قانونيّة جافّة، وقد لا تُصبح محلًّا للفوضى. بناءً عليه، يحسن أن يكون المنطلق لاتّخاذ القرارات هو التشاور والتراضي. ولكن إذا لم يؤدّ التشاور إلى اتّفاق في الرأي حول موقف معيّن، وجب أن تُعطى صلاحيّة اتّخاذ القرار إلى جهة محدّدة، وهذه الجهة هي الرجل. يقول الله تعالى: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ﴾[1]. وفي هذه الآية إشارة إلى عنصَرَيْن يُبرّران إعطاء صلاحيّات أوسع للرجل في إدارة الأسرة هما:

أ- ما فضّل الله به الرجل على المرأة، ويُراد منه صبر الرجل وأناته، وضبطه لعواطفه، واتّخاذه القرارت على ضوء المصلحة.

ب- العنصر الثّاني هو الأموال الّتي ينفقها على الأسرة، والتعب الّذي يتحمّله في سبيل تحصيل النفقة. وبالجمع بين هذَيْن العنصرَيْن يبدو إعطاء الصلاحيات الأوسع للرجل موافقًا للإنصاف؛ وذلك لأنّ كثيرًا من القرارات يتوقّف تطبيقها على إنفاق الأموال. أضف إلى ذلك، الحالات الّتي تمرّ بها المرأة؛ كالحيض والحمل، وما تعانيه خلالهما من آلام. تلك الحالات تدعو إلى التخفيف عن كاهل المرأة وعدم إثقالها وتحميلها ما يُتعبها، ويُعيق أداء دورها في تربية الأولاد، والاهتمام بشؤونهم الماديّة والمعنويّة.

وعلى أيّ حال، فإنَّ الأطراف المرشّحة لتولّي إدارة الأسرة إمّا تفرّد المرأة وهذا الاحتمال غير صحيح؛ لأنّه يؤدّي إلى الإخلال بالتوازن داخل الأسرة. فليس من المناسب أن يُضمّ إلى كثرة واجبات وأدوار المرأة في الأسرة صلاحيّات الإدارة، وإمّا تفرّد الرجل بمَهمّة الإدارة بالنظر إلى ما أشرنا إليه من خصائص تسمح له بأداء هذا الدّور. هذا الاحتمال وإن كان راجحًا في بعض الحالات الخاصة، إلّا أنّه يلغي دور المرأة الأساسيّ والمُهمّ. لهذا تبقى الإدارة المشتركة القائمة على التفاهم والتشاور هي الخيار الأكمل.

(1) سورة النساء، الآية 34.

5. مراعاة الهرميّة في الأسرة

تُعدّ الأسرة - كسائر الأطر الإنسانيّة والاجتماعيّة - منظّمة مستقلّة. ومن المتعارف أنّ كلّ منظمة يحكمها فرد يتمتّع بسلطة وتأثير على الآخرين، ولا يوجد في الاجتماع البشريّ منظّمة لا تسود فيها الهرميّة[1]. ويذهب كثيرٌ من منظّري الأسرة إلى أنّ الهرميّة الصريحة في الأسرة أساس لعملها ومعيارًا لصحتها، فقد شبّه «مينوتشين» المعالج الأسري البارز عمليّة العلاج بـ«تولّي الوالدَيْن القيادة»، معتبرًا أنّ انضباط الأسرة وانسجامها يتوقّف على الهرميّة الصحيحة[2].

والإسلام بدوره يُشدّد على الهرميّة في الأسرة، ويعتبر أنّ الاقتدار العادل لبعض أفراد الأسرة شرطٌ ضروريّ لإنجاز وظائفها. كما في المجال العامّ، تتحتّم تفويض الصلاحيّات التنفيذيّة لشخص يملك سلطة لإجرائها، فإنّ في الأسرة - أيضًا - ينبغي أن يكون الشخص المخوّل متمتّعًا بسلطة لإجراء مَهامّها. ولأنّ الوالدَيْن هما القائمان بمهام الأسرة يستوجب أن يتمتّعا بسلطة كافية دون سائر أعضاء الأسرة. وفيما يخصّ ذلك، يرى الإسلام - كما معظم منظّري الأسرة - أن تكون إدارة الأسرة بأيدي الوالدَيْن. لذا، من واجب الأبناء إطاعتهما[3]، إلاّ في حال إمعانهما في المعصية والشرك بالله، ولكن بتمرُّد يُصاحبه الأدب وحسن المعاملة[4]. وإنّ الإسلام، ومن أجل حفظ سلطة الوالدَيْن ومهابتهما، وتسهيل مَهامّهما في الأسرة، اعتبر أنّ رضاهما من رضا الله سبحانه وتعالى. فقد ورد في الرواية: «**رضى الرب في رضى الوالدين وسخط الرب في سخط الوالدين**»[5].

وأمّا لو لم تتحقّق هذه الهرميّة في الأسرة، ولم يُصغِ الأبناء إلى كلمة والدَيْهما، ستفقد الأسرة

---

(1) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس، ص 179.

(2) م.ن.

(3) حرّم الفقهاء عصيان الوالدَيْن الذي يستدعي انزعاجهم والعقوق أو أذيتهم (بيت الطفل، تعاليمنا والأطفال، ص125 و219)

(4) ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَاۖ وَصَاحِبۡهُمَا فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗاۖ﴾ سورة لقمان، الآية 15، وعروسي الحويزي، عبد علي بن جمعة، نور الثقلين، ج4، ص202.

(5) الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج15، ص175.

انسجامها. فإذا لم يعد الوالدان اللّذان يُمثلان محور الأسرة قادرَيْن على حلّ المشاكل واحتواء أبنائهما وضبطهم، ستُصاب الأسرة بأضرار جسيمة، ولذلك قال النبيّ ﷺ: «**اللّهم إنّي أعوذ بك من ولد يكون عليّ ربًّا**»[1]؛ أي أن يُصبح الولد هو الآمر النّاهي لوالدَيْه وهما يطيعانه.

لذلك وجب أن يحافظ الوالدان على مكانة ومؤثريّة إدارتهما المشتركة للأسرة، ولا يسقطان هيبتها بالاختلاف والمشاكل أمام أبنائهما.

6. تفهّم قوّامية الرجل:

وفاقًا للقرآن الكريم والأحاديث الشريفة، والفقه الإسلاميّ، فإنّ زعامة الأسرة في الإدارة المشتركة هي بيد الرجل. وتعني الزعامة هنا اتّخاذ القرارات المصيريّة في الأسرة حسب ما تقتضيه المصلحة. وطبقًا للتشريع، فإنّ هذه القرارات تتمثّل في انتخاب مكان البيت، وتولّي الأمور الاقتصاديّة للأسرة، والتولّي القانونيّ لأمر الأولاد.

وتعليلًا لهذا القانون، يُقال إنّ كلّ مجموعة بحاجة إلى رئيس يُنظّم أمورها، ويُرجَع إلى رأيه في حال حدوث مشكلة، وهكذا تُحافظ المجموعة على وحدتها[2]. من هنا، لو قاد الأسرة رئيسان ستحدث فوضى في حلّ المشاكل؛ لأنّ كلّ واحد سوف يتمسّك برأيه غير آبه بالآخر، وهذا ما يُخلّ بنظام الأسرة؛ لذا يتوجّب أن تخوّل الرئاسة إلى الرجل تحقيقًا لمصالح الأسرة، علمًا بأنّه ليس امتيازًا وحقًّا خاصًّا للرجل، بقدر ما هو واجب اجتماعي لتوفير سعادة الأسرة. لذا، لا يجب أن يستغلّ الرجل هذا الأمر لأغراض فرديّة ضيّقة، بعيدًا عن مصلحة الأسرة ككلّ.

وكلمة «القوامة» تعني أمورًا مُهمّة منها:

أ.على الرجل تلبية الحاجات الجسديّة والنفسيّة للمرأة بالشكل المطلوب، مهيّئًا أسباب الطمأنينة والسكينة لها.

ب.على الرجل - وهو يدير الأسرة - أن يتفهّم ظروف المرأة وأحوالها، وأن يحميها محقّقًا

(1) الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج 3، ص 558.

(2) رشيد رضا، تفسير المنار، ج2، ص380.

العدالة في إدارته للأسرة[1]، والّتي تقوم على أسس تُحقّق حرية المرأة والأولاد تحت إطار الشريعة والعرف الاجتماعي[2].

ج.إنّ معنى قيموميّة الرجل لا يتعارض مع استشارة المرأة والأولاد، وإشراكهم في إدارة الأسرة، إنّما يعني قول كلمة الفصل عند الطوارئ. لذا لا تحيل- ضمن هذا المعنى- القيموميّة الإسلاميّة إلى الأبويّة، ذلك أنّ الأبويّة تعني سلطويّة الأب، وهي بعيدة كلّ البعد عن مفهوم إدارة الأسرة حسب المصلحة والحدود العامّة.

د.إنّ المرأة - بشكل عام - تتمتّع بمشاعر وأحاسيس أقوى من الرجل[3]، ما يجعلها تتعامل مع الرجل برهافة أكثر، فإنّ حسّها التعاطفي ضعف حسّ الأخير[4]، هذا فضلاً عن الترابط العاطفي العميق بينها وبين طفلها، والّذي يُفسّر لنا الاهتمام البالغ للأمّ بطفلها، وسعيها لتأمين حوائجه الجسديّة والعاطفيّة. وهذا ما يسهّل تفهّمهما لمبدأ قواميّة الرجل وزعامته للأسرة.

هـ.النقطة الأخرى الّتي أشار إليها القرآن الكريم تتعلّق بالشأن الاقتصادي[5]؛ حيث يضع الإسلام تأمين النفقات الماليّة للبيت على عاتق الرجل. ولأنّ الشأن الاقتصادي يطغى على بقيّة شؤون الأسرة، فإنّ من يقوم به هو الّذي يجب أن يكون صاحب القرار؛ لأنّه أكثر دراية بعمله من شخص آخر. وعمومًا، يُمكن القول نظرًا إلى ظروف الرجل والمرأة، إنّ الأوّل في حال تحلّيه بالتدبير والذّكاء، والاستطاعة الاقتصاديّة والنفسيّة أكثر استعدادًا في تولّي إدارة الأسرة. وإنّ سلطة الأب في البيت من شأنها أن تُجنّب الأسرة الفوضى والخلل في أداء الوظائف، وبالتّالي ضمان عدم تفكُّكها.

---

(1) آيات كـ: ﴿كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ﴾ سورة النساء، الآية 135، و﴿كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ﴾ سورة المائدة، الآية 8، و﴿فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً﴾ سورة النساء، الآية 3، فتمثل هذه الآية مثالاً لتعامل الرجل العادل.(سجادي، سيد ابراهيم «القرآن والمشاركة الاجتماعية للنساء» الابحاث القرآنية، العدد 27 و28.

(2) ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ﴾، سورة النساء، الآية 19.

(3) يذهب كثير من العلماء المسلمين إلى هذا الرأي منهم: العلاّمة الطباطبائي في تفسير الميزان، ج5، ص343، والشهيد مطهّري في كتابه نظام حقوق المرأة في الإسلام ص163، والعلاّمة المجلسي في بحار الأنوار، ج45، ص2، والهاشمي في كتابه مقدّمة لعلم نفس المرأة (نقلا عن سجادي «القرآن والمشاركة الاجتماعية للنساء» الأبحاث القرآنية العدد 27 و28 ص54).

(4) الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس.

(5) ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ﴾، سورة النساء، الآية 34.

المفاهيم الرئيسة

1. الواجبات المشتركة بين الزّوجَيْن هي مجموعة الواجبات الّتي ينبغي على كلّ من الزّوجَيْن مراعاتها في تعامله مع الآخر.
2. يجب على كلّ من الرجل والمرأة تفهّم الخصوصيّة التكوينيّة والنفسيّة للآخر، والتعامل مع الآخر على أساسها.
3. حدّد القرآن الكريم العلاقة المُثلى بين الزّوجَيْن على قاعدة ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾[1]، والمعروف يشمل جميع العلاقات الأسريّة.
4. يوصي أهل البيت عليهم السلام في العديد من الأخبار بأن يحافظ الزّوجان على حياة ملؤها السّعادة والمتعة والهناء.
5. «قول الرجل للمرأة إنّي أحبّك لا يذهب من قلبها أبداً»، وهذا ترجمة عمليّة لقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾[2]. والمودة هي الحبّ الفعّال والنشط من الطرفَيْن.
6. لحفظ الهدوء والاستقرار في الأسرة، يجب أن يراعي الزّوجان الإدارة المشتركة في قضايا الأسرة والهرميّة الأسريّة.

(1) سورة النساء، الآية 19.
(2) سورة الروم، الآية 21.

الدّرس الثّامن

الواجبات الأخلاقيّة بين الزّوجَيْن

أهداف الدرس

على المتعلّم مع نهاية هذا الدرس أن:

1. يقتدي بسيرة النبي ﷺ والأئمّة عليهم السلام في التعامل مع الزّوجات والأبناء.
2. يشرح القيم الأخلاقيّة الّتي يجب أن تحكم الحياة الزّوجيّة.
3. يلتزم بقيم الصدق، وحسن الظنّ، والقناعة، والصبر والكرم في الحياة الأسريّة.

مدخل

لعلّ الأخلاق والقيم الأخلاقيّة هي العنصر الأهمّ في الحياة الاجتماعيّة بشكل عام، والحياة الزّوجيّة بشكل خاص؛ وذلك لأنّ الحياة الزّوجيّة اليوميّة تقوم غالبًا على الخلق الّذي يتحلّى به الزّوجان، بل إنّ الكثير من الخلافات الزّوجيّة الّتي تؤدّي إلى انهيار الحياة الزّوجيّة وتفكّك الأسرة ترتبط بسبب رئيس هو سوء الخلق عند الزّوجَيْن أو عند أحدهما.

ولمعرفة الواجبات الأخلاقيّة للزوجين نعود إلى تراثنا الإسلاميّ من خلال عنصرَيْن:

الأول: يرتبط بالسيرة العمليّة للنبيّ ﷺ وأهل البيت عليهم السلام في تعاملهم مع زوجاتهم وأبنائهم، باعتبار أنّ سيرتهم هي أحد مصادر الأخلاق للمسلمين كافة!.

والثاني: يرتبط بمجموعة من القيم الأخلاقيّة الأساسيّة الواردة في الأخبار في الحياة الزّوجيّة والأسريّة.

القسم الأول: السيرة العمليّة للنبي ﷺ وأهل البيت عليهم السلام

1. تعامل النبيّ ﷺ مع زوجاته:

إحدى الميّزات الأخلاقية للنبيّ ﷺ والأئمة عليهم السلام هي التعامل الحسن مع زوجاتهم، وتشير بعض الآيات القرآنيّة إلى اهتمام النبيّ ﷺ بالتعامل الحسن مع النساء. قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ ۖ تَبْتَغِى مَرْضَاتَ أَزْوَٰجِكَ ۚ﴾؟[1]، فكان ﷺ يؤثّر على

(1) سورة التحريم، الآية 1.

نفسه استرضاءً لزوجاته. وفي آية أخرى[1]، يُحذّر الله زوجات النبيّ ﷺ أنهنّ إذا ما تمرّدن على النبيّ ﷺ، فإنّه - سبحانه - سينصره بجبرئيل، والمؤمنين الصالحين والملائكة. وتدلّ هذه الآية على تساهل النبيّ ﷺ مع زوجاته إلى درجة أنّ الله هدّدهنّ دفاعًا عنه.

ووفق شهادات أصحاب النبيّ ﷺ فإنّه كان متساهلًا ومتسامحًا مع زوجاته. عن جابر: «كان رسول الله رجلًا سهلًا إذا هويت الشيء تابعها عليه»[2]. ويُنقل عن النبيّ ﷺ أنّه قال: «**خيركم خيركم لنسائه وأنا خيركم لنسائي**»[3]. ومن مميّزاته ﷺ في حياته الزّوجيّة أنّه كان عادلًا مع زوجاته في الظروف الصّعبة[4]، وقد كانت زوجاته يختلفن في السلوك[5]، ولكنّه بمعاملته المتسامحة يحتويهنّ، وبالتّالي يوفّر أجواء هادئة في أسرته. وكان من أساليبه أنّه يتحدّث معهنّ بابتسامة، ويلاعبهنّ، ولكن بميزات خلقيّة وسلوكيّة فريدة[6]. وكان النبيّ ﷺ في تعامله مع النّاس أيضًا دمثًا وبشوشًا ومتساهلاً دونما أي غلظة[7]، لذا قال عنه الله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ﴾[8].

2. معاملة النبيّ ﷺ مع أولاده:

كان سلوك النبي ﷺ في الأسرة يتّسم بالتساهل والرفق[9]، والمحبّة[10]، والعفو

(1) سورة التحريم، الآية 4.
(2) مسلم النيسابوري، صحيح مسلم، بيروت - لبنان، دار الفكر، لا.ت، لا.ط، ج4، ص36.
(3) الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج3، ص443.
(4) يراجع: التهذيب، ج2، ص89، و ج3، ص121.
(5) عبد الله ناصح علوان، تعدُّد الزوجات في الإسلام ص61 و75 و81 و82 و85، كما تُشير آيات كـ: سورة الأحزاب، الآيتان 28و29، وسورة التحريم، الآيات 1-4 إلى ذلك.
(6) «ملاعبتك أهلك فإنّه من السنة» الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج8، ص272. التهذيب، ج2، ص187، العلامة الطباطبائي، سنن النبي ﷺ، ص98؛ العلامة المجلسي، بحار الانوار، ج100، ص353.
(7) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس.
(8) سورة آل عمران، الآية 159.
(9) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس، ص 22.
(10) ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾، سورة الحجر، الآية 88، العلامة الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج15، ص328.

والتسامح[1] بعيدًا عن أيّ ازدراء وانتقاص للآخرين[2]، فقد كان أودع الناس[3]. إنّه كان يحترم أسرته؛ صغيرهم وكبيرهم، ويعاملهم بطيب[4]، وكان يساعد أهله في تقديد اللّحم، وحلب النّعاج[5] ويتزيّن في البيت وخارجه[6]. وكانت علاقته مع زوجاته حميميّة وطبيعيّة، فمثلًا كان يمنح العطر إليهنّ أوّلاً[7]، وكان يهتمّ بتوثيق العلاقة معهنّ في الشؤون كافّة[8]. وكان فيما يخص رعاية الحدود الشرعيّة في الأسرة حسّاسًا جدًّا[9].

كان تعامل النبيّ ﷺ مع أبنائه بشكل عام، وبناته تحديدًا غاية في الحُسن. ففي الوقت الّذي كانت البنت فيه محقّرة، ويتمّ وأدها كان يعاملها بلطفٍ واحترام[10]. إنّه كان يلاعب أطفاله[11]، ويُقبّلهم، ويوصي النّاس باتّباع ذلك[12]. وأثناء الصلاة، كان يصعد الإمام الحسين عليه السلام على ظهره، ويطيل لذلك سجوده أحيانًا[13]، وقد كان عادلًا في تعامله معهم، يشجّعهم في مسابقاتهم وألعابهم[14]. كان مع كلّ هيبته يُركب الحسين عليه السلام فوق ظهره[15]، وكان تعامله مع البنات لطيفًا[16]. وبذا استطاع أن يُغيّر إلى حدٍّ كبير النظرة السلبيّة السائدة تجاههنّ. كما كان يحترم الأطفال[17] ويُسلّم عليهم[18].

(1) تحيل الآية 199 من سورة الأعراف: ﴿خُذِ ٱلۡعَفۡوَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾ إلى ذلك.
(2) المتقي الهندي، كنز العمال، ج3، ص33.
(3) العلامة الطباطبائي، سنن النبي ﷺ، ص35.
(4) م.ن ص53.
(5) م.ن ص41 و73.
(6) م.ن ص48 و90 - 97.
(7) م.ن ص98 - 99.
(8) م.ن ص96 و146 و147.
(9) م.ن ص150.
(10) تشير آية 59 من سورة النحل إلى هذه المسألة.
(11) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج104، ص99.
(12) حسيني زاده، السيرة التربوية للنبي وأهل البيت، ج1، ص97.
(13) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج42، ص384.
(14) حسيني زاده، السيرة التربوية للنبي وأهل البيت، ص109.
(15) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج42، ص384.
(16) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج15، ص100.
(17) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج37، ص71.
(18) العلامة الطباطبائي، سنن النبي، ص42.

3. الإمام عليّ عليه السلام والسّيدة فاطمة الزهراء عليها السلام :

كان الأئمّة المعصومون عليهم السلام يتّبعون في تعاملهم مع زوجاتهم طريقة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وسلوكه، فقد كان الإمام عليّ عليه السلام مثلًا يجلب الماء والحطب، ويقوم بتنظيف البيت، وزوجته فاطمة عليها السلام تخبز[1]. وكان عليّ فضلاً عن المساعدة يشرك فاطمة عليها السلام الرأي في الشؤون المُهمّة للأسرة[2]. إنّ هذَيْن الزّوجَيْنِ الرفيعَيْنِ اللّذَيْن انحدر منهما أكبر أولياء الله، كانا يعيشان في بيت صغير يحتوي على وسائل بسيطة بمستوى بيوت الطّبقة الدنيا آنذاك[3]، ولهذا لا بد من التوقّف مع محطات من سيرة الزهراء عليها السلام في زواجها من أمير المؤمنين عليه السلام.

أ. مهر الزهراء عليها السلام وزفافها: اختلفت الرّوايات في قدر مهر الزهراء عليها السلام، والمشهور أنّه كان خمسمئة درهم من الفضّة[4]؛ لأنّه مهر السنّة، كما ثبت ذلك عن طريق أئمّة أهل البيت عليهم السلام.

ولمّا كانت ليلة الزفاف، أتى صلى الله عليه وآله وسلم وأخذ عليًّا عليه السلام بيمينه وفاطمة عليها السلام بشماله، وضمّهما إلى صدره، فقبّل بين أعينهما، وأخذ بيد فاطمة، فوضعها في يد عليّ، وقال: «**بارك الله لكَ في ابنة رسول الله**».

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «**يا عليّ، نعم الزّوجة زوجتك**»، وقال: «**يا فاطمة، نعم البعل بعلك**»، ثمّ قال لهما: «**اذهبا إلى بيتكما، جمع الله بينكما وأصلح بالكما**»، وقام يمشي بينهما حتّى أدخلهما بيتهما[5].

ب. بيتهما: جهّز عليّ عليه السلام داره، وفرش عليه السلام بيته بالرّمل اللّين، ونصب خشبة من حائط إلى الحائط لتعليق الثياب عليها، وبسط على الأرض إهاب كبش ومخدَّة ليف.

ج. عليّ وفاطمة عليها السلام يتقاسمان أعمال المنزل: في ذات يوم، دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على

---

(1) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج14، باب 124 من أبواب مقدّمات النكاح.
(2) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس.
(3) هاشم معروف الحسني، حياة الأئمّة الاثني عشر، ص85.
(4) الدرهم الواحد يساوي 2.52 غرام فضة، وعليه يكون المهر كالآتي:500درهم ×2.52 غرام فضة = 1260 غرام فضة.
(5) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج 43، ص 142.

عليّ عليه السلام، فوجده هو وفاطمة عليها السلام يطحنان في الجاروش، فقال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: «**أيّكما أعيى؟**»، فقال عليّ عليه السلام: «**فاطمة يا رسول الله**»، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «**قومي يا بنيّة**»، فقامت عليها السلام وجلس النبي صلى الله عليه وآله وسلم موضعها مع علي عليه السلام، فواساه في طحن الحبّ[1].

وعن أبي عبدالله الصادق عليه السلام قال:« **كان أمير المؤمنين عليه السلام يحتطب ويستقي ويكنس، وكانت فاطمة عليها السلام تطحن وتعجن وتخبز**»[2].

وجاء في تفسير «**العياشي**» بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال: «**إنّ فاطمة ضمنت لعلي عليه السلام عمل البيت، والعجين، والخبز، وقمّ البيت، وضمن لها عليٌّ ما كان خلف الباب: نقل الحطب، وأن يجيء بالطعام**». **فقال لها يومًا: «يا فاطمة هل عندك شيء؟»، قالت: «والّذي عظم حقك ما كان عندنا منذ ثلاثة أيام شيء نقريك به»**، قال: «**أفلا أخبرتني؟**» **قالت: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهاني أن أسألك شيئًا»**، فقال: «**لا تسألين ابن عمك شيئًا أن جاءك بشيء (عفو) وإلّا فلا تسأليه**»[3].

د. **تضحيات فاطمة أمام أسرتها:** لقد كانت بنت النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم تبذل قصارى جهدها لإسعاد أسرتها، ولم تستثقل أداء مهامّ البيت مع كلّ الصعوبات والمشاقّ، حتى أنّ عليًّا أمير المؤمنين عليه السلام رقّ لحالها، وامتدح صنعها، وقال لرجل من بني سعد: «**ألا أحدثك عنّي وعن فاطمة؟ إنّها كانت عندي وكانت من أحبّ أهله صلى الله عليه وآله وسلم إليه، وإنّها استقت بالقربة حتى أثّر في صدرها، وطحنت بالرّحى حتّى مجلت يداها، وكسحت البيت حتّى اغبرّت ثيابها، وأوقدت النّار تحت القدر حتّى دكنت ثيابها، فأصابها من ذلك ضرر شديد. فقلت لها: «لو أتيت أباكِ فسألتيه خادمًا يكفيكِ ضرّ ما أنتِ فيه من هذا العمل»**. **فأتت النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فوجدت عنده حدّاثًا، فاستحت فانصرفت»**. قال علي عليه السلام:« **فَعلم النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّها جاءت لحاجة، قال عليه السلام: «فغدا علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم»**، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «**أفلا**

(1) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج 43، ص 50.
(2) م.ن، ج 43، ص 151.
(3) م.ن، ص31.

أعلمكما ما هو خير لكما من الخادم؟ إذا أخذتما منامكما، فسبّحا ثلاثًا وثلاثين واحمدا ثلاثًا وثلاثين وكبّرا أربعًا وثلاثين»[1].

هـ. **معونة الزّوج وإرضاؤه:** لقد كانت السيدة الزهراء عليها السلام تشجّع زوجها، وتمتدح شجاعته وتضحيته، وتشدّ على يده للمعارك المقبلة، وتسكّن جراحه، حتّى قال الإمام عليّ عليه السلام: «**ولقد كنت أنظر إليها فتكشف عنّي الغموم والأحزان بنظري إليها**»[2]. ولقد كانت حريصة كلّ الحرص في القيام بمهام الزّوجيّة، وما خرجت فاطمة عليها السلام، وما أسخطته يومًا وما عصت له أمرًا. وقابلها الإمام عليّ عليه السلام بالاحترام والودّ نفسَيْهما، وهو يعلم مقامها ومنزلتها الرّفيعة، حتّى قال: «**فوالله ما أغضبتها ولا أكربتها من بعد ذلك حتّى قبضها الله إليه، ولا أغضبتني ولا عصت لي أمرًا**».

و. **لا تكلّفه ما لا يقدر عليه:** عن أبي سعيد الخدري قال: أصبح عليّ بن أبي طالب عليه السلام ذات يوم ساغبًا، فقال: «**يا فاطمة هل عندك شيء تغذينيه؟**»، قالت: «**لا، والّذي أكرم أبي بالنبوّة وأكرمك بالوصيّة ما أصبح الغداة عندي شيء، وما كان شيء أطعمناه مذ يومين إلاّ شيء كنت أؤثرك به على نفسي، وعلى ابنيّ هذَيْن (الحسن والحسين)**»، فقال عليّ عليه السلام: «**يا فاطمة ألا كنت أعلمتني فأبغيكم شيئًا؟**»، فقالت: «**يا أبا الحسن، إنّي لأستحي من إلهي أن أكلّف نفسك ما لا تقدر عليه**»[3]. فكانت فاطمة عليها السلام تستوعب الظروف الاقتصاديّة الصعبة لزوجها وتحتملها بصبر وحلم، ولم تكن تفرض عليه شيئًا أو تلحفه بطلب يفوق طاقته. ولهذا يشيد القرآن في مواقع كثيرة بهذه الأسرة[4] الّتي تمُثّل أفضل نموذج أسريّ يمكن الاحتذاء به.

(1) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج 43، ص 85.

(2) الموفق الخوارزمي، المناقب، تحقيق الشيخ مالك المحمودي - مؤسسة سيد الشهداء عليه السلام، قم، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ربيع الثاني 1414هـ، ط 2، ص 353.

(3) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج 43، ص 59.

(4) آية التطهير وأيضًا سورة الكوثر، وسورة الإنسان، وسورة الأحزاب.

وكانت العلاقة العاطفيّة في هذه الأسرة شديدة العمق، وتصوّر الجملة الآتية من الإمام عمق الترابط العميق والسليم بينهما: «**تالله لم أُغضب فاطمة يومًا ولم أجبرها على شيء قط، وهي أيضًا لم تُغضبني ولم تُخالف أمري قط، وكنت أنظر إليها فتتبدّد جميع أحزاني وهمومي**»[1].

وكان علي عليه السلام يُبادلها هذه المشاعر، إذ قال وقت استشهادها: «**أمّا حزني فسرمد وأمّا ليلي فمسهّد إلى أن يختار الله لي دارك الّتي أنت بها مقيم**»[2]. كانت الممازحة والمحادثة العاطفيّة معًا قسم شائع في حياتهما الزّوجيّة[3].

وفيما يخصّ معاملة الأبناء وتربيتهم، فقد كانت أسرة علي وفاطمة عليهما السلام نموذجًا أيضًا. فلم تكن فاطمة تألو جهدًا في تلبية حوائج أبنائها الماديّة وحاجتهم للرعاية والعناية، ويحصل في أحيان كثيرة أن تُضحّي بحوائجها من أجلهم[4]. وفيما يخصّ الحوائج العاطفيّة كانت تحترمهم، وتُناديهم بـ«**ضياء العين، وفاكهة القلب**». وكانت تُراقب كلّ حركاتهم وسلوكهم، وحضورهم وغيابهم. وكان اللّعب مع الأبناء أمرًا مُهمًّا في هذه الأسرة، فقد كان الزّوجان رغم التزاماتهما ومشاكلهما الاجتماعيّة لا يتركان أطفالهما لناحية بعث الفرح والحيويّة في نفوسهم. وكان علي فضلًا عن ملاعبة أطفاله يلاعب الأطفال اليتامى أيضًا[5] وهو خليفة المسلمين.

وكانت هذه الأسرة تهتمّ بالاعتبارات الروحيّة؛ كتربية الأبناء دينيًّا والدّعاء لهم. فكان - مثلًا - مبدأ إنكار الذات وإيثار الآخرين شديد القوّة والحضور، وهذا ما يظهر في سورة الإنسان حيث قال تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ۝٨ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ﴾[6]. وكانت فاطمة عليها السلام تُقدّم الآخرين في دعائها، وتُعلّم أبناءها

(1) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج43، ص85.
(2) نهج البلاغة، الخطبة 202، ص 320.
(3) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس.
(4) على سبيل المثال، كانت فاطمة تُعطي أبناءها حصتها من الأكل إشباعًا لهم فتبقى هي جائعة.
(5) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج41، ص52.
(6) سورة الإنسان، الآيتان 8-9.

التحلّي بهذا المبدأ[1]. وهي الّتي أهدت ثوبها في ليلة زفافها، والّتي تُعتبر ليلة العمر بالنسبة إلى النساء. وفي ذلك تأكيد على الإيثار وعدم التعلّق بالدنيا وزخارفها.

4. السيرة الأسريّة لسائر الأئمّة عليهم السلام:

يُمثّل سائر الأئمّة - أيضًا - في حياتهم الزّوجيّة نماذج عالية. إنّهم كانوا يُقدِّرون شخصيّة زوجاتهم ويحترمونهنّ، وكانوا متساهلين جدًّا معهنّ إلى درجة جعلت بعضهنّ وبتحريض من الأعداء، يقمن باغتيالهم[2]، وهذا يُبينّ مدى رفقهم وتسامحهم مع زوجاتهم رغم تزلّفهنّ. وكانوا مهتمّين بتزيين أنفسهم، وزوجاتهم، وبيوتهم. قال الإمام الباقر عليه السلام: «**فتزيّنت لي على أن أتزيّن لها كما تزيّنت لي**»[3]، ثمّ كانوا يؤانسون أقرباءهم؛ صغيرهم، وكبيرهم، ويأكلون معهم[4]. وكانوا صبورين جدًّا في الشدائد، ويظهرون رباطة جأش لا نظير لها في المصائب كموت الأبناء[5].

أمّا في تعاملهم مع أبنائهم، فكانوا يراعون مبدأ الحبّ، والاحترام، والتفاهم، والحريّة، واللّعب دون أن يُغفلوا الرقابة، ومراعاة العدالة. وكانوا ينبذون التأديب الجسديّ، والتقريع، متوخّين سلوك التساهل والرّفق معهم[6]، وكانوا رغم حساسية المسائل الشرعيّة وأهميّتها يتحلّون بمبدأ الإصلاح؛ إصلاح الناس وأهلهم بسلوكهم[7]، متجنّبين أسلوب النهي المباشر والحادّ في تعاملهم مع زلّات أهلهم. قال الإمام الرضا عليه السلام ردًّا على من أرادوه أن يأمر وينهى أهله: «**النصيحة خشنة**»[8].

---

(1) محمّدي ري شهري، أهل البيت في القرآن والحديث، ج1، ص398.

(2) تسمّم الإمام الحسن عن طريق زوجته جعدة، والإمام الجواد عن طريق أم الفضل. حياة الأئمّة الاثني عشر، ج1، ص610، وج2، ص467.

(3) الشيخ الكليني، الكافي، ج6، ص448.

(4) الشيخ محمّدي ري شهري، أهل البيت في القرآن والحديث، ص459.

(5) والمثال الواضح على ذلك ردة فعل الإمام جعفر الصادق عليه السلام على موت ابنه المفاجئ؛ أهل البيت في القرآن والحديث، ص 456.

(6) حسيني زاده، السيرة التربوية للنبي وأهل البيت، ج1، ص77-137؛ محمّد علي كريمي نيا، السلوك الاجتماعي لأولياء الإسلام، ص93 188-.

(7) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس.

(8) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 16، ص 129.

وفيما يتعلّق باحترام الوالدَيْن وتأثيرهما في الأسرة، فقد أكّدت الآيات القرآنيّة وأحاديث الأولياء على هذا الأمر. وعلى الرغم من أنّ النبي ﷺ فَقَدَ والدَيْه في الطفولة، لكنّه كان يُظهر احترامًا عاليًا لإخوانه في الرضاعة؛ إذ كان يفرش ثيابه تحت أقدامهم[1] احترامًا لهم. وكان إذا رأى أحدًا يُمسك بيد أبيه، ولا يُظهر له الاحترام اللّازم يستاء كثيرًا، ويستنكف عن الحديث معه بعد ذلك[2].

القسم الثّاني: القيم الأخلاقية الواردة في الروايات

أشرنا ضمن موضوع واجبات الرجل والمرأة في الأسرة إلى دماثة الخُلق وضرورتها بين الزّوجَيْن، ونناقش هنا القيم الأخلاقيّة الّتي تُساهم في إقامة علاقات زوجيّة وأسريّة ناجحة ومثاليّة. وهذه القيم الأخلاقيّة كثيرة، نقدِّم منها ما يرتبط بالسلوك على غيره، وهي:

1. الصدق:

الصدق من الصفات المؤثّرة في علاقات الأسرة، حيث يوفّر مناخ الثقة المتبادلة، وحسن الظنّ، ومدّ جسور التواصل. فغياب الصدق في الأسرة الّذي يُسبِّب انعدام الثقة، وسوء الظنّ يُهيّئان الأرضيّة للخلاف الأسري. لذلك، أكّد الأولياء عليهم السلام على الصّدق إدراكًا منهم بأنّ الكذب يزعزع الثّقة المتبادلة بين الأعضاء. قال رجل للنبيّ ﷺ: «**أكذِّب أهلي؟**»، قال: «**لا خير في الكذب**»[3]. واعتبروا الصدق معيارًا للإيمان و«**يُجبل المؤمن على كلّ طبيعة، إلّا الخيانة والكذب**»[4].

إنّ الصدق يُرسي قواعد الثّقة المتبادلة، ويُشيّد صرح الصداقة والأخوّة: «**يكتسب الصادق بصدقه ثلاثًا: حسن الثّقة به، والمحبّة له والمهابة منه**»[5]. لذا، وتحقيقًا لمطالب تطوّر الأسرة وصحة علاقة أعضائها، ينبغي أن تكون العلاقات الكلاميّة والجسديّة (لحن

(1) الطبرسي، الفضل بن الحسن، إعلام الورى بأعلام الهدى، طهران، نشر الإسلامية، 1390 هـ، ط 3، ص120.
(2) الشيخ الكليني، الكافي، ج4، ص50.
(3) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج69، ص254.
(4) ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِى ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ﴾، سورة النحل، الآية 105، العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج75، ص172.
(5) التميمي الآمدي، عبد الواحد بن محمد، غرر الحكم ودرر الكلم، تحقيق وتصحيح السيد مهدي رجائي، قم، نشر دار الكتاب الإسلامي، 1410هـ، ط 2، ص 812.

الصوت، والهيئة الجسديّة للأعضاء تجاه بعضهم، وطبيعة النظرات المتبادلة، وحركات الجسد) كلّها مباشرة وشفّافة وصريحة، حيث لا يتطابق كلام الفرد مع ملامح وجهه وحركة جسده ولحن صوته فحسب، وإنّما تتطابق مع دوافعه وأفعاله اللّاشعورية أيضًا، يعني أن تُشير كلّ صفحات سريرته إلى شيء واحد فقط. فعلاقة كهذه تجعل أعضاء الأسرة يتّصفون بالسّلوك القويم والمتكامل، وبالالتزام والصّدق، وبالجدارة والإبداع، كما يجعلهم يتعاملون مع المشاكل بشكل مناسب.

2. حسن الظنّ:

إنّ حسن الظنّ من الصفات الأخلاقيّة المؤثّرة إيجابًا في العلاقات الزّوجيّة وفي الأسرة، وهي تقوم على أرضيّة الثقة المتبادلة، فيؤدّي حسن الظنّ تجاه الآخرين وتجاه الله دورًا مُهمًّا في صحة الأسرة وسلامتها، وهي تُمثّل خير وقاء ودواء للمشاكل. ولكي يرسي الزّوجان حسن الظنّ بينهما يتوجّب عليهما أن يتعرّفا جيّدًا على بعضهما في بداية زواجهما، ويتأكّدا أنّ كلًّا منهما يتمتّع بالصّفات اللّازمة مع رعايتهما للأصول الأخلاقيّة. وإذا توفّرت هذه الصفات، يمكن لأعضاء الأسرة في ظلّ الثّقة المتبادلة أن يتخلّصوا نهائيًّا من سوء الظنّ. وقد شدّدت النصوص الدينيّة على حسن الظنّ تجاه الإخوة الدينيّين[1]، وتفسير حركاتهم وسكناتهم على محمل حسن. وطلبت من المسلمين بصريح العبارة اجتناب الظنّ؛ لأنّ بعض الظنّ إثم، كما ورد في القرآن الكريم[2]؛ فهو يُسهِّل على الفرد الإساءة قولاً وعملاً تجاه الآخرين[3]. وفي محيط الأسرة، يتوجّب على الزّوجَيْنْ وأبنائهما أن يبتعدوا كلّ البعد عن الظنّ السيّئ المتبادل، وما لم يحصل لديهم حجّة منطقيّة دامغة أو استدلال علمي يُبرهن لهم على وقوع الخطأ فعلًا، عليهم أن يحسنوا الظنّ تجاه بعضهم.

إنّ إحدى المشاكل المتجذّرة في العلاقات الفرديّة هي عدم فهم مرمى الآخر ودوافعه، وبالتالي تفسير كلامه على محمل معاكس أو مخالف بالحدّ الأدنى. لذا يوصي الإسلام أن

(1) «ضع أمر أخيك على أحسنه حتى يأتيك ما يقلبه» الشيخ الكليني، الكافي، ج2، ص269.
(2) ﴿ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞ﴾، سورة الحجرات، الآية 12.
(3) الشيخ الكليني، الكافي، ج2، ص265 و266.

يحمل الأفراد كلام الآخرين على أحسن محمل ممكن. ومن نافل القول، إنّ استبطان هذه الوصيّة الإسلاميّة في الأسرة من شأنها إيجاد تربة خصبة لنمو علاقات إيجابيّة مناسبة بين أعضائها. ولهذا، ينبغي أن تسود بيئة نفسانيّة في الأسرة تسمح للأعضاء أن يُركّزوا أكثر على الجوانب الإيجابيّة لبعضهم، ويتجنّبوا تضخيم الجوانب السلبيّة، وهو ما يكفل إرساء حسن الظنّ في محيط الأسرة.

وخلاصة القول، يمكن إيجاز الآثار الإيجابيّة لحسن الظنّ بثلاثة أمور:

- إنّ حسن الظنّ والتعليلات الإيجابيّة لما يجري يؤثّر إيجابًا على مواجهة المشاكل. وبالمقابل، فإنّ سوء الظنّ والتشاؤم قد يُعرِّض الأفراد إلى حالات عاطفيّة سلبيّة ما يُضعف مناعتهم أمام المشاكل.
- إنّ حسن الظنّ يُشجّع الأفراد على وضع خطط لحلّ المشاكل، والتفاؤل بنجاحها، الأمر الّذي يحثّه على بذل مجهود أكبر[1]. لذا يمكن القول، إنّ النظرة المتفائلة في الحياة تؤثّر إيجابًا على الأحوال العاطفيّة للفرد، وبالتّالي تتحسّن العلاقات بين أعضاء الأسرة على أثر ذلك.
- الجانب الثالث لحسن الظنّ الّذي عبّرت عنه النصوص الإسلامية بحسن الظنّ تجاه الله، يؤثّر إيجابًا أيضًا على الحياة الأسريّة. فإذا لم يُحسن الظنّ بالله وكان متشائمًا من نزول رحمته عليه، ستسودّ الدنيا في عينَيْه ويبلغ منتهى اليأس والخيبة، ويظلّ عاجزًا عن فعل أيّ شيء إيجابيّ ومفيد. من هنا، فقد اعتبر التشاؤم بالله أسوأ إثم قد يُرتَكب[2]، وأوصى الأولياء عليهم السلام المسلمين بالتفاؤل بالله بشتّى الطرق[3]. فقد ورد في الحديث الشريف: «**أَحْسِنِ الظَّنَّ بِاللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِيَ الْمُؤْمِنِ بِي إِنْ خَيْراً فَخَيْراً وَ إِنْ شَرّاً فَشَرّا**»[4].

(1) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس.

(2) «أكبر الكبائر سوء الظنّ بالله»: المتقي الهندي، كنز العمال، ضبط وتفسير: الشيخ بكري حياني / تصحيح وفهرسة: الشيخ صفوة السقا، بيروت - لبنان، مؤسسة الرسالة، 1409هـ - 1989م، لا.ط، ج 3، ص 135.

(3) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج70، ص336 و385.

(4) الشيخ الكليني، الكافي، ج2، ص72.

3. القناعة:

تُعتبر القناعة وعدم الانسياق وراء المظاهر من الصفات الأخلاقيّة المُهمّة في الحياة الفرديّة والأسريّة، فقد أشارت النصوص الإسلاميّة إلى تأثيرها الإيجابيّ على الدنيا والآخرة. وفسَّر الإمام علي عليه السلام قوله تعالى: ﴿فَلَنُحۡيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةٗ طَيِّبَةٗ﴾[1] قائلاً: «**هي القناعة**»[2]. وقد ازدادت في وقتنا الحاضر الحياة الاستهلاكيّة والانحراف نحو كلّ ما يُشبع رغبة التجمُّل. فإنّ التطوّر قد أحدث شرخًا كبيرًا في مستوى المعيشة بين الأسر، وزاد من توقُّع أعضاء الأسر ذات الدخل المتوسّط والمحدود، وبالتّالي وقعت خلافات كثيرة بين الأعضاء في هذه الأسر تذمُّرًا من معيشتهم. لذا أوصى الإسلام - درءًا لهذه الخلافات - بأن يتحلّى الجميع بالقناعة، فإنّ الّذي يتحلّى بالقناعة راضٍ بما يسدّ حوائجه الضروريّة فحسب[3]، ولا يُكبّد نفسه عناء جني دخلٍ ومالٍ أوفر. فلو اقتنع الزّوجان بما يوفّرانه من مدخول، وكفّا عن إتعاب نفسَيْهما والآخرين بحثًا عن مزيد من المال سيعيشان حياة رغدة[4]. وأوصى الإسلام المرأة أكثر بالالتزام بالقناعة[5]، ولعلّ تعليل ذلك يرجع إلى أنّ الرجل هو الّذي يتكفّل بتوفير نفقات البيت، وبالتّالي يتحمّل ضغوطات نفسيّة أكبر. لذلك فإنّ قناعة المرأة تُخفّف عنه وطأة هذه الأعباء والضغوطات النفسيّة.

ولكي تُحقّق الأسر مطلب القناعة، ينبغي أن تُقارن نفسها دومًا مع الأسر ذي المستوى المعيشيّ المتواضع نسبيًّا[6]، وتحاول أن تتواصل معها. فعكس ذلك لا يجلب إلاّ الهمّ والنكد، كما يُمكنهم أن يوجّهوا جبلة الطمع نحو النمو والتكامل الروحيّ والمكسب العلمي بدل

(1) سورة النحل، الآية 97.
(2) نهج البلاغة، الحكمة 226، ص 509.
(3) الشيخ الكليني، الكافي، ج2، ص139.
(4) «من قنع بالمقسوم استراح من الهم والكد والتعب» الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج15، ص224.
(5) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج14، ص18.
(6) الشيخ الكليني، الكافي، ج8، ص244.

اللّهث وراء الكسب المادّي. فلو نجحت أسرة ما في تحقيق هذا الأمر، وغضّت النظر عن الحياة المادّية، قال تعالى: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾[1] فإنّها ستتخلّص من الهمّ والحسرة، وتتكوّن لديها عزّة نفس: «**القناعة تؤدّي إلى العزّ**»[2] الّتي تُغنيها عن النواقص[3]، ويحظى أعضاؤها بحياة طيّبة وممتعة. رُوِيَ عن الإمام علي عليه السلام قوله: «**جمال العيش القناعة**»[4] و«**أطيب العيش القناعة**»[5]. وقد اعتبر الأولياء عليهم السلام أنّ الفرد القانع بحظّه ورزقه من أسعد الناس.

4. الصّبر:

يمثّل الصبر والحلم الدرع المثاليّ لصدّ مشاكل الأسرة. فلو جزع الأعضاء عند أوّل مشكلة تطرأ، سيكون الخلاف الأسريّ أمرًا لا مفرّ منه. والصّبر بوصفه سمّة نفسانيّة يستطيع أن يردع الأزمات، وقد اعتبرته النصوص الإسلاميّة جزءًا لا يتجزّأ من الإيمان: «**فإنّ الصبر من الإيمان كالرأس من الجسد..**»[6]. وإنّ الفرد الّذي لا يتمتّع برباطة الجأش، ليس إلاّ عبئًا على الآخرين، فضلًا عن أنّه يُعلّق علامة استفهام كبيرة على صدق إيمانه: «**فإنّه لا دين لمن لا صبر له**»[7]. وفيما يتعلّق بمسائل الأسرة، قد يتطلّب تحقيق الأهداف المنشودة وقتًا طويلًا، فإذا لم يتحلّ الأعضاء بالصّبر اللّازم، وأظهروا بالمقابل تسرُّعًا واستعجالًا، سيقعون في الارتباك والتخبُّط، وبالتّالي يزيدون من صعوبة الموقف ممّا يكون حائلًا كبيرًا أمام ما يرومونه[8] فيما لو تحلّوا بالصبر سيبلغون مقاصدهم عاجلاً أو آجلاً. ورد عن الإمام

(1) سورة طه، الآية 131.
(2) الآمدي، غرر الحكم ودرر الكلم، ص60.
(3) «. . مع قناعة تملأ القلوب والعيون غنى» نهج البلاغة، الخطبة 192، ص296.
(4) الآمدي، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم، ص391.
(5) م.ن.
(6) نهج البلاغة، الحكمة 82، ص482.
(7) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج48، ص92.
(8) «من صبر خفّت محنته وهانت مصيبته» و «إذا صبرت للمحنة فللت حدّها»: مصطفى درايتي، معجم ألفاظ غرر الحكم، ص577، «فاصبر مغموماً أو متّ متأسفا» نهج البلاغة، الخطبة 217، ص336، و«إنّ للنكبات غايات لا بدّ أن ينتهي إليها... فإنّ إعمال الحيلة فيها عند إقبالها زائد في مكروهها»: المجلسي، بحار الأنوار، ج71، ص95.

علي عليه السلام قوله: «**لا يُعدم الصبور الظفر وإن طال به الزمان**»[1]، و«**استشعروا الصّبر فإنّه أدعى إلى النصر**»[2].

وبعيدًا عن مشاكل العلاقات التواصليّة، يواجه الإنسان في حياته عقبات كثيرة، منها: الفقر الماليّ، والأضرار الجسديّة والنفسيّة، والّتي تستدعي شبح الخلاف ليخيّم على محيط الأسرة. وقد تتفاقم هذه الخلافات والأزمات لتصل إلى درجة لو لم يتسلّح الفرد لها بسلاح الإيمان الدينيّ ستطيح به. لذا يدعو الله الناس إلى الصبر ويُبشّر الصابرين بالرحمة[3].

وقد اعتبر الله تعالى أنّ الصابرين سيوفّون أجرًا بغير حساب[4]، وإنّه تعالى - في سياق آيات كثيرة - محبّ[5]، ورفيق[6]، ونصير[7] للصّابرين. إنّ كلّ هذه الآيات لهي حافز كبير تدفع الفرد إلى ضبط النفس والتحلّي بالصّبر أمام المشاكل، كما أنّ هناك مضامين كثيرة في هذا الشأن ذات تأثير توجيهي كبير، منها: «**إن تصبر ففي الله من كل مصيبة خلف يا أشعث إن صبرت جرى عليك القدر وأنت مأجور**»[8]، ومن يصبر في الشدائد ويتخطّاها بحلم وعزاء سيبلغه الله ثلاثمائة درجة سموًا[9].

النقطة الأخيرة فيما يتعلّق بالصّبر تتمثّل بالتزام مبدأ التربية القرآنيّة القاضية بضرورة توصية أعضاء الأسرة بعضهم بعضًا بالصّبر: ﴿وَتَوَاصَوْاْ بِٱلصَّبْرِ﴾[10]؛ فيزيد أوّلًا من صبر الفرد نفسه، ثمّ يقوّي حافز الآخرين للتحلّي بهذه الصفة.

(1) نهج البلاغة، الحكمة 153، ص499.
(2) م.ن، الخطبة 26، ص 68.
(3) سورة البقرة، الآية 155.
(4) سورة الزمر، الآية 10.
(5) سورة آل عمران، الآية 146.
(6) سورة البقرة، الآيتان 153 و249؛ سورة الأنفال، الآيتان 46 و66.
(7) سورة آل عمران، الآية 125.
(8) نهج البلاغة، الحكمة 291، ص527.
(9) راجع: الشيخ الكليني، الكافي، ج2، ص 91.
(10) سورة العصر، الآية 3.

5. الكرم:

إنّ الكرم والجود من الصفات الضروريّة لأعضاء الأسرة خاصّة للرجل[1]، فقد ورد أنّ بئس الرجال البخلاء[2]. وإنّ الرجل لكونه المعيل يتحتّم أن يتّصف بالسخاء لرفاه أهله، فلو كان شحيحًا سيُنكِّد حياتهم إلى درجة يتمنّون موته[3].

وقد اعتبر الأولياء البخل جامع مساوئ العيوب، كما عن الإمام علي عليه السلام: «**البخل جامع لمساوئ العيوب**»[4]؛ حيث فضّلوا الشابّ المنغمس في الذنوب على الشيخ العابد البخيل[5]. وقد شدّد الإسلام على ضرورة توفير الرفاه للعائلة، واعتبر الاستفادة من نعم الله أمرًا مستحسنًا[6].

(1) الحر العاملي، وسائل الشيعة (ط، الإسلاميّة)، ج14، ص18.
(2) «شّر رجالكم... البخيل» م.ن.
(3) «ينبغي للرجل أن يوسّع على عياله لئلاّ يتمنّوا موته» الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة (ط، الإسلاميّة)، ج15، ص249.
(4) نهج البلاغة، الحكمة 378، ص543.
(5) «شاب سخي مرهق في الذنوب أحب إلى الله من شيخ عابد بخيل»، الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة (ط، الإسلاميّة)، ج15، ص253.
(6) الشيخ الكليني، الكافي، ج6، ص447.

المفاهيم الرئيسة

1. إنّ الأخلاق والقيم الأخلاقيّة هي العنصر الأهم في الحياة الزّوجيّة، إلى جانب الواجبات والحقوق الشرعيّة.
2. يجب التمسّك بسيرة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم والأئمّة عليهم السلام في التعامل بين الزّوجَيْن ومع الأبناء. وقد صرّح النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بأنّ أحسن الناس يكون مع زوجاته.
3. كثيرة هي القيم الأخلاقيّة الّتي وردت في الأخبار، والّتي إن رُوعِيَت من قبل الزّوجَيْن لعاشا حياة رغيدة وسعيدة.
4. إنّ حسن الظنّ بالآخر من الصفات الأخلاقيّة المؤثّرة إيجابًا في العلاقات الزّوجيّة والأسريّة، وهي تقوم على أرضيّة الثّقة المتبادلة.
5. القناعة والصبر قيمتان أخلاقيّتان ضروريّتان للحياة الزّوجيّة، إذ بهما تستقرّ الحياة الأسريّة، وتحفظ الكرامات والخصوصيّات الأسريّة.
6. يجب أن يربّي الزّوجان وسائر أفراد الأسرة أنفسهم على التعامل الأخلاقي مع بعضهم بعضًا في مختلف القضايا.

الدّرس التّاسع

الخلافات والمشاكل الزّوجيّة(1)
الأسباب مرحلة ما قبل الزّواج وما بعدها

أهداف الدرس

على المتعلّم مع نهاية هذا الدرس أن:

1 . يشرح العوامل المؤدّية إلى الخلافات الزّوجيّة في مرحلة ما قبل الزّواج.

2 . يشرح العوامل المؤدّية إلى الخلافات الزّوجيّة في مرحلة ما بعد الزّواج.

3 . يحذّر الوقوع والابتلاء في ما يؤدّي إلى الخلافات الزّوجيّة.

مدخل

تشكّل الحياة الزّوجيّة المشتركة القسم الأكبر من حياة كلٍّ من الرجل والمرأة غالبًا، وصحيح بأنّ الفترة الزمنيّة الّتي يقضيها كلٌّ منهما في أسرته الأولى مع والدَيْه هي فترة بناء وتربية وحياة عاطفية حميمة مع الوالدَيْن، وهي مقطع جميل ومؤثّر في حياة الإنسان، لكنّ الحياة الزّوجيّة مرحلة مختلفة وجديدة على كلٍّ من الرجل والمرأة. فهي مرحلة تحمّل المسؤوليّات ومواجهة الصّعوبات والتحدّيات في بيئة عاطفيّة وأسريّة جديدة. ولهذا، وجب أن تقوم هذه الحياة على الوضوح والصراحة منذ البداية؛ ذلك أنّ الحياة الزّوجيّة سرعان ما تكشف جميع الحقوق، وتُظهر جميع الخبايا. إذًا، فالحياة الزّوجيّة يجب أن تقوم على الحقيقة والحق، وبعيدًا عن الخدع والأباطيل.

ومن الممكن أن يسعى الزّوجان في بداية حياتهما المشتركة إلى إخفاء بعض ميزاتهما الشخصيّة، سواء على صعيد العيوب أو الأذواق وغيرها، ويحاولان في تلك الفترة الحسّاسة أن يغضّا طرفَيْهما عن بعضهما بعضًا.

وهذا ما يؤدّي إلى وقوع الخلافات والمشاكل الزّوجيّة، والّتي يمكن تقسيمها إلى: عوامل ما قبل الزّواج، وعوامل ما بعد الزّواج، وعوامل عامّة ترتبط بشؤون الحياة.

أولًا: عوامل ما قبل الزّواج

إنّ الكثير من النزاعات ما كانت لتوجد لو أحسن الزّوجان التّفكير في متطلّبات الحياة الجديدة المشتركة، وراعا الشروط والمواصفات المطلوبة للزّواج وبناء الأسرة من البداية. وهناك عوامل عديدة تؤدّي إلى وقوع المشاكل والخلافات في هذه المرحلة، منها:

1. **عدم التعارف الكافي:** يتطلّب الزّواج فرصة كافية من أجل أن يتعرّف أحد الطرفَيْن على الآخر، إذ كلٌّ منهما تربّى في بيئته الخاصّة، ويحمل ثقافة وعادات وتقاليد تختلف عن الآخر، والحياة الزّوجيّة تفرض أن يجتمعا على نمط واحد وحياة مشتركة، وهذا لا يحصل إلّا بالتعاون الكافي والتفاهم على طريقة الحياة، وإلّا لابتلَيَا بالخلافات والمشاكل. ولهذا، كان التعارف ضروريًّا من أجل بناء حياة مشتركة على أرض صلبة وواضحة.
2. **عدم التشاور:** مهما بلغ الشباب من العلم والمعرفة إلّا أنّهم يعدّون عديمي الخبرة في شؤون الحياة الزّوجيّة. ومع بالغ الأسف، فإنّ كثيرًا منهم، وبسبب أسلوب تربيتهم، يبقون بمنأىً عن تجارب الوالدَيْن، ولا يصغون إلى آرائهما في هذه المسائل. وإنّ تعاليم الإسلام توصي الشباب باستشارة من هم أكبر منهم سنًّا وأخذ وجهة نظر الوالدَيْن في مسألة الزّواج قبل الإقدام على تنفيذ هذه التجربة لتلافي نتائجها المرّة، وهذا التّأكيد يتضاعف بالنسبة إلى الفتيات اللّواتي يمكن خداعهنّ بسهولة.
3. **التصوّرات الخاطئة عن الحياة:** إنّ أغلب المشاكل والنزاعات الّتي تعصف بالحياة الزّوجيّة ناجمة عن التصوّرات الخاطئة أو الخياليّة عن الحياة والمستقبل، إذ إنّ البعض يعيش في عالم من الأحلام الورديّة ويتصوّر بأنّ المستقبل سيكون جنّة وارفة الظّلال، ولكن، وبعد أن يلج دنياه الجديدة إذا به يبحث عن تلك الجنّة الموعودة فلا يعثر عليها، فيلقي باللّوم على زوجه محمّلًا إياه مسؤولية ذلك، ويبدأ بذلك فصل النزاع المرير تفقد الحياة طعمها ومعناها، في حين أن بعض الأماني والآمال تبلغ من الخيال، بحيث لا يمكن أن تحقق على أرض الواقع. وإنّ المرأة والرجل في واقع الأمر ليسا ملاكَيْن، وأنّنا نعيش في أرض الواقع بعيدين عن الجنّة الموعودة وعوالم الخيال.
4. **الخداع:** قد ينشأ النزاع بين الزّوجَيْن بسبب بعض الخدع والمكائد الّتي يحوكها أحد الطرفَيْن أو كلاهما. فمثلًا، يقوم الفتى والفتاة، ومن أجل جذب الطرف الآخر إليه وإقناعه بالزّواج بالمبالغة أو الاختلاق على صعيد وضعه المالي أو الأخلاقي، إضافة

إلى الوعود الخاوية الّتي يطلقانها في الهواء؛ فإذا دخلا ميدان الحياة وارتفعت جميع الحجب وبرزت الحقائق والأسرار، عندها يبدأ النزاع أو التفكير بالتخلّص من بعضهما.

5. **الشهوانيّة:** يسعى كثير من الشباب، ومن أجل إرواء غرائزهم، إلى الزّواج معتقدين أنّ الحياة الزّوجيّة هي مجرّد إشباع هذا الجانب فقط، غافلين عن أنّهم بذلك ينظرون إلى الجانب الحيوانيّ الّذي لا يمكن أن يكون هدفًا لتشكيل الأسرة، هذا أولًا. وثانيًا، إنّ هكذا زيجات لن يُكتَب لها البقاء والاستمرار، إذ سرعان ما تنطفىء الغرائز الجنسيّة، ومن ثمّ ينهار البناء الّذي نهضت على أساسه، إذ يفقد الزّوجان بعد ذلك الرغبة في الاستمرار في الحياة المشتركة بعد إحساسهما بالارتواء الجنسيّ.

إنّ الحياة الزّوجيّة يجب أن تنهض على أساس من التفاهم والألفة، والمحبّة، والتكامل، وأداء الواجب الإلهيّ حتّى يمكن لها الاستمرار والدوام.

6. **الاقتصار على المظاهر:** ما أكثر الأفراد الّذين يخفون حقيقتهم، فلا يعرف منهم سوى ظاهرهم فقط، وما أكثر الّذين يبحثون عن المظاهر فقط لدى بحثهم عن شريك لحياتهم، إذ يقتصر همّهم على الجمال والمستوى الاقتصاديّ والزيّ وغير ذلك، حيث تتعدّد المطبّات. ولكن، وبعد دخول الزّوجَيْن عالم الحياة الزّوجيّة، وحيث تضعهما الحياة المشتركة على المحكّ دائمًا، تبرز الحقيقة كاملة، وتنتهي المظاهر البرّاقة، ويكتشفان أنّ تلك المظاهر لا أثر لها ولا دور في خلق السعادة المنشودة.

إنّ تعاليم الإسلام الحنيف تؤكّد دائمًا على أن انتخاب الزوج يجب أن لا يتمّ على أساس الجمال والمال فقط، وأنّ الدين هو وحده أساس الاختيار في هذه المسألة البالغة الحساسيّة.

كما إنّنا نشاهد بعض الأفراد يُقدِمون على الزّواج انطلاقًا من مصالح معيّنة، أو من أجل أن يضعوا أيديهم على الثّروة، وفي مثل هذه الحالات وبعد أن يتحقّق هدفهم تنتهي جميع المبرّرات والأسباب الّتي أدّت إلى الزّواج، وتبدأ حياة النزاع والاختلافات.

إنّ الزّواج ليس وليد المصلحة. إنّه أسمى من ذلك، وهو على حدّ تعبير الآية الكريمة في قوله تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾[1].

7. **الزّواج المفروض:** هو أخطر حالات الزّواج على الإطلاق، حيث يقوم الوالدان بتزويج الأبناء دون اعتبار لرغباتهم. إنّ مجرد الشعور بالقهر وحده سيدفع بالطرفَيْن إلى الخلاص من هذه القيود ورفضها بفكّ العلاقة الزّوجيّة والانفصال.

فإنّ المرء قد يتمكّن من إجبار الآخرين على تناول طعام معيّن، ولكن سيكون عاجزًا عن إجبارهم على الشعور بالشهيّة والميل والتلذّذ.

ومن المسلّم به أنّ أيّ نزاع ينشب أو خلاف، فإنّ الزّوجَيْن سيصبّان لعناتهما على أولئك الّذين فرضوا عليهما هذه الحياة وصنعوا لهما هذا الجحيم.

ثانيًا: عوامل ما بعد الزّواج

ذكرنا في القسم الأوّل بعض العوامل الّتي تؤدّي إلى اضمحلال الأسرة وتدهورها، وهي - كما أشرنا - تتعلّق بفترة ما قبل الزّواج، والّتي ينبغي الالتفات إليها وأخذها بعين الحسبان قبل الإقدام على الزّواج، وتشكيل الأسرة. وفي مقابل ذلك، توجد عوامل وأسباب ترتبط في فترة ما بعد الزّواج، حيث ينبغي رعايتها هي الأخرى لتلافي وقوع الخلافات ونشوب النزاعات، ويمكن الإشارة إلى أبرزها:

1. الغيرة غير المتوازنة والمبالغ بها:

الغيرة هي واحدة من الصّفات الّتي يمكن أن تسبّب مشاكل كثيرة في الحياة الزّوجيَّة إذا خرجت عن حدّها المقبول والطبيعيّ، وتحوّلت إلى حالة مرضيّة. ومرادنا بالغيرة غيرة الرجل على المرأة، وغيرة المرأة على الرجل، فما هو المشروع من الغيرة؟

أ.غيرة الرجل: يقول السيد الطباطبائي قدس سره: «وهذه الصفة الغريزية لا يخلو عنها في الجملة إنسان أيّ إنسان فرض، فهي من فطريّات الإنسان، والإسلام دين مبنيّ على الفطرة تؤخذ فيه الأمور الّتي تقضي بها فطرة الإنسان، فتعدل بقصرها في ما

(1) سورة البقرة،الآية 187

هو صلاح الإنسان في حياته، ويحذف عنها ما لا حاجة إليه فيها من وجوه الخلل والفساد»[1]. وقد ورد في العديد من الرّوايات الشريفة نسبة صفة الغيرة إلى الله وبعض أنبيائه عليهم السلام. كما ورد على لسان الملك في خطابه لإبراهيم عليه السلام: «إنّ إلهك لغيور، وإنّك لغيور...»[2]. فالغيرة - كما اتّضح - هي صفة شريفة، ودليل صحّة وعافية، ولكن إذا وُضِعَت في غير محلّها أو خرجت عن حدودها وطورها انقلبت إلى مرض. وقد تتسبَّب بالمشاكل إذا وصلت إلى حدّ شعرت الزّوجة معها بعدم الثّقة بها، فهنا ترفض المرأة هذا الواقع، وتطالب الرجل بإخراجها من هذا السجن الذي جعلها فيه؛ بسبب شكوكه، حيث تشير بعض الروايات إلى أنّ هذه الغيرة إذا كانت في غير محلّها قد توصل المرأة إلى الانحراف. وهذا ما حذّر منه أمير المؤمنين عليه السلام في وصيّته لابنه الحسن عليه السلام: «**إيّاك والتغاير في غير موضع الغيرة، فإنّ ذلك يدعو الصحيحة منهنَّ إلى السَقَم، ولكنْ أحكِمْ أمرهنَّ، فإن رأيت عيباً فعجل النكيرَ على الكبيرِ والصغيرِ**»[3]. وفي رواية أخرى، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: «**من الغيرة ما يحبّ الله، ومنها ما يكره الله، فأمّا ما يحبّ فالغيرة في الريبة، وأمّا ما يكره فالغيرة في غير الريبة**»[4].

ب.غيرة المرأة: إنّ الغيرة بمعناها السلبيّ من الأمراض الّتي يمكن أن تُبتَلى بها المرأة أيضًا، فتندفع من خلالها إلى القيام بخطوات سلبيّة تزعج الزّوج وتؤذيه، وتوتّر أجواء العائلة. وعندما تتحدّث الروايات عن الغيرة عند المرأة يُقصد الجانب السلبيّ منها الّذي له آثار سلبيّة ومؤذية، لا تلك الحالة الإيجابيّة. رُوِيَ أنّ رجلاً ذكر للإمام الصادق عليه السلام امرأته فأحسن عليها الثناء، فقال له أبو عبد الله عليه السلام: «**أغرتها؟**»، قال: «**لا**»، قال:

(1) العلامة الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج4، ص175.

(2) يراجع، العلاّمة المجلسي، بحار الأنوار، ج12، ص 46. الشيخ علي النمازي الشاهرودي، مستدرك سفينة البحار، تحقيق وتصحيح: الشيخ حسن بن علي النمازي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، 1418هـ، لا.ط،ج12، ص 535.

(3) العلاّمة المجلسي، بحار الأنوار، ج74، ص214.

(4) الشيخ علي النمازي الشاهرودي، مستدرك سفينة البحار ، ج8، ص97.

«**فأغرها**»، فأغارها فثبتت، فقال لأبي عبد الله عليه السلام: «**إنّي قد أغرتها فثبتت**»، فقال: «**هي كما تقول**»[1].

أمّا أسباب الغيرة عند المرأة فتختلف باختلاف أسبابها النفسيّة وغير النفسيّة، فيمكن أن يكون منشؤها إيجابيًّا، كما أشارت الرّواية عن الإمام الصادق عليه السلام، حيث سأله أحدهم: المرأة تغار على الرجل تؤذيه. قال: «**ذلك من الحبّ**»[2]. وهذا النوع من الغيرة لا بدّ أن تكون نتائجه غير ضارّة؛ لأنّ الحبّ من المفترض أن يكون سببًا لمزيد من المراعاة والبحث عمّا يُسرّ الآخر ويصلحه، لا سببًا للوقوع في المشاكل. ويمكن أن يكون منشأ الغيرة سلبيًّا، كما أشارت الرواية عن الإمام الباقر عليه السلام: «**غيرة النساء الحسد، والحسد هو أصل الكفر، إنّ النساء إذا غِرن غضبن، وإذا غضبن كفرن، إلّا المسلمات منهنّ**»[3]. ولكن، في النتائج كثيرًا ما تكون آثار الغيرة سلبيّة ومدّمرة، فالّتي تغار تفقد -غالبًا- تعقّلها، ويصبح الغضب والتوتر حاكمَيْن على تصرّفاتها، وتفقد الواقعيّة في تقييم الأمور، والعقلانيّة في التصرّف. وقد ورد في الرواية عن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم: «**إنّ الغيراء لا تبصر أعلى الوادي من أسفله**»[4]. وعندما يفقد الإنسان بصيرته سيكون عرضة لكلّ أنواع المشاكل والسلبيّات.

2. الجهل بالحقوق المشتركة:

في خضم الحياة المتشابكة للزّوجَيْن، ينبغي لهما معرفة حقوق الطرف الآخر ومراعاتها، ذلك أنّ أغلب حالات النزاع إنّما تنجم عن تجاهل أحد الطرفَيْن حقوق الطرف الآخر أو جهله بها. وقد ينشأ ذلك أيضًا من التوقّعات غير المحدودة لأحد الطرفَيْن.

إنّ الحياة الزّوجيّة تنطوي على حقوق وواجبات يتوجّب على الزّوجَيْن رعايتها واحترامها، وإنّ معرفة هذه الحقوق والواجبات أولًا هي الخطوة الأساس في طريق بناء الأسرة المنشودة.

---

(1) الكليني، الكافي، ج5، ص505.
(2) م.ن، ج5، ص506.
(3) م.ن.
(4) م.ن.

3. غياب التجدّد في الحياة المشتركة:

ينبغي على الزّوجَيْن السعي لتجديد حياتهما المشتركة وشحنها بكلّ ما يلفت النظر ويجلب الاهتمام. إنّ الشّقاء والتصدّع لا يطال الحياة الزّوجيّة إلّا عندما يشعر أحد الطرفَيْن أو كلاهما بالرتابة المملّة، وأنّه لا شيء جديد. ينبغي على الزّوجَيْن التجدّد لبعضهما والظهور بصورة ملفتة للنظر، وهذا ما يوصي به ديننا الحنيف.

4. إخفاء الأسرار:

ينشب النزاع بين الزّوجَيْن أحيانًا، فيعمد الرجل والمرأة الاحتفاظ ببعض الأسرار أو القيام ببعض الأعمال الّتي من شأنها أن تغضب الطرف الآخر؛ كمعاشرة بعض الأشخاص أو اعتناق بعض الأفكار، أو إخفاء بعض الحقائق.

قد ينطوي ذلك على بعض المصلحة، ولكن ينبغي عدم التغافل عن بعض الأسرار الّتي تخصّ الحياة الأسريّة، وأن تظهر للملأ العام يومًا ما، وعندها سيتضاعف الضّرر. وأساسًا، فإنّ الإنسان عدوّ ما يجهل، وسينصب العداء في النتيجة على الطّرف الّذي تسبَّب في ذلك الجهل.

5. التدخل في الشؤون الخاصّة:

كثيرة هي النزاعات الّتي تنجم عن تدخّل أحد الطرفَيْن في شؤون الآخر. لقد وضع الإسلام نظامًا للحياة الزّوجيّة، وعيّن حدودًا للزّوجَيْن، وأشار إلى حقوق وواجبات كلّ طرف منهما. وعليه، فإنّ على الزّوجَيْن التحرّك في إطار ما رسمه الإسلام لهما، وإنّ هناك مجالات للتعاون معيّنة، ولا ينبغي التدخّل في الشؤون الخاصّة إلّا إذا طلب الطرف المعني ذلك.

6. الإحساس بالحرمان:

ما أكثر أولئك الّذين يبنون لأزواجهم، على أساس من الأحلام والآمال العريضة، قصورًا كبيرة من الخيال، وإذ بهم يجدونها مجرّد أنقاض وخرائب، فيشعرون بالحرمان بعد أن عاشوا - كما صُوِّرَت لهم تلك الأحلام - في قصور فخمة وحياة مرفّهة، وعندما يصطدمون بالواقع المرير يخفون مشاعرهم وراء الستائر مدّة ما، ولكنّها سرعان ما تسقط وتظهر جميع الحقائق ويبدأ النزاع.

7. الأنانية:

المشكلة الأخرى الّتي تعتري الحياة الزّوجيّة وخاصة لدى الشباب، هي الأنانية والسقوط في أسر الأهواء النفسيّة الّتي تمنعهم من الرّؤية الواضحة للأمور، بل يتعدّى الأمر إلى رؤية الحقائق مقلوبة تمامًا، ولو أنّهم خلوا إلى أنفسهم وفكّروا في سلوكهم وآرائهم بعيدًا عن روح الأنانيّة لتكشّفت لهم الحقيقة، وعندها تضمحلّ فرص الصّدام والنزاع.

وينبغي للإنسان أن يربّي نفسه على التحمّل وطلب الحقّ والعدالة، بشرط أن يكون ذلك منذ بدء حياته المشتركة، وعندها ستصبح هذه الشعارات ملكة متجذّرة في روحه.

في طريق الإصلاح

الماضي لا يعود، وما تحدّثنا عنه يرتبط بأشياء قد حدثت، ولا سبيل لعودتها. والسؤال هنا ماذا يجب أن نفعل؟ أمامنا ثلاث طرق لا غير: طريق الطلاق، طريق التحمّل والعذاب، وطريق الإصلاح.

- إنّ طريق الطلاق لا تشكّل حلًّا مرضيًّا نظرًا لقدسيّة الزّواج الّذي يعدّ اتّحادًا بين شخصَيْن عن قرار سابق ورغبة متبادلة. وقد تمّ كلّ ذلك في ظلال من تعاليم الإسلام، وبحكم من الله سبحانه وتعالى، فالأمر الّذي يتمّ برضا الله لا ينتهي إلا برضاه أيضًا.

- أمّا الطريق الثّانية وهي تحمّل الآلام، فلا يعدّ حلًّا صائبًا هو الآخر، إذ ليس من المنطقي أن يختار الإنسان العيش في جحيم لا يطاق يوقف مسيرته نحو التكامل.

- وأخيرًا الطريق الثّالثة وهي الحلّ الّذي ينشده الإسلام والعقل: طريق الإصلاح والعودة إلى جادّة الصواب، إذ ليس من المستحيل أن يجلس الزّوجان للتفاهم وبحث المشاكل في إطار من الموضوعيّة لدارسة وضعهما وتشخيص الدّاء والاتّفاق على نوع الدّواء المناسب.

بالطبع، لا يمكن إجبار الزّوجَيْن على الاستمرار في الحياة المشتركة، أو أن نطلب منهما تبادل الحبّ. ولكن من الممكن أن نعرض لهما أسس الحياة المشتركة الّتي تحظى برضا الله سبحانه، ومن ثمّ نطلب منهما التّسليم لها واحترامها. وبالطبع، فإنّ هذا الأمر يعدّ

الحد الأدنى الّذي يحقّق استمرار الحياة الزّوجيّة في جوّ مسالم.

من سوء الحظ أنّ الإنسان يحكّم عواطفه ومشاعره في أكثر المسائل حساسيّة ومصيريّة، فهو يطلب من الآخرين النزول على رغباته دائمًا، ولو كان هناك قدر من المحبّة والتسامح لما كان هناك من أثر للنزاع.

ينبغي للشباب أن يعتبروا ما ورد إنذارًا مبكرًا لهم قبل أن يلجوا عالم الحياة الزّوجيّة، وينبغي لهم أن يحكّموا وألاّ ينقادوا لأهوائهم الشخصيّة، وأن يحسنوا الاختيار، وأن يكون هدفهم الإنسان الّذي يمكن التفاهم معه، لا الإنسان الّذي يريد من الأشياء أن تدور في فلكه ومداره.

المفاهيم الرئيسة

1. الزّواج الّذي يبدأ بالإهمال في المعرفة أو يقوم على تصوّرات خاطئة مجانبة للحقيقة، أو الخداع أحيانًا، هو زواج قلق متزلزل.
2. تنقسم الأسباب المؤدّية إلى وقوع الخلافات الزّوجيّة بلحاظ الزّواج إلى عوامل في مرحلة ما قبل الزّواج، وعوامل في مرحلة ما بعد الزّواج.
3. العوامل المؤدّية إلى الخلافات الزّوجيّة في مرحلة ما قبل الزّواج هي: عدم التعارف الكافي، عدم التشاور، التصوّرات الخاطئة عن الحياة، الخداع، الشهوانيّة، الاقتصار على المظاهر، الاتّكاء على المصالح، الزّواج المفروض.
4. الغيرة السلبيّة هي واحدة من الصّفات الّتي تسبّب المشاكل الزّوجيّة، ولهذا توجِّه الروايات الزّوجَيْن إلى استثمار الغيرة في العلاقة الإيجابيّة.
5. العوامل المؤدّية إلى الخلافات الزّوجيّة في مرحلة ما بعد الزّواج هي: الجهل بالحقوق المشتركة،
6. غياب التجدد في الحياة المشتركة، إخفاء الأسرار، التدخّل في الشؤون الخاصّة، الإحساس بالحرمان والأنانية.
7. إنّ طريق الطلاق لا تشكّل حلًّا مرضيًّا نظرًا لقدسيّة الزّواج الّذي يعدّ اتحادًا بين شخصَيْن عن قرار سابق ورغبة متبادلة، ولهذا لا بدّ من سلوك طريق الإصلاح.

الدّرس العاشر

الخلافات والمشاكل الزّوجيّة(2)

الأسباب العامّة

أهداف الدرس

على المتعلّم مع نهاية هذا الدرس أن:

1. يشرح العوامل الدينيّة والإيمانيّة للخلافات الزّوجيّة.
2. يعرف العوامل الاجتماعيّة والثقافيّة للخلافات الزّوجيّة.
3. يفهم العوامل النفسيّة والاقتصاديّة المسبّبة للخلافات الزّوجيّة.

ثالثًا. العوامل العامّة

عندما نتحدّث عن الأسباب العامّة للمشاكل الزّوجيّة، نجد أنّها متنوّعة بين دينيّة، واجتماعيّة، وثقافيّة، و نفسيّة، واقتصاديّة وجسديّة. وكلّ عامل من هذه العوامل له أسبابه وظروفه الّتي تلعب دورًا في حدوث الخلافات، أو تساهم في زيادة المشاكل الزّوجيّة. فما هي هذه العوامل، وما هو تأثيرها على الأسرة؟

1. العوامل الدّينيّة:

لقد وضع الله تعالى التشريعات لتنظيم العلاقة الزّوجيَّة والأسريّة، وجعلها على أفضل وجه؛ من أجل تأمين حياة دنيويّة سعيدة للبشر. وعندما يتخلّى الإنسان عن هذه الحدود الشرعيّة ويتجاوزها، فإنّه سيهدّد الحياة الزّوجيَّة برمّتها. من هنا، كان من الواجب على كلا الزّوجَيْن أن يتعرّفا أوّلًا إلى الأحكام الشرعيّة المتعلّقة بحقوق كلّ منها تجاه الآخر، وأن يحيط كلّ منهما علمًا بالحقوق الزّوجيَّة وآداب العلاقة الّتي ينبغي أن تحكم هذه الحياة الخاصّة ثانيًا، حتّى يتمّ تحصيل الحصانة اللّازمة الّتي تحمي بنيان الأسرة من التصدّع بالالتزام والممارسة العمليّة ثالثًا.

ولهذا، فإنّ عدم مبالاة الزّوجين وأعضاء الأسرة بالمعتقدات الدينيّة والقيام بأعمال مخالفة للشرع، من شأنه أن يزعزع العلاقات العاطفيّة الإيجابيّة ويتسبّب بالخلاف بينهم. إنّ تلك التصرُّفات والصفات والمشاعر الّتي تُعدّ من المعاصي إسلاميًّا تخلّ بعلاقات الزّوجَيْن وسائر أعضاء الأسرة بالغالب.

والأمثلة على ذلك كثيرة نذكر منها:

- إنّ إيذاء الزّوجَيْن لبعضهما بعضًا، وكذا إيذاء الوالدَيْن وإزعاجهم[1] يشكّل عاملاً كبيرًا في انهيار بنية الأسرة، أو يُثير ردّة فعل الوالدَيْن الحادّة وغير المتوازنة تجاه الأبناء.

- يُسبِّب الطعن في شرف النساء خاصّة الطاهرات منهنّ، بتوتير العلاقة بين الزّوجَيْن وإثارة الخلاف الشديد بينهما. لذا نهى الإسلام عن هذا التصرُّف بشدّة، ولم يُحذّر من شيء كما حذّر منه[2].

- كما يوفّر شرب الخمر - والّذي يجرّ أعمالًا مشينة وينطوي على تداعيات صحيّة ولاحقًا نفسية - الأرضيّة للخلاف الزّوجي والأسري، لذا ينهى الإسلام عنه بشدّة. ويمكن القول إنّ شرب الخمر يُلحق الضرر في جانبَيْن:

أوّلًا: يُخلّ بعلاقة الزّوجَيْن، كما يستدعي العنف والاعتداء الزّوجي ما يُضعف إحساسها الزّوجي والأمومي، ويحطّ مكانتها الاجتماعيّة.

وثانيًا: يُفسد علاقات الأبناء فيما بينهم، ويُؤدّي إلى قيامهم بسلوك شاذّ، ويُهيّئ التربة لتنشئة جيل مريض، كما أنّه يمنع العناية بالأطفال، ويحول دون تأهيلهم للاندماج الاجتماعيّ. وفي نهاية المطاف، يُهدّد الأمان الاقتصاديّ للأسرة[3].

- إنّ عدم أداء الشعائر الدينيّة، خاصّة شعيرة الصلاة، يترك تدريجيًّا آثارًا سلبيّة على حياة الفرد.

- كما أنّ القيام ببعض التصرّفات الّتي نهى عنها الإسلام من قبيل الغيبة، والنميمة، يؤدّي إلى تصدّع العلاقات بين الأفراد، ويثير الخلافات الزّوجيّة والأسريّة.

- السلوك الآخر المخلّ بعلاقات الأسرة يتمثّل بالغناء واللّهو المحرّم شرعًا[4]. فإنّ الغناء المحرّم ينطوي على أقوال تُشير إلى الإيحاءات الجنسيّة أو الغراميّة، وعلى نغم وصوت

(1) ﴿وَبَرًّا بِوَٰلِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا﴾، سورة مريم، الآية 32.

(2) ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، سورة النور، الآية 23.

(3) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس.

(4) سقنا أدلة من القرآن وأحاديث المعصومين تحريماً لهذا السلوك، كـ: سورة الحج، الآية 30، وسورة لقمان، الآية 6، والعلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج79، ص241 - 252؛ والشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج2، ص80، ح 177.

يحيل إلى الأمر نفسه. فالاستماع إلى أغانٍ وأصوات من هذا النوع يُثير غرائز المرء الشهوانيّة، ويُعرّضه لاقتراف الإثم: «**الغناء عشّ النفاق**»[1] و«**الغناء رقية الزناء**»[2]. وفضلًا عن نزوعه إلى الشهوات، فإنّه يتغافل عن القيام بواجباته الأسريّة ما يُسبّب حدوث خلافات في الأسرة: «**ثلاثة يُقسين القلب: استماع اللهو...**»[3]، «**من اشتغل بما لا يعنيه فاته ما يعنيه**»[4]، «**لم يعقل من وله باللعب واستهتر باللهو والطرب**»[5].

ثمّ إنّ اللهو قد يوهن من عزيمة الفرد: «**اللهو يُفسد عزائم الجد**»[6]، ويُثير العداوة والنزاع بين الأفراد: «**أوّل اللّهو لعب وآخره حرب**»[7]، وينال من إيمان الفرد: «**مجالس اللهو تفسد الإيمان**»[8]، و«**المؤمن لا يلهو حتى يغفل**»[9]، ويجعل الأفراد مستهترين: «**من كثر لهوه استحمق**»[10]، «**أبعد الناس عن الصلاح المستهتر باللهو**»[11]، ويُعرقل نجاح الإنسان وتحقيق أهدافه: «**أبعد الناس من النجاح المستهتر باللهو والمزاح**»[12]. يجدر القول إنّ الإسلام لم يُعارض اللّهو من حيث المبدأ بل أكّد عليه: «**لهو المؤمن في ثلاثة أشياء... ومفاكهة الإخوان...**»[13]، «**الهوا والعبوا فإنّي أكره أن يُرى في دينكم غلظة**»[14]، واستحسنه مع الأهل، ولكن بأسلوب مناسب بعيدًا عن الإفراط الّذي يخلّ بواجبات الفرد.

(1) الشيخ الكليني، الكافي،ج6،ص431.
(2) العلامة المجلسي، بحار الانوار،ج16، ص297.
(3) الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج4، ص366.
(4) الآمدي، غرر الحكم، ص620.
(5) م.ن، ص565.
(6) م.ن، ص125.
(7) م. ن، ص201.
(8) م.ن،ص708.
(9) الشيخ ورام، تنبيه الخواطر ونزهة النواظر، ج1، ص152.
(10) الآمدي، غرر الحكم، ص589.
(11) م.ن، ص197.
(12) م. ن، ص215.
(13) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج73، ص59.
(14) نهج الفصاحة، ص259.

- إحدى العوامل المُهمّة الأخرى المثيرة للخلافات الأسريّة تتمثّل باستخدام طرق غير سليمة لإقامة علاقات أسريّة مناسبة بين الأعضاء، ولا سيّما بين الزّوجَيْن. وقد أشارت النصوص الإسلاميّة إلى استخدام السّحر لهدف إقامة علاقات إيجابيّة، أو على العكس لإثارة التفرقة[1]. وتمثّل قراءة الطالع أحد الأساليب الشائعة في الوقت الراهن، حيث تُستخدم لإيجاد علاقات إيجابيّة، أو بوصفها حلًّا للمشاكل والخلافات الأسريّة[2]. فيقع الأفراد غالبًا في عمليات قراءة الكهان والأساليب غير السليمة الّتي يرفضها الدين والعلم، تحت تأثير تصوّرات تُعرِّضهم للقيام بأفعال شاذّة ومعمّقة للخلاف الأسري[3].

3. العوامل الاجتماعيّة والثقافيّة:

عند دراسة الأسباب الاجتماعيّة الّتي تؤدي إلى الخلافات الزّوجيّة، يمكن التوقف مع الأمور الآتية:

أ- **الخلفيّات الثقافيّة:** لكلّ أسرة خلفيّة ثقافيّة يستند عليها فهمها الخاص للأعراف، والتقاليد، وطريقة الارتباط والتعامل مع الآخرين. وإنّ كلّاً من الزّوجَيْن قد ترعرعا في أسرتَيْن مختلفتَيْن، ولكلّ منهما خلفيّات ثقافيّة وسلائقيّة ومعيشيّة مختلفة. لذا يتوجّب عليهما لتحقيق الانسجام أن يُضحّيا بتلك السمات الخاصّة لكلٍّ منهما، والّتي تعيق تقاربهما. ولا نقصد بالتضحية هنا أن تتخلّى الزّوجة أو الزّوج عن طريقة حياته الّتي تربّى عليها، بل أن لا يعتبر أنّ كلّ ما يحمله وما كان يعيش عليه في أسرته هو الصواب بعينه. وهو ما يتطلّب التضحية والتنازل تارة، والتفاهم أخرى، والصبر ثالثة. فهذه نقطة مهمة في الانسجام الزّوجي إن لم تُؤخذ بعين الحسبان، فلن يكون هناك تقارب وتفاهم زوجيّ حقيقيّ. وممّا لا شك فيه أنّ أنماط التربية تختلف من أسرة إلى أخرى؛ فتصرُّفٌ ما قد يكون مقبولاً عند بعض الأسر فيما يكون محظورًا في أسر أخرى،

(1) سورة البقرة، الآية 102، وكحديث رسول الله ﷺ الّذي أنّب المرأة التي قامت بسحر زوجها للفت اهتمامه (الشيخ الكليني، الكافي، ج2، ص60).

(2) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس.

(3) م.ن.

لذا يُعدّ التباين التربويّ مكمن الخلافات الزّوجيّة[1].

ب- **تدخّل الآخرين:** العامل الآخر الّذي يلعب دورًا مهمًّا في الخلافات الأسريّة ويرتبط نوعًا ما بالخلفيّة الثقافيّة لأسرتَيْ الزّوجَيْن، هو تدخُّلات الآخرين في الشؤون الخاصّة للزّوجَيْن. فكثيرًا ما نجد الزّوجَيْن أو أحدهما يشرك الأقارب أو الأصدقاء بما يجري داخل الأسرة أو بين الزّوجَيْن. ما يؤدّي إلى تدخّل هؤلاء ببنية الإصلاح أو استغلال الفرص لإيقاع الفتن وتأجيج المشاكل والخلافات بين الزّوجَيْن. لذا، فالحلّ الأمثل هنا يكون في التوافق المسبق على خصوصية وسرّية ما يجري بين الأزواج، إلّا عندما لا يمكن السيطرة على النزاعات والخلافات فلا بدّ من إشراك طرف ثالث.

ج- **سوء التقدير:** الناشئ عن الجهل بالطرف الآخر، والجهل بخصوصيّاته البدنيّة والروحيّة. فالرجل ليس كالمرأة، بل لكلّ منهما خصائصه ومميّزاته الجسديّة والنفسيّة، وهذا ما سوف ينعكس على شخصيّة الإنسان وأفكاره ومواقفه، وبالتّالي على تفاعله مع الأحداث والمواقف الحياتيّة المختلفة. لذا ليس من الصحيح أن يعامل كلّ منهما الآخر من منطلق تكوينه الشخصيّ وطريقته الخاصّة، بل ينبغي - قبل كلّ شيء - الإقرار بوجود هذا الاختلاف والتفاوت، ثمّ العمل على أساسه. أمّا عدم الإقرار بهذه الحقيقة التكوينيّة، أو الإقرار بها مع عدم العمل بمقتضاها؛ فهذا ما سوف يؤدّي إلى الدخول في دوّامة المشاكل الزّوجيّة الّتي لا تنتهي، وبالتّالي سيشكّل خطرًا حقيقيًّا على ديمومة هذه الحياة واستمراريّتها. لذلك، فإنّ المعرفة الدقيقة والصحيحة بالطرف الآخر تساعد كثيرًا على فهمه وفهم تصرّفاته وسلوكيّاته بنحو يساعد على تحصيل التوافق والانسجام بدرجة أكبر.

د- **البحث عن العيوب:** قد ينشب النزاع في بعض الأحيان بسبب البحث عن العيوب أو التنقيب عن النقائص، فترى أحد الزّوجَيْن لا همّ له سوى ترصّد ومراقبة الطرف الآخر، فإذا وجد فيه زلّة ما شهّر به وعابه بقسوة. وهذه العادة والعداء لن ينجم عنهما

(1) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس.

سوى الشعور بالمهانة والإذلال، وسوف تدفع بالزّوج أو الزّوجة إلى الكراهية والحقد، وربما دفعت إلى التمرّد والنزاع أيضًا. ففي الحديث المرويّ عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «**حَقُّ المرأة على زوجها أن يَسُدَّ جَوْعتَها وأَن يَسْتُرَ عَوْرَتهَا ولا يُقَبِّحَ لها وَجْهاً، فإذا فعل ذلك فقد والله أدَّى حَقَّهَا**»[1]. والمقصود منه هو التسترّ على العيوب والأخطاء الّتي قد تقع فيها الزّوجة، فلا يعيِّرها بها، ولا يفضحها في مجالسه.

هـ- المحيط الاجتماعي: تتّسم الحياة الحديثة بتأثير المحيط الاجتماعي الشديد والعميق على الأسر، حيث تتعامل الأسرة اليوم مع شبكة واسعة من الأفراد بصفات متنوّعة بينها المختلّة والمضرّة: «**الأصدقاء نفس واحدة في جسوم متفرقة**»[2]. ويستبطن الأفراد - بالوعي أو باللّاوعي - السمات النفسانيّة والعاطفيّة والسلوكيّة للأشخاص الّذين يعاشرونهم، وبالتّالي يمارسون محاكاة لهم. انطلاقًا من هذا، قد يتشرّب الزّوجان جرّاء المعاشرات الاجتماعيّة المتنوّعة سلوكيّات تفسد العلاقة بينهما. لذا اهتمّت التعاليم الإسلاميّة بنوع المعاشرة وتأثيرها العميق الّذي تتركه. فقد نهت على سبيل المثال من المعاشرة مع الحمقاء: «**إيّاك ومصادقة الأحمق فإنّه يريد أن ينفعك فيضرك**»[3]، والمجانين، والمنحرفين.

و- وسائل الإعلام والتواصل: في هذا السياق، تُمثّل وسائل الإعلام ولا سيّما التلفاز والإذاعة ظاهرة اجتماعيّة تفوق العلاقات والمعاشرات الاجتماعيّة تأثيرًا على الأسرة. فقد أصبحت شاشة التلفاز ووسائل التواصل الاجتماعي مركزًا لاجتماعات الأسرة، وحواراتها وطريقة عيشها. وعلى أثر ذلك، من الطبيعي أن تتقلّص العلاقات في الأسرة لتصل إلى حدّ الانقطاع أحيانًا. ويُلاحظ أنّ نسبة مشاهدة التلفاز بين الأسر الفقيرة وذات المستوى الدراسيّ المتدنّي أكثر ارتفاعًا مقارنة بنظيراتها الثريّة والمتعلّمة الّتي تشغل أغلب أوقاتها

(1) الشيخ الكليني، الكافي، ج 5، ص 511.
(2) الآمدي، غرر الحكم، ص115.
(3) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج71، ص198.

في ممارسة الرّياضة، والسفر، وقراءة الكتب وما شابه ذلك[1]. لقد باتت مشاهدة التلفاز في الوقت الراهن تُضَعِّف التواصل في الأسرة، من هنا يجب أن لا يُعمينا الجانب المضيء للتلفاز - كآثاره التربويّة، وتوعية الرأي العام، والتعليم، والتوجيه الصحيح وإعانة الناس، وحتّى توحيد الأسرة بجمع الأعضاء معًا في البيت - عن رؤية الجانب السلبي له. وكذا الحال في ما أصاب المجتمع من إدمان في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، والّتي خلقت علاقات افتراضيّة مكثّفة ومتنوّعة بين أفراد في الغالب لا يعرفون بعضهم بعضًا، ولكن يتناقلون الغثّ والسمين من الأفكار والثقافات الّتي تستهلك الوقت، وتؤثّر على التفكير وطريقة الحياة والعيش، ما يؤدّي إلى دخول الكثير من القضايا المسبِّبة للنّزاع في الحياة الزّوجيّة والأسريّة.

4. العوامل النفسيّة:

إنّ العوامل النفسيّة السلبيّة الّتي قد يبتلي بها الزّوجان تتمظهر في الكثير من السلوكيّات الّتي تؤدي إلى وقوع الخلافات الزّوجيّة، منها:

أ- التواصل السلبي: تعود أسباب بعض خلافات الزّوجَيْن إلى طبيعة تواصلهما الكلامي وغير الكلامي، فثمّة عوامل دخيلة في تعامل الزّوجَيْن تخلّ بالعلاقة بينهما. مثلًا: يظنّ كثير من الأفراد أنّ الآخرين يفهمون ما يرمون إليه في كلامهم، فيلجؤون إلى الإيحاء والكناية، وبالتّالي لا تتّضح كلّ مقاصدهم. وإنّ عدم تسمية الأشياء بمسمّياتها يعرقل عملية التفاهم. ثمّ إنّ بعض الأشخاص لكي يوضحوا وجهات نظرهم، يستخدمون عبارات ذات شحنة تقييمية، تُصدر على المتلقّي أحكامًا تقييميّة قاسية، وهذا ما قد يُسبِّب خلافًا بين الأفراد.

كذلك قد يكون بعض الأشخاص شحيحي الكلام عند التعبير عن شكرهم وتقديرهم، لكنّهم إذا أرادوا انتقاد أحد ينهالون عليه بسيلٍ من الكلمات بأسلوب صريح ومباشر، وهذا أيضًا عامل مهمّ لنشوء الخلافات الزّوجيّة. وقد أشارت النصوص الإسلاميّة إلى الآثار

(1) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس.

المدمّرة للمشاجرات والمجادلات في العلاقات الإنسانيّة؛ إذ إنّها تُنكّد الحياة[1]، وتُضعف الروابط العاطفيّة بين الأفراد[2] وتجرّ إلى المخاصمة: «**إيّاكم والمراء والخصومة فإنّهما يمرضان القلوب على الإخوان وينبت عليهما**»[3]، وإلى مشاعر التفاضل، والتحاقد، وتنتهي بانتهاك الاحترام المتبادل: «**من ظنّ بعرضه فليدع المراء**»[4]، وبالتّالي الانفصال. ولا يهدف الأفراد خاصة الأزواج - عادة - في السجالات الكلاميّة الّتي يغيب عنها وعي لغة الحوار والفهم، إلّا إلى إفحام الآخر والتغلُّب عليه. لذا، احترازًا لهذا الأمر ينصح الأفراد أن يتجنّبوا المجادلة حتّى لو جزموا أنّ الحقّ معهم: «**أن يترك المراء وإن كان محقًّا**»[5].

ولا بدّ من ترك الأساليب المؤذية للآخر، فإنّ مثل الأنانيّة والقسوة والاستعلاء على الآخرين، يشكّل حاجزًا سميكًا يحول دون التفاهم والتكافل في الحياة الزّوجيّة. وفي الأخير، إنّ ازدراء الآخر ومحاولة فرض الهيمنة والسطوة عليه، يُكبّد أعضاءها خسائر فادحة أقلّها الاستلاب وأكبرها انهيار الأسرة. لذلك، فإنّ النصوص الإسلاميّة أشبعت النرجسيّة قدحًا وذمًّا[6]، حتّى إنّ ثمّة حديث يفيد أنّ من كان في قلبه مثقال ذرّة من كبر لن يدخل الجنة[7].

ب- عدم الاكثرات بحوائج الآخرين: يؤدّي عدم الاكتراث بحوائج الآخر في العلاقات العاطفيّة إلى الشعور بعدم الرضا في الحياة. وقد يحصل أنّ الأفراد يقيمون علاقات متينة خارج المنزل، فيما علاقاتهم داخل الأسرة تتّسم بالبرودة والتوتّر.

فإنّ هكذا علاقات ممزّقة عاطفيًّا، لذا لا يجد أعضاؤها فيها حظًّا حميمًا يلبّي حوائجهم العاطفيّة، فيلجؤون إلى خيارات أخرى هروبًا من جو اللامبالاة، والكراهية، والتعلّق،

(1) «لم يصبح ليله» نهج البلاغة، الحكمة 31، ص474.
(2) الشيخ الكليني، الكافي، ج2، ص300، ح1.
(3) م.ن.
(4) نهج البلاغة، الحكمة 362، ص538.
(5) الشيخ الحر العاملي، ج15، ص274.
(6) نهج البلاغة، الخطبة 192.
(7) «لا يدخل الجنّة من في قلبه مثقال ذرة من كبر»، الشيخ الكليني، الكافي، ج2، ص310.

والغيرة، والأنانيّة، السائد في الأسرة والمؤدّي في نهاية المطاف إلى النزاع والاستقطاب.

ج- **المشكلة الجنسيّة:** يُمثّل عدم إشباع الرغبات الجنسيّة عاملًا آخر في الخلاف بين الزّوجَيْن. فإنّ عدم الاهتمام الجنسي بالآخر الّذي يعود إلى عجز أو عدم رغبة، أو برودة طبع الفرد، يزلزل أركان العلاقة الزّوجيّة ويُثير غضب وكراهية الزّوج أو الزّوجة من قرينه ومن الحياة، الأمر الّذي يدفع أحدهما تدريجيًّا إلى النشوز والاكتئاب. فمن المواقف الصعبة والحرجة الّتي يوضع فيها الزّوج هي عندما يكون قرينه غير قادر أو راغب جنسيًّا، فهو عليه أن يتحمّل مضطرًّا هذه المعاناة لاعتبارات اجتماعيّة واقتصاديّة وأسريّة وأخلاقيّة. ويعدّ المزاج السيّئ، والتذمُّر، والمغايظة الطويلة، والضرب، والتهديد بالطلاق، والشعور بالإرهاق والمرض؛ من تداعيات عدم الإشباع الجنسي بين الأزواج.

5. العوامل الاقتصاديّة

يعود جزء كبير من الخلافات الأسريّة إلى المسائل الاقتصاديّة، ويُشكّل الفقر والبطالة عبئَيْن كبيرَيْن على الفرد خاصّة الرجل، ويعدّان عاملين مهمّين للخلاف والصدام. وقد تناولت النصوص الإسلاميّة ذلك مشيرة إلى ما تسفره من ضغوطات أسريّة وآثار سلبية في الدنيا والآخرة. وإنّ المتطلّبات المادّية الكثيرة يُمكنها أن تُسبّب الخلاف الأسري؛ فالرجل الّذي لا يستطيع تأمين متطلّبات أعضاء أسرته المتزايدة، إمّا أن يكون صدامي التعامل فيُسبِّب نزاعًا وشرخًا، وإمّا أن يكون معترفًا بعجزه فتفلت زمام الأمور من يده، وفي كلا الخيارَيْن النتيجة واحدة وهي حدوث الخلاف، وزعزعة أركان الأسرة.

ومن جهة أخرى، يؤدّي الاستهلاك والغنى المفرط والانغماس في الملذّات المادّية إلى طغيان الإنسان سلوكيًّا[1]، وبالتّالي عدم انسجامه مع الآخر. وقد تُسبِّب الثروة السريعة للأسرة غرور أعضائها وطغيانهم، وبالتّالي نشوء الخلافات على أثر ذلك. فإنّ الاهتمام المفرط بالبهرجة والمظاهر يُبعد الأسرة عن إقامة علاقات إنسانيّة نبيلة. وقد ورد عن

(1) ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَيَطۡغَىٰٓ ۝ أَن رَّءَاهُ ٱسۡتَغۡنَىٰٓ﴾، سورة العلق، الآيتان 6 و7.

الإمام علي عليه السلام: «**المال مادة الشهوات**»[1]، ويوقع أعضاءها في شرك الاستلاب، كما تُفرز هذه الحال استبدال القيم الدينيّة بالقيم واللذائذ المادّية الّتي يستحيل إشباع نهم الإنسان منها. قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**منهومان لا يشبعان: طالب دنيا وطالب علم..**»[2]. ثمّ إنّ إنسانًا كهذا لن يكون راضيًا في علاقاته مع الآخرين[3]، وشعور الشكر والتقدير لديه يكون ضعيفًا جدًّا ما يجعل علاقاته مع الآخرين باردة، وتتّسم بالفتور: «**لا يجتمع المال إلّا بخصال خمس: بخل شديد وأمل طويل وحرص غالب وقطيعة الرحم وإيثار الدنيا على الآخرة**»[4].

وهكذا فإنّ قضية عمل المرأة قد تُسبِّب الخلاف - أيضًا - بين الزّوجَيْن، كما أنّ امتهان أعمال لا تتناسب والخلفيّات الثقافيّة لأهل الزّوجَيْن قد تُسبِّب بعض الخلافات. ثمّ عمل المرأة خارج المنزل مع المسؤوليّات الثقيلة المكلّفة بها في ثقافتنا تمنعها من القيام بواجباتها الأسرية كما يجب. وقد ينطوي عمل المرأة على استقلالها وانفصالها عن البيت، ومسألة الأمّهات العزباوات في الدول المتقدّمة ليست نابعة إلّا من تحرُّرها، الأمر الّذي يزعزع كيان الأسرة، كما أنّ عدم تواجدها كثيرًا في المنزل يُفسد العلاقات العاطفيّة ويُسبِّب الخلافات.

ولا نقصد هنا أن تنعزل المرأة عن المجتمع، بل يجب أن تملك الكفاءة والقدرة اللّازمتَيْن فيما لو أرادت العمل والحضور الاجتماعي، لتُوازِن بين واجباتها الزّوجيّة والأسريّة وبين عملها وحضورها الاجتماعي، وإلّا لانعكس الأمر سلبًا على حياتها وأسرتها، وكان عملها سببًا لحدوث النزاعات الزّوجيّة وضياع الكثير من الفرص لبناء أسرة ناجحة.

(1) نهج البلاغة، الحكمة 58، ص478.

(2) الكليني، الكافي، ج1، ص، 46 و«ومنهوم بالمال..»، العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج1، ص168.

(3) م.ن، ج2، ص316 و138.

(4) الشيخ الصدوق، الخصال، تصحيح وتعليق علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، 1362 هـ.ش، لا.ط،ص282، ح29.

المفاهيم الرئيسة

1. تتعدّد المشاكل والخلافات الزّوجيّة بحسب العوامل المؤدّية إليها، والّتي تتنوّع بين العوامل الدينيّة والنفسيّة والاجتماعيّة والثقافيّة.
2. إنّ عدم مراعاة الزّوجين للمعتقدات والأحكام الدينيّة يؤدّي إلى ابتلاء الأسرة في الكثير من المشكلات والخلافات، والمصاديق على ذلك كثيرة.
3. الخلفيّات الثقافيّة والاجتماعيّة للزّوجَيْن تكون سببًا للمشاكل فيما لو تمسّك بها الزّوج أو الزّوجة واعتبرها الحقّ بعينه.
4. إنّ عدم حفظ خصوصيّات الزّوجَيْن، واطّلاع الآخرين عليها يؤدِّي إلى وقوع الخلافات الزّوجيّة بسبب تدخل الآخرين بهما.

الدّرس الحادي عشر

الخلافات والمشاكل الزّوجيّة

العلاجات والحلول

أهداف الدرس

على المتعلّم مع نهاية هذا الدرس أن:

1. يعتقد بوجوب تقديم الحلول الإيجابيّة في حلّ الخلافات الزّوجيّة.
2. يعرف أسلوب المواجهة الإيجابيّة والواقعيّة في حلّ الخلافات الزّوجيّة.
3. يفهم منهج القرآن الكريم في حلّ الخلافات الزّوجيّة.

مدخل

حينما تظهر أمارات الخلاف وبوادر النشوز أو الشقاق بين الزّوجَيْن، فليس الطلاق أو التهديد به هو العلاج. بل إنّ أهم ما يُطلب في المعالجة هو الصّبر والتحمّل ومعرفة الاختلاف في المدارك والعقول، والتفاوت في الطّباع، مع ضرورة التسامح والتغاضي عن كثير من الأمور، وقد لا تكون المصلحة والخير دائمًا فيما يحب ويشتهي، بل قد يكون الخير فيما لا يحب ولا يشتهي: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾[1].

وبناءً عليه، يجب البحث عن الحلول الإيجابيّة المناسبة للخلافات الزّوجيّة، ومنها:

الالتزام بالهرميّة في الأسرة

أشرنا سابقًا إلى نظام الهرميّة في الأسرة وفق الإسلام. وتتمثّل الفائدة الكبرى للهرميّة في كونها تُعيّن شخصًا مرجعًا يحسم الاختلاف، ويقول كلمة الفصل عندما تضطّرب الآراء، وتصل المشاركة في اتّخاذ الرأي إلى طريق مسدودة، وتتمثّل المرجعية - غالبًا - في الرجل وتوجب إطاعته في نهاية المطاف. وينطبق الأمر نفسه على شؤون الأطفال واختيار موقع البيت، فإذا لم تُسفر مشاركة الرأي عن رأي مشترك بعينه يتحتّم الأخذ برأي الرجل، فإنّ هذه المسائل تُكلّف مصاريف باهظة، على الأخير أن يقوم بها. على أن لا يكون رأيه مخالفًا للعرف والمصلحة النظريّة، وفي حال كان كذلك وأصرّ على تعنُّته، يتوجّب تدخُّل أطراف أخرى لحلّ المشكلة.

---

(1) سورة النساء، الآية 19.

حلّ المشاكل العاطفيّة والجنسيّة

قد تتدهور العلاقات العاطفيّة بين الزّوجَيْن بفعل تصرُّفات غير مناسبة كالعدائيّة الكلاميّة وغير الكلاميّة، والإهمال المتبادل. والعمل هنا بوصايا الإسلام من شأنه أن يرأب الصدع الحاصل بين الزّوجَيْن. وإحدى هذه الوصايا تدعو الرجل إلى التسامح مع زوجته، والتعامل مع أخطائها الصّغيرة بصدر رحب، فإنّ ذلك يمنع من تضخُّم الخلافات. كما أنّ اعتبار المرأة أمانة، وأنّ إيذاءها واضطهادها يُغضبان الله، يُعدّ صمّام أمان من التصرُّفات غير اللّائقة، هذا بالإضافة إلى الوصايا الّتي تحثّ الرجل على إقامة علاقات عاطفيّة إيجابيّة.

ومن جهة أخرى، أوصيت المرأة بأن تعمل جاهدة على حلّ سوء الفهم الناشئ بأسرع وقت ممكن: «**التي إذا غضب زوجها لم تكتحل بعين حتى يرضى**»[1]. فقد قيل إنّه على المرأة أن لا تدع الخلاف يمتدّ إلى الغد، وأن تسارع إلى حلّه يوم نشوئه: «**خير نسائكم الّتي إن غضبت أو أغضبت قالت لزوجها: يدي في يدك لا اكتحل بغمض حتى ترضى**»[2]. كما أنّ عليها أن تضبط نفسها حيال تصرُّف زوجها غير المناسبة، ولا تُعرِّض كلّ العلاقة الإيجابيّة بينهما إلى خطر الانهيار: «**أيّما امرأة قالت لزوجها: ما رأيت قط من وجهك خيراً، فقد حبط عملها**»[3]. ثم إنّ مسامحة الزّوج والصفح عن أخطائه: «**ألا أخبركم بشرار نسائكم... ولا تقبل منه عذراً ولا تغفر له ذنباً**»[4]، يساعد كثيرًا على حلّ المشاكل. وتوصى المرأة أيضًا بأن تُذعن قدر ما تستطيع إلى ما يريده زوجها في المسائل الجنسيّة ممتنعة عن مخالفته ومنازعته[5]، وعلى الرجل - أيضًا - أن يُلبّي حوائج زوجته، وألاّ يكون أنانيًّا يُفكِّر بإشباع حوائجه فحسب. إنّ تطبيق هذه الوصايا من شأنها حلّ مشاكل كثيرة بين الزّوجَيْن إلّا أنّ ثمّة مشاكل تستفحل وتخرج عن السيطرة.

(1) الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج14، ص15.
(2) م. ن، ص22.
(3) م. ن، ص115.
(4) م. ن، ص18.
(5) أشرنا في الفصل الثاني إلى الأحاديث والمحاججات الإسلامية التي تتعلّق بهذا الموضوع.

1. الاستشارة:

مرّ سابقًا بأنّ معظم المشاكل الأسريّة تعود إلى واقع المجتمعات الصناعيّة الحديثة الشامل، والّذي طال مجتمعنا أيضًا. وإنّ أهمّ تطوّر بنيويّ حصل في العقود الأخيرة أدّى إلى تغيّر طبيعة علاقات أعضاء الأسرة، والأهميّة العاطفيّة لها، ومفهوم الأسرة واقتصادها، ودور جنس الرجل والمرأة؛ تغييرًا جذريًّا. وعليه ضعفت الطريقة الجماعيّة التقليديّة لإزالة المشاكل الأسريّة، وكذا المخزون العاطفي والتجربي للأقرباء، وبات حلّ المشكلة مرميًّا على عاتق الزّوجَيْن؛ لأنّهما غالبًا لا يتمتّعان بالآليّات والمهارات التواصلية الكافية لإيجاد الحلول الممكنة، يقومان بإنكار المشكلة ما يؤدّي إلى تداعيات مخلّة دائميّة كالاستلاب، والإحباط، والتدمير المتبادل. لذا من الضروري الاعتماد في الخلافات الزّوجيّة على أخصائيّي المعالجة الأسرية. وقد أيّدت التعاليم الإسلاميّة مبدأ الاستشارة في شؤون الحياة كافّة. ولكن يجب أن يحظى المستشار بسمات تؤهّله لتقديم استشارات أسريّة ناجعة منها: الإحاطة العلميّة بالموضوع وخلفيّاته، وقدرة التواصل العاطفي مع الآخرين، والإخلاص والنزاهة، الصبر والحلم، والائتمان، وقدرة الاستمراريّة في الاستشارة، ونموذج الحسن والتقوى، والنقطة الأخرى المهمّة هي التركيز على قناعات الزّوجَيْن وقيمهما.

2. التحكيم:

يُسمّي القرآن الخلاف الزّوجي المحتدم الّذي يتخلّى فيه الزّوجان عن أداء واجباتهما المتبادلة بـ«الشقاق»[1]، ويعني العداوة بين الزّوجَيْن. ولو باتت الأسرة في وضع مرشّح للعداوة الزّوجيّة، فيصبح تدخُّل الآخرين لتدارك الوضع وعلاجه أمرًا ملحًّا، ومن الأفضل أن يتمثّل هذا التدخُّل بحكمين من طرف أقرباء الزّوجين لأسباب عدّة: الأوّل: يعلم أقرباء الزّوجَيْن بأحوالهما النفسيّة وظروف حياتهما، ثانيًا: إنّ الحكمَيْن القريبَيْن عاملا طمأنينة للزّوجَيْن؛ لأنّهما واثقان بأنّ الحَكَمَيْن حريصان على حقوقهما ومصالحهما، ثالثًا: إنّ الحرص على صلة الرحم يجعل الزّوجَيْن يقبلان برأي الحكمَيْن، رابعًا: إنّ الأقرباء هم أكثر من أيّ

(1) ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ﴾، سورة النساء، الآية 35.

طرف آخر حرصًا على دعم الزّوجَيْن وإنقاذ علاقتهما، خامسًا: إنّ الأقرباء أدرى بطرق وفنون حلّ مشاكل الزّوجَيْن وجذبهما إلى بعضهما لذا هم أعرف بسرّ كراهيّتَهما.

ويجدر بالحَكَمَيْن أن يكونا - فضلًا عن حسن النوايا والإصلاح - حكيمَيْن، وذوا دراية، ومتزوّجَيْن، وذوا خبرة عميقة بالقضايا الأسريّة لكي يحكما ببصيرة ووعي. وفي البداية، ينبغي عليهما أن يستقصيا أسباب الخلاف، وذلك بطرح أسئلة جدّية على الزّوجَيْن، وأن يطلبا منهما - كلًّا على حدة - المصارحة وقول الحقيقة. وإذا لم يُفلح الحكمان بمصالحتهما لا يحقّ لهما أن يحكما بانفصالهما، بل على الزّوجَيْن نفسَيْهما تقرير ذلك، كما لا يحقّ لهما أن يُجبرا الأخيرَيْن على التصالح، فهما حرّان بالانفصال كما كانا حرَّيْن في عقد القران[1].

التقويم الواقعي لأسباب النزاع بين الزّوجَيْن

ينبغي أن ينظر الزّوجان نظرة واقعيّة إلى الخلافات الزّوجيَّة، إذ إنّها من الممكن أن تكون عاملًا من عوامل الحوار والتفاهم إذا أحسن التعامل معها. وذلك لأنّ الأسلوب الذي يتّبعه الزّوجان في مواجهة الخلافات الزّوجيّة إذا كان صداميًّا، فإنه قد يوسّع نطاقه ويضخمه، وإما أن يؤدّي إلى انهيار الحياة الأسريّة والزّوجيّة. ومن الأساليب الإيجابيّة في تقويم الخلافات الزّوجيّة وحلّها:

1 - التواصل الإيجابي:

لا شكّ أنّ الكلمات الحادّة، والعبارات العنيفة، لها صدى يتردّد باستمرار حتّى بعد انتهاء الخلاف, علاوة على الصدمات والجروح العاطفيّة الّتي تتراكم في النفوس. وقد رُوِي عن الرسول الأعظم ﷺ في بيان طبيعة اللّسان إن لم يتقيّد بأوامر الشرع ونواهيه: «**إن كان في شيء شؤم ففي اللسان**»[2]. وأمّا الصمت والسكوت على الخلاف فهو حلّ سلبي مؤقّت للخلاف, إذ سرعان ما يثور البركان عند أدنى اصطدام، فكبت المشكلة في الصدور

(1) مجموعة من الباحثين، الأسرة بمنظار الإسلام وعلم النفس.
(2) الكليني، الكافي، ج2، ص116.

بداية للعقد النفسيّة وضيق الصدر المتأزّم بالمشكلة، فإما أن تتناسى وتترك، وإمّا أن تطرح للحلّ، ولا بدّ أن تكون التسوية شاملة لجميع ما يختلج في النفس، وأن تكون عن رضا وطيب خاطر. والأهم في هذا كلّه، ترك الجدال والمراء، فقد رُوِي عن الرسول الأعظم ﷺ: «**ثلاث من لقي الله عز وجل بهن دخل الجنة من أي باب شاء: من حسن خلقه، وخشي الله في المغيب والمحضر، وترك المراء وإن كان محقًّا**»[1].

2 - الأساليب الإيجابيّة:

البعد عن الأساليب الّتي قد تكسب الجولة فيها وينتصر أحد الطرفين على الآخر، لكنّها تعمّق الخلاف و تجذره، مثل: أساليب التهكّم والسخرية، أو الإنكار والرفض، أو السباب والشتائم. رُوِي عن أمير المؤمنين عليه السلام في وصيّته لمحمد بن الحنفية في مداراة المرأة: «**إنّ المرأة ريحانة وليست بقهرمانة، فدارها على كل حال وأحسن الصحبة لها فيصفو عيشك**»[2]. فالقاعدة الرئيسة الّتي تحكم العلاقات بين الناس هي المداراة، فكيف إذا كانت هذه العلاقة مع أقرب الناس وهي الزّوجة أو الزّوج. والمداراة من الأساليب الإيجابيّة البنّاءة في معالجة التوتّرات، ولا يقتصر على المداراة دائمًا بل يجب اتّباعها بالحوار والتوضيح والنصح.

3 - التروّي والموضوعيّة:

لا يصلح أن يقول الزّوج في أمر من الأمور «لا» أو «نعم»، ثمّ بعد الإلحاح يغيّر القرار، أو يعرف خطأ قراره فيلجأ إلى اللّجاج والمخاصمة، وهذه الطريقة تُفقد الزّوج المصداقيّة والهيبة وحسن الظنّ به وبقراراته. ولهذا يجب أن تنبع قرارته من مصلحة حياته الزّوجيّة وأسرته، وليس انتصارًا لأنانيّته وسلطته، ولا يكون ذلك إلا بالتروّي والموضوعيّة في التعامل مع القضايا الخلافيّة.

(1) الشيخ الكليني، الكافي، ج2، ص300.
(2) م.ن، ج5، ص510.

4 - الدراسة السليمة للمشكلة:

ويكون ذلك عبر خطوات متعدّدة، أهمّها:

أ.تفهم الأمر هل هو خلاف عميقٌ أم أنّه سوءُ فهمٍ فقط؟ فالتعبير عن حقيقة مقصد كلِّ واحدٍ منهما وعمَّا يضايقه بشكلٍ واضحٍ ومباشرٍ يساعدُ على إزالة سوء الفهم، فلربما أنَّه لم يكن هناك خلاف حقيقيّ وإنما سوء في الفهم.

ب.الرجوع إلى النفس ومحاسبتها ومعرفة تقصيرها، فقد يكون أصل المشكلة سببه ذنب أو معصية وتخطّي الحدود الإلهيّة، ثمّ انعكس في العلاقة مع الشريك. والحلّ يكون في الإنابة والتوبة إلى الله تعالى، وطلب المسامحة منه، ثمّ طلب المسامحة من زوجه.

ج. تطويق الخلاف وحصره من أن ينتشر بين الناس، أو يخرج عن حدود أصحاب الشأن، فقد رُوِي عن الرسول ﷺ: «**استعينوا على الحوائج بالكتمان لها** »[1].

د.تحديد موضع النزاع والتركيز عليه، وعدم الخروج عنه بذكر أخطاء أو تجاوزات سابقة، أو فتح ملفّات قديمة، ففي هذا توسيع لنطاق الخلاف.

ه.أن يتحدّث كلّ واحد منهما عن المشكلة حسب فهمه لها، ولا يجعل فهمه صوابًا غير قابل للخطأ أو أنّه حقيقة مسلمة لا تقبل الحوار ولا النقاش، فإنّ هذا قاتل للحلّ في مهده.

و.في بدء الحوار، يحسن ذكر نقاط الاتّفاق، فطرح الحسنات والإيجابيّات والفضائل عند النقاش ممّا يرقِّق القلب ويبعد الشيطان، ويقرِّب وجهات النظر، وييسِّر التنازل عن كثير ممّا في النفوس. قال تعالى: ﴿وَلَا تَنسَوُاْ ٱلۡفَضۡلَ بَيۡنَكُمۡۚ﴾[2]، وخصوصًا الزّوجة إذا كانت ليّنة الجانب. فالزّوج سرعان ما يفيء إلى لطفها، وقد ورد في الرّوايات في الصفات المرغوبة للمرأة قول الرضا عليه السلام: «**وموافقة الزّوجة كمال السرور**»[3].

---

(1) العلامة المجلسي، بحار الانوار،ج74، ص164.

(2) سورة البقرة، الآية 237.

(3) علي ابن بابويه القمي، فقه الرضا، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث - قم المشرفة، المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلام - مشهد المقدسة، 1406هـ، ط 1،ص345.

ز.جرّ النزاع إلى منطقة العفو والتسامح: فمعظم الأخطاء الّتي تحصل في الحياة الزّوجيَّة هي أخطاء يمكن التعامل معها بل وتصحيحها، بل قد ينجح الزّوج أو الزّوجة في تحويل الطرف الآخر من شخص شرير إلى ملاك إن استطاع أن يستخدم كيمياء المحبّة المناسبة. وبوابة هذا الأمر، ترك العتاب والتذكير بالعيوب، فقد رُوِي عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: «**ما سئل عن شيء قط فقال: لا، ولا عاتب أحدًا على ذنب أذنبه**»[1]. ومن المهمّ أن يبادر أحد الطرفَيْن بسرعة إلى التحرّك بلطف ومحبّة، والإصرار على طيّ صفحة الخلاف، فعن الصادق عليه السلام، قال: «**خير نسائكم التي إن غضبت أو أغضبت قالت لزوجها: يدي في يدك لا أكتحل بغمض حتى ترضى عني**»[2].

القرآن وحلّ الخلافات الأسريّة

ذكرنا في المباحث السابقة أنّ للزّوجَيْن حقوقًا وواجبات، وينبع الخلاف في أغلب الأحيان حينما لا يؤدّي أحدهما أو كلاهما واجباته الزّوجيّة كما يجب. ويُسمّي القرآن هذه الحال بالنشوز أو الشقاق[3]، للمرأة[4] والرجل[5]، ويعطي حلولًا لكلّ مشكلة تطرأ. ويتمثّل نشوز المرأة بالتخلّي عن واجباتها الزّوجيّة الآتية: الامتناع عن تلبية حوائج زوجها العاطفيّة والجنسيّة، وعدم توفير الأجواء المناسبة لذلك من قبيل الاهتمام بنفسها، والتجمّل لزوجها، وغير ذلك، والخروج من المنزل دون إذن الزّوج، والانفعال، وردّ الفعل العنيف، والتجهّم، وسلاطة اللّسان.

وبعبارة مجملة، يوصف عدم الانسجام الكلّي مع الرجل بنشوز المرأة، ولكن مجرّد التخلّي عن إدارة شؤون البيت لا يُعدّ نشوزًا. وقد قدّم القرآن لحلّ هذه المشكلة وإرجاع المرأة إلى صوابها طريقة تنطوي على ثلاث مراحل هي: نصح المرأة، وهجر مضجعها وضربها[6].

---

(1) علي ابن بابويه القمي، فقه الرضا، ص355.
(2) الشيخ الطبرسي، مكارم الأخلاق، منشورات الشريف الرضي، 1972م، ط 6،ص 200.
(3) سورة النساء، الآية 35.
(4) سورة النساء، الآية 34.
(5) سورة النساء، الآية 128.
(6) ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ﴾، سورة النساء، الآية 34.

ولكن من البديهي إذا عامل الرجل زوجته بصدق وحميميّة وحاول التوافق معها في الحياة أنّها لن تُظهر نشوزًا[1]. ولكن يحدث أن تردّ كلّ محاولات إحسان الرجل واسترضائه لها بتعنُّت أكثر، فعندئذٍ يلحّ تطبيق الحلّ القرآني الّذي أساءت أُسر مسلمة كثيرة فهمه. لذا سنحاول هنا أن نضع النقاط على الحروف ونزيل اللّبس عن هذا الحلّ. ولكن قبل أن نخوض في المراحل الثلاث لهذا الحلّ، نتناول ترتيب هذه المراحل. فقد قدّم العلماء المسلمون وجهات نظر مختلفة حول كيفيّة استخدام هذه المراحل الثلاث، لكنّ معظمهم يذهبون اعتمادًا على أحاديث الأولياء عليهم السلام وتفاسير القرآن[2] إلى وجوب رعاية ترتيب هذه المراحل الثلاث على غرار وجوب رعاية الترتيب لمراحل النهي عن المنكر[3].

1. النصح:

لقد عبّر القرآن عنها بكلمة «عظوهنّ»، وهي تنطوي على تقديم الرجل نصائح نابعة من القلب وتوجيه رؤوف لزوجته، داعيًا إيّاها بالعودة إلى واجباتها. ويستحسن أن يكون النصح بالأسلوب الحسن والكلام الليّن الجميل، ومن الأفضل أن يكون مصحوبًا بهدية عندها يكون له وقع حسنٌ على المرأة؛ لأنّها دائمًا تُحبّذ الارتباط الكلامي لطبيعتها الحسّاسة. كما أنّ الكلام دائمًا أكثر نفاذًا إلى القلب، ويلعب دورًا في حلّ المشاكل، كما لا يلعبه أيّ شيء آخر، ففيه يفهم المخاطَب مرمى المتكلِّم، الأمر الّذي يُسهّل التفاهم والتوافق بينهما.

ولكي يكون كلام الرجل أكثر تأثيرًا على المرأة يُمكنه أن يُحذّرها بلسان عذب وإلقاء ساحر من تداعيات النشوز على حياتها الأخرويّة؛ والواعظ عليه أن يُثبت أنّه رؤوف، وأمين، وخيّر، وليس منصاعًا لهواه وللأهداف الشيطانية. وحريّ بالرجل أن يستفيد من القرآن، فهو ينطوي على أفضل المواعظ الّتي لها الوقع الأكبر على نفوس الأفراد، كتلك الّتي تدعو الرجل للإحسان إلى زوجته ردًّا على تصرُّفها غير المناسب. فلو فعل الرجل ذلك

(1) قائمي، نظام حياة الأسرة في الإسلام، ص345.

(2) العلامة الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج4، ص546؛ الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، ج3، ص69.

(3) الشيخ النجفي، جواهر الكلام، تحقيق وتعليق: الشيخ عباس القوچاني، دار الكتب الإسلامية - طهران، 1365 ش، ط2، ج31، ص203 و202.

وتعامل مع نشوزها بلطف، وصَبَر صبرًا جميلًا عليه،ا ستستحيل كراهيتها له بحسب ما ورد في القرآن إلى حبّ وصداقة: ﴿وَلَا تَسْتَوِي ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [1]. ومن المواعظ الأخرى في القرآن إبداء الاهتمام بميثاق الزّواج: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ [2]، الّذي يحظى بأهميّة كبيرة لدى النساء، فإنّ تضعيف الرجل لهذا الميثاق تُقابله ردّة فعل المرأة ما يضرّ بالعلاقة عاطفيًّا ومعرفيًّا.

2. هجرهنّ في المضجع:

فيما لم تؤت المرحلة الأولى أُكُلها، يأمر القرآن باستخدام المرحلة الثانية[3]، المتمثّلة بمقاطعة المعاشرة الجنسيّة والكلامية مع الزّوجة[4]. وقد أكّدت بعض الأحاديث على المقاطعة الجنسية فقط[5] - ويُشير ظاهر كلام القرآن إلى مقاطعة المضاجعة دون ترك الفراش كأن يتغايظ معها، ويعطي ظهره لها ما يُحسّسها باستيائه وضيقه[6]- وهذا من شأنه أن يُنبّهها إلى سلوكها وبالتّالي إصلاحه. ولكن يبدو أنّ هذا التأديب عليه أن لا يؤدّي إلى ترك الفراش وغرفة النوم، فإنّه قد يفرز مردودًا عكسيًّا، فهجر المضاجعة تنطوي على تأثيرات لا تتحقّق عن طريق هجر الفراش وغرفة النوم، فإنّ مشاركة المرأة الفراش يُثير لديها حسّ التعلّق الزّوجي، ويبعث السكينة والطمأنينة لديها مزيلًا التوتّر الناشئ فيها جرّاء الخلافات السابقة، كما يدفعها أن تُفكّر مليًّا بأسباب الخلاف وتحاول حلّه.

وفي تحليل أعمق، يُمكن القول إنّ الهجرة في فراش النوم يرجع إلى البعد النفساني لعلاقة الرجل والمرأة. وبما أنّ المرأة يهمّها كثيرًا اهتمام الرجل بها، فهي تحاول بشتّى الطرق إثارة

(1) سورة فصلت، الآيتان 34 - 35.
(2) سورة النساء، الآية 21.
(3) ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾، سورة النساء، الآية 34.
(4) يجب أن تتمّ هذه المراحل حسب الترتيب، وأن يكون التغايظ بمعنى فصل الفراش الزوجي كآخر مرحلة، ويجب المضي إلى حدّ تُحلّ فيه المشكلة لا أكثر ولا أقل، الشيخ النجفي، جواهر الكلام، ج31، ص206.
(5) الشيخ الطبرسي، مجمع البيان، ج 2، ص95.
(6) العلامة الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج4، ص546.

اهتمامه. فإذا الرجل تمنّع عنها في الفراش ولم يبدِ لها اهتمامًا سيكون في موقع أقوى، وبالتّالي تشعر بهزيمتها وتحاول جسر الهوّة واستئناف العلاقة كما كانت، ولكن مقاطعة الرجل هذه يجب أن لا تتجاوز الثلاثة أيّام[1] وإن لم تنجح لن يكون أمامه إلاّ إجراء المرحلة الثالثة.

3. التأديب:

لأنّ هذه المرحلة تقتضي التأديب الجسدي، يتوجّب إظهار موقف الإسلام، ورفع الشوائب الّتي تلّفه. ولذا نطرح أوّلًا الأسئلة التالية ثمّ نحاول الإجابة عنها:

أ- في أيّ ظرف يتوجّب استخدام التأديب الجسديّ؟

ب- ما هي طبيعة هذا التأديب؟

ج- كيف تكون حدّة ودرجة هذا التأديب؟

د- ما هي المبرّرات الّتي يُمكن تقديمها تسويغًا لهذه الطريقة؟

هـ- ما هي المحدّدات الّتي فرضها العصر الراهن فيما يتعلّق بهذا الموضوع؟

للإجابة عن السؤال الأوّل نقول: بحسب الآية القرآنية، فإنّ هذا الخيار يُشرّع عندما يصل خيارًا نصح المرأة، وهجرها في المضجع إلى طريقٍ مسدود، مع العلم أنّ نسبة قليلة جدًّا لا يُجدي معهن الخياران الأوّلان، فيدفعن الرجل إلى تنفيذ الخيار الثالث. ويُشار إلى أنّه لا يُسمح للرجل أن يستخدم هذا الخيار قبل تجريب الخيارَيْن الأوّلَيْن، فضلًا عن أنّ هذا الخيار يُستخدم فقط عند حال عصيان المرأة لواجباتها الزّوجيّة، ولا يستخدم مطلقًا لسائر الخلافات الزّوجيّة. ثم إنّ بعض المرويّات الإسلاميّة حدّدت حيّز استخدامه وجعلته مقتصرًا على زنا الزّوجة[2]. ويُصبح التأديب الجسديّ خيارًا فقط عندما لا تكون الخيارات السلمية مؤثّرة حقًّا[3]. أمّا لو أصبحت المرأة في موقف يُبّرر لها نشوزها[4]، عندئذٍ يُسمّى ذلك بالشقاق، وهو ينسحب على الرجل أيضًا ويجب إيجاد حلّ عاجل له.

(1) والشاهد على ذلك الأحاديث التي لا تُجيز فراق مؤمنين أكثر من ثلاثة أيّام، الشيخ الكليني، الكافي، ج2، ص345.

(2) مهريزي، مهدي، شخصية وحقوق المرأة، ص273.

(3) هاشمي، رفسنجاني، تفسير الدليل، ج3، ص369.

(4) حكيم باشي، حسن «آية النشوز وضرب المرأة برؤية مختلفة» الدراسات القرآنية، السنة السابعة العدد 27 - 28، ص127.

أمّا فيما يتعلّق بالسؤال الثاني، فإنّ ماهية التأديب[1] بحسب آية النشوز هو نوع من التأديب الجسديّ. يُشترط أن لا يتسبّب كليًّا - وفقًا لكلّ العلماء المسلمين - بجراح أو شحوب للمرأة، أو كدمات، أو حتّى احمرار لجسدها. وعليه، فإنّ هذا التأديب هو تأديب جسديّ خفيف ورادع[2]، يهدف إلى التنبيه والتذكير لا التأديب والإيذاء.

لكن مع كون هذا التأديب خفيفًا، إلّا أنّ له وفق أحاديث الأولياء وآراء العلماء المسلمين وجهَيْن: الوجه الأوّل أنّه نوع من العقوبة والتأديب الجسديّ الخفيف، والّذي يُلزم المرأة بالانقياد لواجبات الرجل. أمّا الوجه الثاني فهو كونه عقوبة وتأديب نفسيَيْن وليس تأديبًا جسديًّا، والهدف منه تعبير الرجل عن استيائه من سلوك المرأة[3] وإشعارها أنّ علاقته بها مهدّدة بالانهيار. لذا، فإنّ التأديب ليس إلّا دلالة على ردّة فعل الرجل العاطفيّة السلبيّة والشديدة تجاه المرأة. ويبدو أنّ التفسير الثّاني أكثر تطابقًا مع التفاسير والأحاديث المأثورة بشأن آية النشوز. ولقد اشترط هؤلاء أن يكون التأديب الجسدي غيرَ مؤذٍ، لذا لا يمكن اعتباره تأديبًا جسديًّا؛ لأنّه لا يُسبِّب أيّ إيذاء جسديّ. وعلى كلّ حال، وفق تفسير الأولياء، فإنّ القرآن لا يقصد من كلمة «الضرب» الضرب المتعارف عليه، بل تأديب خاصّ له تأثير نفسيّ وعاطفيّ دون أيّ ضرر جسديّ[4].

وفي معرض الإجابة عن السؤال الثالث، نقول: إنّ هذا التأديب يجب أن يكون رقيقًا وخفيفًا، وليس لهدف النكاية أو الثأر[5]، وإنّما الهدف الأساس له هو إصلاح سلوك المرأة[6]. وقد جعل القرآن حدّ التأديب رجوع المرأة إلى واجباتها الزّوجيّة. لذا فإنّ المضيّ في

(1) قد فسرّ البعض هذا التأديب حسب حديث مأثور، (الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج14، ص250، ح3)، بممارسة الضغط على المرأة في المسائل الاقتصادية كالملبس والمطعم، فيما فسّر آخرون الضرب بالتودّد والتسامح، كالشيخ المفيد رحمه الله الّذي قال: «إن لم تحلّ المشكلة بالنصح وهجرة الفراش فاضغطوا على المرأة بالرفق والتسامح»، (مهريزي، شخصية وحقوق المرأة، ص270). ولكن لغوياً لا تُشير كلمة «الضرب» إلى ما قيل أعلاه بأي حال من الأحوال.

(2) الأصفهاني، وسيلة النجاة، ص775، النجفي، جواهر الكلام، ج31، ص206.

(3) ويرى الشهيد مطهري أنّ هذا الضرب ليس حقيقياً بل هو تعبير عن الامتعاض لا غير، (ميرخاني، عزّ السادات، مقاربة حديثة للعلاقات الأسرية، ص200).

(4) الصدر، السيّد موسى، «التأديب الجسدي للمرأة» الدراسات القرآنية، السنة السابعة، العدد 27-28، ص 92-94.

(5) الأصفهاني، وسيلة النجاة، ص755؛ النجفي، جواهر الكلام، ج31، ص207.

(6) الشيخ السبحاني، نظام النكاح، ج2، ص302.

التأديب يُعدّ ظلمًا وانتهاكًا لحقوق المرأة[1] ويُعامل الدِّين هذا التصرُّف بحزم، ويعدّ أمرًا غير لائق، إذ لو سبّب الرجل أيّ ضرر نفسي وجسدي على المرأة، فإنّه فضلًا عن ارتكابه للذنب عليه أن يدفع ديّة لها[2].

يجدر بنا الإشارة إلى العقوبات الّتي تترتّب على العنف غير المناسب ضدّ المرأة إسلاميًّا؛ فقد نهى النبيّ ﷺ عن إيذاء النساء بصرامة، معتبرًا الرجال الّذين يمارسون هذا العمل خارجين عن الأخلاق والديانة، وإنّه ﷺ في طيلة حياته لم يضرب نساءه، بل لم يضرب أيّ أحد آخر حتّى خدّامه.

المواجهة الإيجابيّة للمشاكل والخلافات

تخلق المشاكل والخلافات في داخل الأسرة أجواءً متوتّرة تهدّد استقرارها وتماسكها، وقد تؤدّي إلى انفصام العلاقة الزّوجيّة وتهديم الأسرة. وهي عامل قلق لجميع أفراد الأسرة، ولا سيّما الأطفال. حيثُ تؤدّي الخلافات والأوضاع المتشنّجة بين الوالدَيْن إلى خلل في الثبات والتوازن العاطفيّ للطفل في جميع المراحل الّتي يعيشها. بل إنّ الاضطرابات السلوكيّة والأمراض النفسيّة الّتي تصيب الطفل في حداثته والرجل في مستقبله، تكون نتيجة المعاملة الخاطئة للأبوَيْن؛ كالاحتكاكات الزّوجيّة التي تخلق الجوّ العائليّ المتوتّر، والّذي يسلب الطفل الأمن النفسيّ.

فالشعور بالأمن والاستقرار من أهمّ العوامل في بناء شخصية الطفل بناءً سويًّا متّزنًا. وهذا الشعور ينتفي في حالة استمرار الخلافات والعلاقات المتوتّرة. ويختلف أسلوب التعبير عن الخلافات والمشاكل من أسرة إلى أخرى. فقد يكون التعبير بالألفاظ الخشنة البذيئة والإهانات المستمرّة، وقد يكون بالضرب واستخدام العقاب البدني. ويلتقط الأطفال الممارسات الّتي تحدث أثناء الخلافات فتنعكس على سلوكهم الآنيّ والمستقبليّ.

ومن أجل الوقاية من الخلافات بين الزّوجَيْن، والتقليل من تأثيراتها النفسيّة والعاطفيّة أو تحجيمها وإنهائها، فقد وضع الإسلام منهجًا متكاملًا لحلّ الخلافات، يبدأ في الاستيعاب

(1) ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً﴾، سورة النساء، الآية 34.

(2) الأصفهاني، وسيلة النجاة ص755؛ النجفي، جواهر الكلام، ج3، ص206.

الإيجابيّ لأسباب المشاكل، والعمل على تعميق المودّة والرحمة في داخل الأسرة، ومراعاة الحقوق والواجبات بين الزّوجَيْن. ولا ينتهي بالحثّ والتشجيع على الوقاية من حدوث الخلافات أو معالجة مقدّماتها أو معالجتها بعد الحدوث، بل يعتمد أسلوب الردع والذمّ للممارسات الخلافيّة أو الّتي تؤدّي إلى الخلافات. رُوِي عن رسول الله ﷺ: «**خير الرجال من أُمتي الّذين لا يتطاولون على أهليهم ويحنّون عليهم ولا يظلمونهم**»[1].

الاقتداء بسيرة أهل البيت عليهم السلام يساهم في رفع الكثير من المشاكل الزّوجيّة. روي عن الإمام الصادق عليه السلام، قال: «**كانت لأبي عليه السلام امرأة وكانت تؤذيه وكان يغفر لها**»[2]. ونهى رسول الله ﷺ عن استخدام العنف مع الزّوجة فقال: «**أيُّ رجل لطم امرأته لكمة أمر الله عزّ وجل مالك خازن النيران فيلطمه على حرّ وجهه سبعين لكمة في نار جهنّم**»[3].

وشجّع الإمام جعفر الصادق عليه السلام على التفاهم لتجنّب الخلافات الحادّة، فقال: «**خير نسائكم التي إنْ غضبت أو أغضبت قالت لزوجها: يدي في يدك لا أكتحل بغمض حتّى ترضى عني**»[4]. ونهى ﷺ الزّوجة عن تكليف الزّوج فوق طاقته، فقال: «**أيّما امرأة أدخلت على زوجها في أمر النفقة وكلّفته مالا يطيق لا يقبل الله منها صرفاً ولا عدلاً إلاّ إن تتوب وترجع وتطلب منه طاقته**»[5]. كما حذّر رسول الله ﷺ من مواجهة الزّوجة لزوجها بالكلام اللّاذع المثير لأعصابه، فقال: «**أيّما امرأة آذت زوجها بلسانها لم يقبل منها صرفاً ولا عدلاً ولا حسنة من عملها حتّى ترضيه..**»[6].

ونهى رسول الله ﷺ عن الهجران باعتباره مقدّمة للانفصال وانقطاع العلاقات، فقال: «**أيّما امرأة هجرت زوجها وهي ظالمة حشرت يوم القيامة مع فرعون وهامان وقارون في الدّرك الأسفل من النار إلاّ أن تتوب وترجع**»[7].

---

(1) الشيخ الطبرسي، مكارم الأخلاق، ص 216 - 217.
(2) الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج 3، ص 279، 4 باب حق المرآة على الزوج.
(3) الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج 2، ص 550.
(4) الشيخ الطبرسي، مكارم الأخلاق، ص 200.
(5) م.ن، ص 202.
(6) م.ن، ص 214.
(7) م.ن، ص 202.

هذه التوجيهات وغيرها الكثير إن روعِيَت رعاية تامة فإنّها كفيلة بالحبّ ومنع التوتّرات والخلافات العائليّة.

انفصال الزّوجَيْن

يتمثّل الحلّ الأخير لإنهاء الخلافات الزّوجيّة بالانفصال الرسمي أو الطلاق، فقد يكون استمرار الزّواج في ظلّ الخلافات الشديدة لا يوفّر الحيويّة والطمأنينة والنشاط للأعضاء فحسب، بل يؤدّي إلى أضرار نفسيّة حادّة وبروز تصرُّفات شاذّة أيضًا. فإذا انتهت كلّ محاولات الإصلاح إلى طريق مسدود، يصبح الانفصال الرسمي للزّوجَيْن حلًّا لإنهاء المشاكل والصدامات الأسريّة. ويُعدّ الطلاق في الإسلام أمرًا بغيضًا، فقد ورد عن النبي ﷺ: «**أوصاني جبريل بالمرأة حتى ظننت أنّه لا ينبغي طلاقها إلا من فاحشة مبينة**»[1]. لقد أقرّ الإسلام الطلاق عندما يُصبح الاستمرار في الزّواج مريرًا. ومن جهة أخرى، جعل الإسلام حدّ الطلاق ثلاث مرّات أي يتعذّر على الرجل بعد الطلاق الثالث معاودة الزّواج بالمرأة نفسها إلّا إذا تزوّجت رجلًا آخر وطُلّقت منه، فعندئذ يمكنه أن يتزوّج بها[2]. وإنّ هذا القانون يهدف إلى الحيلولة دون الطلاقات المكرّرة وغير المبرّرة؛ لأنّ الطلاق يُفكّك الأسرة ويُخلّف تداعيات سلبيّة على الأعضاء. لذلك يسعى الإسلام إلى منع حدوثه بطرق متعدّدة؛ كوضع محدّدات زمنيّة خاصّة، ووجود شهود لإتمامه، وهي أصعب بكثير من عقد القران. كما أنّ وجوب عيش المرأة المطلَّقة مع زوجها حتّى انقضاء العدّة وفقًا للإسلام من شأنه أن يفتح مجالًا لعودتهما من جديد، وبالتّالي تحاشي تفكُّك الأسرة. وإن كان لا بدّ من الطلاق فليكن حسب الإسلام بمعروف وإحسان للمرأة[3]، وألا يمارس عليها ضغط يدفعها أن تضحّي بحقوقها كاملة لأجل الطلاق والخلاص ممّا هي فيه[4].

(1) الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج15، ص267.
(2) سورة البقرة، الآية 230.
(3) ﴿سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ و ﴿تَسْرِيحٌ بِإِحْسَٰنٍ﴾، سورة البقرة، الآيتان 231 و229.
(4) ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾، سورة النساء، الآية 19.

المفاهيم الرئيسة

1. ليس النزاع الشديد أو الطلاق هو الحلّ عند الابتلاء بالخلافات الزّوجيّة، بل لا بدّ من البحث عن الحلول الإيجابيّة والعلاجيّة الكثيرة لفضّ النزاعات ورفعها.
2. الوقاية من المشاكل والخلافات قبل وقوعها من خلال الالتزام بالواجبات والقيم الأخلاقيّة من الأساليب الرئيسة في منع وقوع الخلافات الزّوجيّة والأسريّة.
3. يجب السعي لحلّ المشاكل العاطفيّة والجنسيّة باقتلاع أسبابها قبل تجذّرها، وذلك بالعلاقة الحسنى والروح الإيجابيّة القائمة على المحبّة والمودّة.
4. إنّ اللّجوء إلى أخصّائي للمعالجة الأسريّة عند وقوع النزاعات المستعصية من الأمور المقبولة إسلاميًّا، بشرط اتصافه بالتديّن والورع إلى جانب التخصّص والخبرة.
5. من الأساليب الناجحة في حلّ الخلافات الزّوجيّة التقويم الواقعي والموضوعي لأسباب المشاكل وآثارها، ويشكّل التواصل الإيجابيّ والتروي في اتّخاذ القرارات أحد مقوّمات الأساليب الناجحة.
6. لقد حدّد القرآن منهجًا واضحًا لحلّ النزاعات الأسريّة يتألف من ثلاث مراحل هي: نصح المرأة، وهجر مضجعها وضربها.
7. إنّ المواجهة الإيجابيّة للخلافات الزّوجيّة بتخفيف حدّة الخطاب وقسوة الكلام، وضبط طريقة التعبير من المشكلة... من الوسائل الناجحة في حلّ الخلافات.

الدّرس الثّاني عشر

فقه الزّواج في الإسلام (1)

أهداف الدرس

على المتعلّم مع نهاية هذا الدرس أن:

1 . يعرف كيفية عقد الزّواج وشروطه.

2 . يلتزم بمراعاة شرطية إذن أولياء العقد في الزّواج.

3 . يفهم معنى المهر وشروط استحقاقه.

مدخل

لقد فصّل الفقهاء أحكام العلاقة الزّوجيّة وواجباتها وحقوقها في دراسات مفصّلة في الكتب الفقهيّة، نكتفي هنا بذكر بعض الموارد المهمّة انسجامًا مع هدف هذا الكتاب.

الزّواج في الإسلام

هو رابطة شرعيّة بين رجل وامرأة تنعقد بالصيغة المقرّرة شرعاً، ويشترط أن تكون مع الرضا والقبول الكامل منهما وفْق الأحكام المُفَصَّلة شرعًا.

والزّواج الشرعي: هو الوسيلة المحدَّدَة على سبيل الحصر- باستتناء ملك اليمين- لإباحة اقتران الرجل بامرأة، والأساس الوحيد لبناء الأسرة. وقد حَرَّمَ الإسلام الصور الأخرى كافّة للعلاقة بين الرجل والمرأة خارج إطار الزّواج المشروع.

عقد الزّواج

1. شروط عقد الزّواج:

يشترط في عقد الزّواج أمور:

الأول: الإيجاب والقبول اللّفظيّان، ولا يكفي مجرّد الرضا ولا المعاطاة، ولا الكتابة، ولا الإشارة، إلّا في الأخرس فله إيقاعه بالإشارة.

الثّاني: أن يكون اللّفظ بالعربيّة على الأحوط وجوبًا، نعم مع العجز عن العربيّة يجوز إيقاعه بغيرها بحيث يعدّ ترجمة له.

الثّالث: أن يكون الإيجاب من طرف الزّوجة، والقبول من طرف الزّوج، فلا يكفي العكس.

الرابع: أن يقدّم الإيجاب على القبول على الأحوط وجوبًا، إذا كان القبول بمثل قبلت، نعم يجوز التقديم إذا كان بمثل تزوجت.

الخامس: أن يكون الإيجاب بلفظ زوجت، أو أنكحت، أو متعت، والأحوط استحبابًا عدم الاكتفاء بلفظ متّعت في الزّواج الدائم، ولا يجوز بغير ذلك مثل وهبت ونحوها. فتقول الزّوجة مثلًا: «زوجتك نفسي على مهر وقدره كذا»، فيقول الزّوج قبلت، أو رضيت، ويمكن أن يقول قبلت التزويج ولا يجب ذلك.

السادس: أن لا يكون اللّفظ ملحونًا بنحو يؤدّي إلى تغيير المعنى، نعم لا يؤثّر اللّحن إن لم يكن مبدّلًا للمعنى.

السابع: القصد إلى مضمون اللّفظ، وهو متوقّف على فهم معنى لفظي أنكحت وزوّجت، ولو بنحو الإجمال.

الثامن: قصد الإنشاء بأن يكون الموجب قاصدًا بإيجابه إيقاع الزّواج، وأن يكون القابل قاصدًا إنشاء القبول.

التاسع: الموالاة بمعنى عدم الفصل المعتد به بين الإيجاب والقبول.

العاشر: التنجيز فلو علّقه على شيء بطل، نعم لو علّقت على أمر حاصل صح كما لو قالت: زوجتك نفسي إن كان اليوم الجمعة صح إذا كان اليوم الجمعة فعلًا.

الحادي عشر: أن يكون العاقد: بالغًا، عاقلًا، قاصدًا غير هازل ولا سكران.

الثّاني عشر: الاختيار من الزّوجين، فلو أكرها أو أكره أحدهما لم يصح العقد، نعم لو لحقه الرضا صح.

2. أحكام التوكيل في العقد:

أ. يصح التّوكيل في النكاح عن الزّوجة أو الزّوج أو عنهما معًا، ويمكن أن يتولّى الوكالة واحد عنهما معًا والأَوْلى تركه.

ب. يجوز أن توكل الزّوجة الزّوج فيجري العقد عنها وكالة، وعنه أصالة، والأولى عدم إجرائه بهذا النحو.

الشروط المذكورة في العقد:

ج. يجوز أن يشترط في ضمن عقد النكاح كلّ شرط سائغ، ويجب على المشروط عليه الوفاء به.

د. إذا شرط في عقد النكاح ما يخالف الشرع بطل الشرط ويصح العقد.

هـ. من الشروط المخالفة للشرع أن تشترط عليه عدم منعها من الخروج متى شاءت، أو أن لا يتزوّج عليها.

و. لو شرطت عليه أن لا يخرجها من بلدها لزم الشرط، وكذا لو شرطت عليه أن يُسكنها في منزل معلوم.

3. أولياء العقد:

أ. للأب والجد من طرف الأب وإن علا ولاية على الصغير والصغيرة والمجنون في التزويج، ولا فرق في الجنون بين المتّصل بالبلوغ أو الطارئ بعد البلوغ.

ب. ليس لأحد ولاية على البالغ الرشيد، ولا على البالغة الرشيدة إذا كانت ثيبًا وأمّا إذا كانت بكرًا فالأحوط وجوبًا اعتبار إذنها وإذن الولي. نعم يسقط اعتبار إذن الولي مع منعه من تزويجها بمن هو كفؤ لها شرعًا وعرفًا ولا يوجد خاطب آخر يرضى به الأب، ومع حاجتها للتزويج.

ج. ولاية الجد مستقلّة عن ولاية الأب، وأيّهما سبق تزويجه نفذ، ولو تقارن عقدهما قدم عقد الجد وألغي عقد الأب.

ما يحرم بالمصاهرة

1. إذا عقد على امرأة حرمت على أبيه وإن علا، وعلى ابنه وإن نزل، سواء أكان عقدًا دائمًا أم مؤقتًا، وسواء أدخل بها أم لا، وسواء أكان الأب والابن نسبيَيْن أو رضاعيَيْن.
2. إذا عقد على امرأة حرمت عليه أمها وإن علت دوامًا كان العقد أو منقطعًا دخل بها أم لا.

ولا تحرم عليه بنتها عينًا بمجرد العقد وإن حرمت جمعًا، فإذا دخل بالأم ولو دبرًا فتحرم عليه بنتها، وإن نزلت عينًا.

المهر

المهر: ويسمّى الصداق[1]، وهو ما تستحقّه المرأة بجعله في العقد، أو بتعيينه بعده، أو بسبب الوطأ أو ما هو بحكمه.

1. نوع المهر:

كل ما يمكن أن يملكه المسلم يصح أن يجعله مهرًا[2]، عينًا كان أو دينًا أو منفعة.

العين: كالمال النّقدي، والبيت، والأرض، والسيارة...

المنفعة: - منفعة الأعيان المملوكة: كمنفعة البيت (السكنى)، والسيارة (الركوب).

- منفعة الحر: كتعليم صنعة ونحوه من كلّ عمل محلل.

2. مقدار المهر:

لا تقدير للمهر من جانب القلّة ولا من جانب الكثرة، بل يصحّ كلّ ما تراضى عليه الزّوجان، كثيرًا كان أم قليلًا.

ويجب في جانب القلّة مراعاة أن لا يخرج المهر عن الماليّة بسبب القلّة كحبّة من حنطة مثلًا.

ويستحبّ في جانب الكثرة أن لا يزيد على مهر السُّنّة، وهو خمسمئة درهم، ويعادل 1260 غرامًا من الفضّة من العيار الأعلى.

3. تعيين المهر:

أ.يشترط تعيين المهر بما يخرجه عن الإبهام، فلو أمهرها أحد هذَيْن الدارَيْن - مثلًا - بَطُل المهر دون العقد، وتكفي المشاهدة فيه.

ب.ذكر المهر ليس شرطًا في صحّة العقد الدائم، فيصحّ من دون ذكر المهر ولو عمدًا، ولو تمّ العقد من دون ذكر المهر. فإذا دخل بها استحقّت الزّوجة على زوجها مهر أمثالها من النساء، سواء أطلّقها بعد الدخول أو مات أحدهما بعد الدخول، ويجوز لهما أن

(1) الصداق يجوز بفتح الصاد وكسرها.

(2) أي ما سمح الشارع للمسلم بامتلاكه، بخلاف ما لم يسمح بامتلاكه كالخمر والخنزير، فإنه لا يصح جعله مهراً.

يتراضيا على شيء. وإن طلّقها قبل الدخول فتستحقّ عليه أن يعطيها شيئًا بحسب حاله من الغنى والفقر.

ج.يجوز أن يجعل المهر كلّه حالًّا بلا أجل، ويجوز أن يجعله كلّه مؤجّلًا، ويجوز أن يجعل بعضه حالًّا وبعضه الآخر مؤجّلًا.

4. استحقاق المهر:

أ. تملك المرأة المهر بمجرّد العقد، وتستقرّ ملكيّتها له بتمامه بعد الدخول بها. نعم ليس لها المطالبة به إن كان مؤجّلًا إلّا عند حلول أجله.

ب. لو مات أحد الزّوجَيْن قبل الدخول، أو طلّق الزّوج زوجته قبل الدخول سقط نصف المهر المجموع من المعجّل والمؤجّل، وتستحقّ الزّوجة النصف فقط.

ج. يجوز للزّوجة أن تمتنع عن تسليم نفسها لزوجها للدخول بها حتّى تقبض تمام مهرها المعجّل.

د. المهر حقّ للزّوجة يجوز لها أخذه، كما يجوز لها أن تبرّئ ذمّة زوجها منه أو من بعضه.

هـ. تستحقّ الزّوجة المؤجّل إذا طلّقها زوجها أو مات، كما وتستحقّ المؤجّل إذا ماتت، وينتقل إلى ورثتها.

الدّرس الثالث عشر

فقه الزّواج في الإسلام (2)

أهداف الدرس

على المتعلّم مع نهاية هذا الدرس أن:

1 . يعرف الحقوق والواجبات الشرعيّة المترتّبة على العقد بالنسبة إلى الزّوجة.

2 . يعرف الحقوق والواجبات الشرعيّة المترتّبة على العقد بالنسبة إلى الزّوج.

3 . يشرح معنى النشوز وكيفية تحقّقه في الزّوجَيْن.

الحقوق والواجبات الشرعيّة

بمجرّد إنشاء عقد الزّواج، يتولّد العديد من الأحكام الشرعيّة لكلا الزّوجَيْن، أهمّها:

1. حقّ النفقة والسكن:

أ.يجب على الزّوج أن ينفق على زوجته بشرطين:

الأوّل: أن يكون الزّواج دائمًا، فلا تجب النفقة في الزّواج المؤقّت. نعم، إذا تمّ التوافق بينهما على النفقة وجبت التزامًا بالشرط.

الثّاني: أن لا تكون الزّوجة ناشزة، فلا تجب النفقة على الناشزة، كما لو سافرت لغير ضرورة أو واجب من دون إذن الزّوج، وكما لو خرجت من بيته من دون إذنه ولو لغير سفر.

ب. لا تقدير للنفقة شرعًا، بل الضابط القيام بما تحتاج إليه الزّوجة، من طعام، وكسوة، وفراش، وغطاء، وإسكان، وآلات تحتاج إليها لشربها وطبخها وتنظيفها، وغير ذلك.

ج.الأوْلى إيكال الأمر إلى العرف والعادة في جميع المذكورات، فيُلاحظ ما هو المتعارف لأمثالها بحسب حاجات بلدتها الّتي تسكن فيها. وليس لها أن تطلب أكثر من نفقة يوم واحد في كلّ يوم، كأسبوع أو أكثر.

د.لا يُشترط في استحقاق الزّوجة النفقة فقرُها واحتياجها، فلها على زوجها حقّ الإنفاق وإن كانت من أغنى الأغنياء.

هـ.إذا كان الزّوج فقيرًا ولم يستطع الإنفاق على زوجته، تصير النفقة دينًا في ذمّته.

و.النفقة حقّ للزّوجة، قابل للإسقاط من دون ضغط أو إكراه، وأمّا مع الإكراه فلا تسقط حتّى لو أسقطتها.

ز.لا تسقط نفقة الزّوجة مع عدم تمكين الزوج من نفسها لعذر، سواء أكان شرعيًّا (كما لو كانت في الحيض، أو الإحرام، أو اعتكاف واجب)، أو عقليًّا (كما لو كانت مريضة)، أو غير ذلك.

ح.تثبت النفقة والسكن للمطلّقة ذات العدّة الرجعيّة ما دامت في العدّة، من غير فرق بين كونها حاملًا أو لا.

ط.تسقط نفقة وسكن المطلّقة ذات العدّة البائنة إلّا إذا كانت حاملًا، فإنّها تستحقّها حتّى تضع حملها. وتسقط النفقة عن المتوفّى عنها زوجها حتّى لو كانت حاملًا.

2. حقّ المعاملة بإحسان:

- يجب على الزّوج أن يُعامل زوجته بإحسان، وأن يغفر لها إذا جهلت، فلا يجوز له أن يهينها، وما شابه ذلك.

3. حقّ العلاقة الزّوجيّة الخاصّة:

أ. لا يجوز للزّوج أن يترك العلاقة الزّوجيّة الخاصّة لزوجته الدّائمة والمنقطعة أكثر من أربعة أشهر إلّا بإذنها أو لعذر، فإذا كان معذورًا جاز له التّرك ما دام العذر موجودًا.

ب. إذا كان الزّوج مسافرًا سفرًا ضروريًّا (ولو عرفًا) كسفر تجارة، أو تحصيل علم، ونحو ذلك، جاز له ترك هذه العلاقة الخاصّة ما دام مسافرًا، وأمّا السفر لمجرّد الأنس والتفرّج ونحو ذلك فلا يجوز الترك على الأحوط وجوبًا إلّا بإذن الزّوجة.

4. حقّ المبيت:

أ. إذا كان للرجل زوجة فليس لها عليه حقّ المبيت عندها، لا في كلّ ليلة، ولا في كلّ أربع ليالٍ ليلة، بل اللّازم أن لا يهجرها، ولا يذرها كالمعلّقة، لا هي ذات بعل ولا مطلّقة.

ب. إذا كان عند الرجل أكثر من زوجة دائمة، فإن بات عند إحداهنّ يجب عليه أن يبيت

عند غيرها أيضًا، فإن كنَّ أكثر من زوجة وبات عند إحداهنّ طاف على غيرها، لكلّ منهنّ ليلة، ولا يفضّل بعضهنّ على بعض في ذلك، وإن كنّ أقلّ من أربع زوجات، يجوز له تفضيل بعضهنّ بالمبيت، فإن كان عنده زوجتان جاز له أن يبيت عند إحداهما ثلاث ليال، والأخرى ليلة واحدة، وإن كان عنده ثلاث زوجات فيجوز له أن يبيت عند إحداهنّ ليلتَيْن، واللّيلتان الأخريان للزّوجتَيْن الأخرَيَيْن.

ج. إذا كان للزّوجة حقّ المبيت يجوز لها أن ترفع اليد عن حقّها، وتهبه للضرّة، أو للزّوج ليصرفها فيما يشاء.

د. تختصّ الزّوجة البكر أوّل عرسها بسبع ليال، والثيّب (غير البكر) بثلاث، ولا يجب على الزّوج أن يقضي تلك الليالي لنسائه القديمات.

هـ. يستحبّ التسوية بين الزّوجات في الإنفاق، والالتفات، وإطلاق الوجه، والعلاقة الخاصّة.

5. حقّ الحضانة:

أ. الزّوجة أحقّ من غيرها بحضانة الولد (ذكرًا كان أم أنثى) وتربيته، وما يتعلّق بالحضانة من مصلحة حفظ الولد، وذلك لمدّة سنتَيْن، بشرط أن تكون حرّة مسلمة عاقلة، سواء أرضعته بنفسها أو بواسطة غيرها. فلا يجوز للزّوج (الوالد) أن يأخذ الولد في هذه المدّة من الزّوجة (الوالدة) حتّى وإن فطمت الولد على الأحوط وجوبًا.

ب. إذا انقضت السنتان، فالأب أحقُّ بحضانة الصبيّ، والأم أحقّ بحضانة الأنثى حتّى تبلغ سبع سنين من عمرها، ثمّ يكون الأب أحقّ بحضانتها بعد ذلك.

ج.إذا فارق الزّوج زوجته بفسخ أو طلاق قبل أن يبلغ الصبيّ سنتَين والبنت سنتَيْن، لم يسقط حقّ الأم إلّا إذا تزوّجت بغير الوالد، فلو تزوّجت بغيره سقط حقّها، ولو فارقها الثاني يعود حقّها.

د.لو مات الزّوج بعد انتقال حضانة الأولاد إليه كانت الزّوجة (الوالدة) أحقّ بحضانة الولد الذّكر والأنثى حتّى وإن كانت متزوّجة.

6. **حقّ الإرضاع:**

أ. الزّوجة أحقّ بإرضاع ولدها من غيرها إذا كانت متبرّعة، أو تطلب ما تطلبه غيرها، أو تطلب أنقص ممّا تطلب غيرها.

وأمّا لو طلبت أجرة مع وجود متبرّعة، أو طلبت أزيد ممّا تطلبه غيرها جاز للزّوج أن يسلّمه إلى غيرها، ولكن يبقى حقّ الحضانة ثابتًا للأم على الأحوط وجوبًا.

ب.لا يجب على الزّوجة إرضاع ولدها لا مجّانًا ولا بالأجرة إذا أمكن حفظ الولد بمرضعةٍ غيرها، أو بحليب ونحوه، مع الأمن من الضرر عليه، وإن لم يمكن ذلك وجب عليها إرضاعه.

ج.لا يجب على الزّوجة إرضاع ولدها مجّانًا حتّى وإن انحصر الإرضاع بها. نعم لو لم يكن للولد مال، ولم يكن الأب وإن علا موسرين وجب على الأم إرضاع ولدها مجانًا مع قدرتها، ويكون الإرضاع إمّا بنفسها وإمّا باستئجار مرضعة أخرى، أو بغير ذلك من طرق الحفظ إن لم يكن مضرًّا به، وتكون الأجرة على الزّوجة.

7. **حقّ وكالة الطلاق:**

- يجوز للمرأة أن تشترط على الزّوج حال العقد أن تكون وكيلة عنه في طلاق نفسها منه.

8. **حقّ الإرث:**

إذا مات الزّوج يحقّ للزّوجة أن ترثه من غير الأرض. على التفصيل التالي:

- ترث من قيمة الأرض لا من عينها، وترث قيمة ما يُبنى على الأرض، وترث من المنقولات من عينها.

- إذا كان للزّوج ولد أو أكثر ترث الثّمن، وإن لم يكن له ولد ترث الربع.

حقوق الزّوج في الإسلام

1. **حقّ القوامة:**

إنّ الزّوج هو القيّم والمتولّي لشؤون الأسرة، وهذا لا يعني تسلّطه على الزّوجة، فلا يجوز له تجاوز حقوقها، فهي ليست خادمة.

2. حقّ الاستمتاع بالزّوجة:

أ.يجوز للزوج أن يستمتع بزوجته بجميع الاستمتاعات الّتي يرغبها في جميع الأوقات، ما عدا موارد أربعة، لا يجوز فيها بعض الاستمتاعات أو جميعها، وهي:

الأوّل: إذا كان أحد الزّوجَيْن أو كلاهما في إحرام العمرة أو الحجّ، فلا تجوز جميع الاستمتاعات.

الثاني: إذا كانت الزّوجة في حالة حيض أو نفاس، فلا يجوز للزّوج العلاقة الخاصّة الكاملة فقط، وتجوز سائر الاستمتاعات.

الثالث: إذا كان كلاهما أو كانت الزّوجة - فقط - في حالة صوم الواجب، فلا يجوز للزّوج الاستمتاعات المؤدّية إلى الجنابة.

الرابع: إذا كان الزّوج معتكفًا، أو كانت الزّوجة معتكفة بإذن الزّوج فلا تجوز له جميع الاستمتاعات في مدّة الاعتكاف.

ب.يجب على الزّوجة أن تستجيب لزوجها بحقّه في الاستمتاع إن لم تكن مريضة مرضًا يمنع عن ذلك، وسواء أكانت راغبة في ذلك أم لا.

3. حقّ الولاية على خروج الزّوجة من البيت:

أ.لا يجوز للزّوجة أن تخرج من بيت زوجها إلا بإذن زوجها، سواء أكان خروجها منافيًا لحقّ الاستمتاع أم لا.

ب.لو خرجت الزّوجة من دون إذن زوجها تكون ناشزاً. نعم، لا يجوز للزّوج أن يمنعها عن الخروج لأجل واجب أو لضرورة، كالخروج لأداء حجّة الإسلام.

4. حقّ الولاية على الزّوجة في اليمن والنذر:

أ.لا يصحّ ولا ينعقد يمين الزّوجة مع منع الزّوج، بل لا ينعقد من دون إذنه أصلًا. نعم، إذا أذن لها باليمين صحّ وانعقد، ويجب عليها الوفاء به.

ب.لا يصحّ نذر الزّوجة ولا ينعقد مع منع الزّوج، سواء أكان النذر متعلّقًا بماله أو بمالها، حتّى وإن لم يكن العمل به مانعًا عن حقّه، بل لا ينعقد النذر من دون إذنه أصلًا إذا كان معها. نعم، لو أذن لها فنذرت انعقد النذر، وليس له بعد ذلك حلّه، ولا المنع عن الوفاء به.

5. حقّ الطلاق:

أ. الطلاق شرعاً بيد الزوج وعليه يجوز للزّوج أن يطلّق زوجته سواءً أكانت راضية بالطلاق أم لا.

ب. لا يجوز للزّوج ترك بعض الحقوق الواجبة للزّوجة، ولا أذيّتها بالضرر أو الشتم، أو غير ذلك؛ لتبذل به مالًا؛ ليمسك عن أذيّتها، أو ليطلّقها طلاقًا خلعيًّا، فكلّ هذا حرام. وبالجملة، لا يجوز له أذيّتها لتتنازل عن بعض حقوقها.

6. حقّ الولاية على الأولاد القاصرين:

أ.للزّوج مع أبيه وإن علا الولاية على الأولاد القاصرين (لصغر، أو جنون، أو سفه). فلهم حقّ رعاية الولد القاصر، وتولية شؤونه وتدبيرها، في صحّته النفسيّة والجسديّة، وفي شتّى أموره الدينيّة والدنيويّة، وتبقى هذه الولاية لهم حتّى يصير الولد بالغًا عاقلًا رشيدًا، وتكون لهم الولاية حتّى في المدّة الّتي تكون الحضانة فيها للزّوجة (الأم).

ب.لا يجوز للأمّ ضرب ولدها تأديبًا إلا بإذن وليّه.

7. حقّ الحضانة:

أ.الحضانة تعني تدبير شؤون الولد في أموره العاديّة؛ من طعامه، ولباسه، ونومه، وتنظيفه، ودفع الأذى عنه، ونحو ذلك من الأمور الشخصيّة، وهي غير الولاية.

ب.يحقّ للأب حضانة ابنه الذّكر بعد إتمامه العامَيْن من عمره، ويحقّ له حضانة ابنته بعد إكمالها سبع سنوات هلاليّة.

ج.تنتهي الحضانة إذا بلغ الولد وصار رشيدًا، فيصير مالكًا لأموره، ذكرًا أكان أم أنثى.

د.إذا طلّق الرجل زوجته لا يسقط حقّها بالحضانة إلّا إذا تزوجت بغيره. ولا تسقط حضانتها بموت الزّوج حتّى لو تزوّجت بغيره، بل يصير لها حقّ الحضانة إلى بلوغ الولد (الذكر والأنثى).

8. حقّ الولاية في الصوم التطوّعيّ:

الأحوط وجوباً عدم صوم الزّوجة التطوّعيّ من دون إذن الزّوج.

9. حقّ الإرث:

يحقّ للزّوج أن يرث من زوجته بعد موتها، ويرث من كلّ شيء، فإن كان لها ولد يرث الزّوج الرّبع، وإن لم يكن لها ولد يرث النصف.

10. حقّ منع الحمل:

لا يجوز للزّوجة أن تستعمل وسائل منع الحمل من دون إذن الزّوج.

أحكام النشوز

1. نشوز الزّوجة:

أ. النشوز من الزّوجة هو خروجها عن طاعة الزّوج الواجبة، ويتحقّق نشوز الزّوجة بعدم تمكين نفسها للاستمتاع، ويتحقّق بعدم إزالة المنفّرات المبعّدة عن التمتّع بها.

ب. من علامات وأمارات النشوز تغيير عادة الزّوجة مع الزوج في القول أو الفعل، بأن تجيبه بكلام خشن بعد ما كان بكلام ليّن، أو أن تظهر عبوسًا وتقطّبًا في وجهه وتثاقلًا ودمدمة، بعد أن كانت على خلاف ذلك. ومن أمارات النشوز كلّ ما يوجب نفور الزّوج منها وانصرافه عنها، بحيث تكون المنفّرات نوعًا من الامتناع غير المباشر من تمكين نفسها. ويستحبّ لها أن تتزيّن لزوجها وتتودّد له، وتعرض نفسها عليه.

ج. لا يجوز للزّوجة أن تخرج من بيت زوجها لغير ضرورة أو واجب إلّا بإذن زوجها، سواء أكان خروجها منافيًا لحقّ الاستمتاع أم لا. ولو خرجت من دون إذنه تكون ناشزاً. نعم، يجوز لها الخروج من دون إذن زوجها لأداء واجب، كالخروج لأداء حجّة الإسلام.

د. لا يتحقّق نشوز الزّوجة بترك طاعة الزّوج فيما ليست الطاعة بواجبة عليها، فلو امتنعت من خدمات البيت وحوائج الزّوج الّتي لا تتعلّق بالاستمتاع؛ كالكنس والخياطة والطبخ ونحو ذلك حتّى سقي الماء وتمهيد الفراش لم يتحقّق النشوز.

هـ. يجب على الزّوجة الالتحاق بزوجها في البلد الّذي يعيش فيه إذا طلب منها ذلك، وكان تمكين نفسها لزوجها متوقّفًا عليه. وإن لم تستجب تعتبر ناشزاً.

و. يجب على الزّوجة إزالة المنفّرات المضادّة للاستمتاع، فإذا تركت التزيّن والتنظيف مع ميل الزّوج لذلك تكون قد عصت، وتعتبر ناشزاً ولا تستحقّ النفقة.

2. نشوز الزّوج:

أ. يتحقّق نشوز الزّوج بتعدّيه على الزّوجة وعدم القيام بحقوقها الواجبة، فإذا ظهر منه النشوز جاز لها المطالبة بحقوقها ووعظها إيّاه، فإن لم يؤثّر جاز لها أن ترفع أمرها للحاكم الشرعيّ ليلزمه بأداء الحقوق لها مع الإمكان.

ب. إذا اطّلع الحاكم على نشوز الزّوج نهاه عن فعل ما يحرم عليه، وأمره بفعل ما يجب، فإن نفع فلا كلام، وإن لم ينفع فيعمل الحاكم بما يراه صلاحًا؛ مثل تعزير الزّوج، أو الإنفاق من مال الزّوج - مثلاً - مع امتناعه من ذلك.

مركز المعارف للتأليف والتحقيق

مِنْ مؤسّساتِ جمعيَّةِ المعارفِ الإسلاميَّةِ الثقافيَّةِ، متخصِّص بالتحقيقِ العلميِّ وتأليفِ المتونِ التعليميَّةِ والثقافيَّةِ، وفقَ المنهجيَّةِ العلميَّةِ والرؤيةِ الإسلاميَّةِ الأصيلةِ.

جمعية المعارف الإسلامية الثقافية
AL - MAAREF ISLAMIC CULTURAL ASSOCIATION

لبنان ـ بيروت ـ المعمورة ـ الشارع العام
تلفون: 471070 1 961+ فاكس: 476142 1 961+
www.almaaref.org.lb
Email:info@almaaref.org.lb

1044004
DNB URN 03 336218